

تَحْقِيقُ لُغَاتِ النَّبِيِّ

تَأليفُ
الإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي
المتوفى ٦٧٦ هـ

تحقيقه وتعليقه
الشيخ أحمد فريد الزبيدي

نماذج من صور المخطوط

قال الشيخ العام العلامة المحقق الضابط شيخ الاسلام محي الدين
 ابون كروان يحيى بن سفيان بن مزي النوري رحمه الله
 بسم الله الرحمن الرحيم ونسبته
 ابنا من ربه الاماني وصلوا ته وسلاحه عن سيدنا محمد
 خير خلقه ربه يا ربنا انبينا وآلنا وصيايا صلواتنا
 واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
 محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم
 فضلا وشرفا له من بعد فاته التنبيه من الكتب
 الشهوات المباركات النافعات المنتشرات النافعة
 لا يكون ان تنسى حيل صنعه امام معتق حيل فيسبح
 يورثه نفعه الكريمة وهذا الترتيب الذي والساعدة
 عالم الخير والساعة التي انكسرت ان يفتن بشي بسوء
 وتوسوسه وتغذيه ومن ذكره نفعه انهما ما يغيب
 به من سائلم وتغيب ما تركه المصنعه تصححه او
 خولف فيه او حزم به خلاف المذهب وانك عليه من
 حيث الاحكام وقد جعلت ذكر في كرامته بتلكه او الثاني
 بانها تم وضعت النافعة وبانها ما ينكر من الاينكر
 والاصح به من غيره ومنه ومنه ومنه ومنه
 ان تنبيهه في شيا منه في لغات العربية
 والاصح به من غيره ومنه ومنه ومنه
 ان تنبيهه في شيا منه في لغات العربية
 والاصح به من غيره ومنه ومنه ومنه



ان ذكر
 في عهد كثر



نقده

الملاح

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة تحرير لغات التنبيه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربُّ العالمين، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد خير خلقه، وعلى سائر النبيين، وآل كل وسائر الصالحين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ، وزاده فضلاً وشرقاً لديه.

أمَّا بعد ...

فإن التنبيه من الكتب المشهورات، المباركات النافعات، المنتشرات الشائعات؛ لأنه كتاب نفيس حفيظ، صنَّفه إمامٌ معتمدٌ جليلٌ، فينبغي لمن يريد نصح الطالبين، وهداية المسترشدين، والمساعدة على الخيرات، والمسارة إلى المكرمات أن يعتني بتقريره، وتحويره وتهذيبه، ومن ذلك نوعان:

الأول: ما يُفتى به من مسأله، وتصحيح ما ترك المصنِّف تصحيحه، أو خولف فيه، أو جزم به خلاف المذهب، أو أنكر عليه من حيث الأحكام، وقد جمعت ذلك كله في كراسة قبل هذا.

والثاني: بيان لغاته، وضبط ألفاظه، وبيان ما يُنكر مما لا يُنكر، والفصيح من غيره.

وقد استخرت الله الكريم، الرؤوف الرحيم في جمع مختصر أذكر فيه جميع ما يتعلَّق بالألفاظ التنبيهية، فأميز فيه إن شاء الله تعالى اللغات العربية والمعرّبة، والألفاظ المولَّدة، والمقصورة، والممدودة وما يجوزان فيه، والمذكر والمؤنث وما يجوزان فيه، والمجموع والمفرد، والمشتق، وعدد لغات اللفظة، وأسماء المسمّى الواحد المترادفة، وتصريف الكلمة، وبيان الألفاظ المشتركة ومعانيها، والفروق بينها؛ كلفظة: الإحصان، وما اختلف في أنه حقيقة أو مجاز؛ كلفظة النكاح، وما يُعرف مفردة ويُجهل جمعه وعكسه، وما له جمع، وما له جموع، وبيان جمل مما يتعلَّق بالهجاء، وما يُكتب بالواو أو الياء أو الألف، وما قيل في جوازه بوجهين أو بثلاثة كالربا.

وأنبّه فيه على جمل من مهمات قواعد التصريف المتكررة، وأذكر فيه جملاً من الحدود الفقهيّة المهمة؛ كحدِّ المِثْلِي، وحدِّ الغصب ونحوهما، والفرق بين المتشابهات كالهبة، والهدية وصدقة التطوُّع، وكالرشوة والهدية، وبيان ما قد يلحن فيه، وما أنكر على المصنِّف، وعنه

جواب، وما لا جواب عنه، وما غيره أوّلى منه، وما هو صواب، وتوهم جماعة أنه غلط، وما يُنكر من جهة نَظْم الكلام وتداخله، والعام والخاص وعكسه، وما صوابه أن يكون بالفاء دون الواو وعكسه.

وبيان جل مهمة ضبطناها عن نسخة المصنّف، وهي صواب، وبيان ما أنكر على الفقهاء وليس منكرًا، وبيان جل من صور المسائل المشكّلة مما له تعلّق بالألفاظ، وغير ذلك من النفائس المهمات، كما سترها في مواضعها واضحات، وأثره فيه مبالغة في الإيضاح مع الاختصار المعتدل، والضبط المحكم المهذب.

وقد أضبط ما هو واضح؛ ولكن قد يُخفى على بعض المبتدئين، ومتى ما ذكرت فيه لغتان أو لغات؛ قدّمت الأوضح، ثم الذي يليه إلا أن أنبّه عليه، وما كان من لغاته ومعانيها غريبًا أضيفه غالبًا إلى ناقله.

وهذا الكتاب، وإن كان موضوعًا للتنبيه على ما في التنبيه؛ فهو شرح لمعظم ألفاظ كتب المذهب، وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وهو حسبي ونعم الوكيل.

شرح مقدمة المؤلف

قوله: (الحمد لله): هو الثناء عليه بجميل صفاته.

(والشكر): الثناء بإنعامه، ونقيض الأول: الذم، والثاني: الكفر.

قوله: (حقُّ حمده): أي أكمله.

قوله: (وصلواته على محمد خير خلقه: الصلاة من الله تعالى: الرحمة، ومن الملائكة:

الاستغفار، ومن الآدمي: تضرُّع ودعاء.

وسمِّيَ نبينا محمداً ﷺ؛ لكثرة خصاله المحمودة: أي أَلهم الله الكريم أهله ذلك؛ لما علم

من خصاله المحمودة، وهو خير الخلائق أجمعين.

قوله: (وعلى آله وصحبه): جمهور العلماء على جواز إضافة (آل) إلى مضمَر، كما

استعمله المصنِّف، وأنكره الكسائي، والنحاس، والزيدي، قالوا: لا يصحُّ إضافته إلى

مضمَر، وإنما يُضاف إلى مظهر، فيقال: وعلى آل محمد.

والصواب: الجواز؛ لكن الأولى إضافته إلى مظهر.

وفي حقيقة (الآل) مذاهب:

أحدها: بنو هاشم، وبنو المطلب، وهو اختيار الشافعي وأصحابنا.

والثاني: عترته وأهل بيته.

والثالث: جميع الأمة، واختاره الأزهري وغيره من المحققين.

والصحب: جمع صاحب، كراكب وركب؛ وهو كل مسلم رأى النبي ﷺ وصحبه ولو

ساعة، هذا هو الصحيح، وقول المحدثين.

والثاني: مَنْ طالت صحبته ومجالسته على الطريق التَّبَع؛ وهو الراجح عند الأصوليين.

قوله: (كتاب): هو من الكتب، وهو الجمع، وهو مصدر سُمِّيَ به المكتوب مجازاً.

قوله: (مختصر): هو ما قلَّ لفظه، وكثرت معانيه.

قوله: (مذهب الشافعي): هو منسوب إلى جدِّه شافع، وهو أبو عبد الله محمد بن

إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن

المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن

النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.
ويلتقي مع النبي ﷺ في عبد مناف؛ فإنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن
عبد مناف.

ويقال: لؤي بالهمز، وتركه.

وقريش: هم أولاد النضر، وقيل: أولاد فهر، وقيل غير ذلك، والصحيح المشهور هو
الأول، والإجماع منعقد على هذا النسب إلى عدنان، وليس فيما بعده إلى آدم طريق صحيح فيما
يُنقل.

والنسب إلى مذهب الشافعي: شافعي، ولا يُقال: شفعوي؛ فإنه لحن فاحش، وإن كان
قد وقع في بعض كتب الفقه للخراسانيين؛ كالوسيط وغيره، فهو خطأ فليجتنب.

قوله: (الحوادث): هي المسائل الحادثة.

قوله: (وبه التوفيق): هو خلق قدرة الطاعة.

والخذلان: خلق قدرة المعصية؛ هذا مذهب أصحابنا المتكلمين.

قوله: (وهو حسبي): أي كافي.

قوله: (ونعم الوكيل): أي الحافظ، وقيل: الموكول إليه تدبير خلقه، وقيل: القائم
بمصالحهم.

كتاب الطهارة

قوله: (الطهارة): هي في اللغة: النظافة، وفي اصطلاح الفقهاء: رفع حدث وإزالة
نجس، أو ما في معناهما، وهو تجديد الوضوء، والأغسال المسنونة، والغسلة الثانية والثالثة في
الوضوء، والنجاسة، والتيمم، وغير ذلك مما لا يرفع حدثاً ولا نجساً، ولكنه في معناهما.
قوله تعالى: ﴿مَاءٌ طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]؛ هو المطهر.

قوله: (قُصِدَ إلى تَشْوِيسِهِ) يُقال: قصدته وقصدت له، وقصدت إليه ثلاث لغات
محققات، وقد ثبت الثلاث في صحيح مسلم في أقل من سطر في أوائل كتاب «الإيمان»، وقد
جهل مَنْ أنكر على المصنّف ذلك.

(الأشْتَان): هو بضم الهمزة وكسرهما، حكاها أبو عبيدة والجواليقي قال: وهو فارسي

مُعَرَّبٌ؛ وهو بالعربية: حُرْض.

القُلَّة في اللغة: الجِرَّة العظيمة، سُميت بذلك؛ لأن الرجل العظيم يُقَلُّها بيديه، أي يرفعها.

والقُلَّتَان بالأرطال: خمس مائة رطل بغدادية، وقيل: ست مائة، وقيل: ألف، والصحيح خمس مائة، وهي تقريب، وقيل: تحديد، ومساحتها: ذراع وربع طولاً وعرصاً وعمقاً.

قوله: (نفس سائلة): أي دم يسيل، ويجوز سائلةً بالتنوين: مرفوعاً ومنصوباً.

قوله: (طَهَّر) بفتح الهاء، ويجوز ضمها.

قوله: (وقال في القديم): يعني الكتاب الذي صنَّفه الشافعي في بغداد، واسمه كتاب «الحجَّة».

باب الآنية

الآنية: جمع إناء كسقاء وأسقية، ورداء وأردية، وجمع الآنية: الأواني.

ووقع في الوسيط وغيره من كتب الخراسانيين إطلاق الآنية على المفرد، وليس بصحيح.

البَلُور: بكسر الباء وفتح اللام كسِنُور، ويجوز بَلُور بفتح الباء، وضم اللام كَتَنُور.

الياقوت: فارسي مُعَرَّب، الواحد ياقوتة، جمعه يواقيت.

الضَبَّة: قطعة تُسَمَّر في الإناء.

تخمير الإناء: تغطيته.

التحرِّي والاجتهاد والتأخِّي بمعنى: وهو طلب الأخرى، وهو الصواب.

السَّوَاك: بكسر السين، وهو استعمال عود أو نحوه في الأسنان لإزالة الوسخ، وهو من ساك إذا ذكك، وقيل: من التساوِك؛ وهو التمايل، يُقال: ساك فاه، وسوَّك فاه، فإن قلت: تسوَّك أو استاك لم يُذكر الفم^(١).

قوله: (عند كل حال): هو بكسر العين، وضمِّها، وفتحها ثلاث لغات، وهي حضرة

(١) قال المحاملي: اعلم أن السواك مستحب في أربعة أوقات: عند القيام من النوم، وعند الإمساك عن الطعام، وعند تفسير الفم، وعند القيام إلى الصلاة إلا بعد الظهر للصائم، فإن استاك بأصبع أو خرقة أجزاءه، وانظر: اللباب في الفقه الشافعي، بتحقيقنا، والمجموع (٤/٢١٩).

الشيء، وهي ظرف مكان وزمان، تقول: عند الليل، وعند الحائط.

قال الجوهري: ولم يُدخلوا عليها من حروف الجرِّ سوى من، يُقال: من عنده، ولا يُقال: مضيت إلى عنده.

الحال: يُذكَرُ وَيُؤنَّثُ.

الأزْمُ: بفتح الهمزة، وإسكان الزاي؛ وهو الإمساك^(١).

الغِبُّ: وقت بعد وقت، والمراد هنا أن يجفُّ الدهن.

يَنْتَفُ: بكسر التاء.

الإِنْبُ: بإسكان الباء، يُذكَرُ وَيُؤنَّثُ.

العائَةُ: الشعر حول الفرج.

القَزَعُ: بفتح القاف والزاي؛ وهو حلق بعض الرأس.

قوله: (الوُضوءُ): بضم الواو، وهو الفعل، وبفتحها: الماء، وقيل: بفتحها، وحكي

ضمُّها وهو شاذ، والمشهور الأول.

باب صفة الرضوء

النِّيَّةُ: القصد.

المُصْحَفُ: بضم الميم وكسرها وفتحها.

الكَفُّ: مؤنثة، سُميت بذلك؛ لأنها تكفُّ عن البدن: أي تدفع.

العَرَفَةُ: بفتح الغين وضمها، وقيل بالفتح: مصدر، وبالضم اسم للمغروف.

قوله: (إلا أن يكون صائماً فيرفق) هو برفع القاف.

اللَّحْيَانُ: بفتح اللام: عَظْمًا الْفَكُّ.

الذَّقْنُ: بفتح الذال المعجمة والقاف.

سُميت الأذن من الأذَن بفتح الهمزة والذال وهو: الاستماع.

(١) الأزْمُ: الصمت وضمّ الفم، ثم صار ترك الأكل أزماً، قال عمر رضي الله عنه للحارث بن كلدة الثَّقَفِي، وكان طبيب العرب: يا حارُّ ما الدواء؟ قال: الأزْمُ. والأزْمُ: الأكل أيضاً، والعَضُّ. وأزْمْتهم أزومٌ وأزائمٌ، إذا أكلتهم السنّة المُجدبة. وأزْمْتُ الباب، إذا أغلقته، آزمه أزماً فهو مأزوم. والمآزِمُ: المضايق، واحدها مأزِمٌ، ومنه مأزِمًا مَنَى. وانظر: جهرة اللغة (٢/١٠٣).

الشَّعْرُ: بفتح العين وإسكانها.

اللُّحْيَةُ: بكسر اللام، جمعها لِحْيٌ، بكسر اللام وضمها.

المِرْفَقُ: بكسر الميم وفتح الفاء، وعكسه.

يُؤَسُّ الموضع ماءً: هو بضم الياء وكسر الميم، و(ماءً): منصوب.

القَفَا: مقصور، يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، وجمعه أَقْفَاءٌ وَأَقْفٍ، وَأَقْفِيَّةٌ، وَقُفِيٌّ: بضم القاف

وتشديد الياء، وبكسر القاف وتخفيف الياء، قَفِيٌّ وَقَفِيْن.

الصَّيَّاحُ: بكسر الصاد، ويُقال: بالسين.

العَظْمَانِ النَّاتِنَانِ: بالهمز، وتركه.

المَفْصِلُ: بفتح الميم وكسر الصاد.

السَّاقُ: بلا همزٍ وبالهمز.

باب فرض الوضوء وسنته

الفرض والواجب بمعنى.

باب المسح على الخُفَّيْنِ

لَيْسَ الخُفُّ: بكسر الباء، يَلْبَسُهَا بفتحها.

الجُرْمُوقُ: بضم الجيم والميم، مُعَرَّبٌ؛ وهو خُفٌّ فوق خُفٍّ^(١).

باب ما ينقض الرضوء

قوله: (المعدة): بفتح الميم وكسر العين، ويجوز إسكان العين مع فتح الميم وكسرها،

وكذا كل ما أشبهها مما هو ثلاثي مفتوح الأول مكسور الثاني، والمراد بـ(تحت المعدة): تحت

السُّرَّةِ، وبفوقها: السُّرَّةُ وما يُحاذيها، وفوقها.

البَشْرَةَ: ظاهر الجلد.

الشك: حيث أطلقوه في كتب الفقه أرادوا به التردد بين وجود الشيء وعدمه سواء

استوى الاحتمالان أو ترجح أحدهما.

وعند الأصوليين: إن تساوى الاحتمالان، فهو شكٌ، وإلا فالراجح ظنٌ، والمرجوح

وهمٌ.

(١) الجرْمُوقُ: الخف القصير يلبس فوق خف، وذلك لحفظه من الطين، وغيره، (ج) جراميق.

وقول الفقهاء موافق للغة، قال ابن فارس وغيره: الشكُّ خلاف اليقين.

باب الاستطابة

الاستِطَابَةُ والاستِئْجَاءُ والاستِجَارُ: إزالة النَّجْوِ، فالاستِطَابَةُ والاستِئْجَاءُ يكونان بالماء والحجر، والاستِجَارُ لا يكون إلا بالأحجار، مأخوذ من الجمار، وهي الأحجار الصغار. والاستطابة: لطيب نفسه بخروج ذلك، والاستِئْجَاءُ: من نجوت الشجرة، وأنجيتها إذا قطعها، كأنه يقطع الأذى عنه، وقيل: من النَّجْوَةِ؛ وهي المرتفع من الأرض؛ لأنه يستتر عن الناس بنجوة.

الْحُبْتُ: بضم الباء وإسكانها جمع خبيث؛ وهم ذُكران الشياطين. والْحَبَائِثُ: جمع خبيثة؛ وهي إناثهم، وقيل: هو بالإسكان: الشر، وقيل: الكفر، والخبائث: المعاصي.

قوله: (يَنْتَرُ ذَكْرُهُ): هو بضم التاء، وهو جذبه بعنف ولا يبالي. قوله: (ويقول إذا خرج غُفْرَانُكَ): هكذا صوابه: خَرَجَ، وفي بعض النسخ التي لا تُعتمد فَرَعٌ.

وَعُفْرَانُكَ: بنصب النون: أي أسألك عُفْرَانُكَ، أو: اغفر عُفْرَانُكَ. الصحراء: الفلاة، وجمعها الصحاري بفتح الراء وكسرها والصحراوات. الازْتِيَادُ: الطَّلَبُ.

الثقب: بفتح الثاء وضمها، هو الخرق النازل. السَّرْبُ: بفتح السين والراء؛ وهو: المنبطح^(١). قارعة الطريق: أعلاه، وقيل: صدره، وقيل: ما برز منه؛ وهو متقارب. والطريق: يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ.

(١) وَالسَّرْبُ أَيضاً الطَّرِيقُ وَمِنْهُ يُقَالُ خَلَّ سَرْبُهُ أَي طَرِيقُهُ وَالسَّرْبُ بِالْكَسْرِ النَّفْسُ وَهُوَ وَاسِعُ السَّرْبِ أَي رَخِي النَّبَالِ وَيُقَالُ وَاسِعَ الصَّدْرِ بَطِيءُ الْعَضْبِ وَالسَّرْبُ الْجَمَاعَةُ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَقَرِ وَالشَّاءِ وَالْقَطَا وَالنَّوْحَشِ وَالْجَمْعُ أَسْرَابٌ مِثْلُ: حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ وَالسَّرْبَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّرْبِ وَالْجَمْعُ سَرَبٌ مِثْلُ: عُرْفَةٍ وَعُرْفٍ وَالسَّرْبُ بِفَتْحَتَيْنِ بَيْتٌ فِي الْأَرْضِ لَا مَنَفْدَ لَهُ وَهُوَ الْوَكْرُ وَأَسْرَبَ الْوَحْشُ فِي سَرْبِهِ وَالْجَمْعُ أَسْرَابٌ مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَنَفْدٌ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ فَهُوَ النَّفْقُ. انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢٠٤/٤).

المُسْرَبَةُ: بضم الراء وفتحها: مجرى الغائط.
قوله: (ولا يستنجي بنجسٍ): وهو بكسر الجيم سواءً، نجس العين والمنتجس.

باب ما يوجب الغُسل

الغُسل: بفتح العين وضمها.
المنِيّ: سُمِّيَ مَنِيًّا؛ لأنه يُمنى: أي: يصب.
وسُمِّيَتْ بـ(مَنَى)؛ لِما يُراق بها من الدماء.
ويُقال: أُمْنَى، ومَنَى، ومَنَى: بتشديد النون ثلاث لغات.
وبالأولى جاء القرآن، قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُفِّرُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨].
وفي المَدِّيِّ ثلاث لغات:

مَدْي: بإسكان الذال وتخفيف الياء.

ومَدْي: بكسر الذال وتشديد الياء.

والمَدْيِي: بكسر الذال وتخفيف الياء الساكنة.

ويُقال: مَدَى، وأمْدَى، ومَدَّى: بتشديد الذال.

الوَدْي: بإسكان الدال المهملة.

وحكى الجوهري: كسر الدال وتشديد الياء.

وصاحب المطالع: أنه بالذال المعجمة، وهما شاذان.

ويُقال: وَدَى، وأوْدَى، ووَدَّى: بتشديد الدال.

ومَنِيُّ الرجل: في حال الصحة أبيض ثخين، يتدفق في خروجه دفعة بعد دفعة، ويخرج بشهوة، ويتلذذ بخروجه، ويعقب خروجه فتور، ورائحته كرائحة طلع النخل، قريبة من رائحة العجين، وإذا يبس كانت كرائحة البيض، وقد يفقد بعض هذه الصفات مع أنه مَنِيٌّ مُوجب للغُسل، بأن يرقِّق ويصفرَّ لمرضٍ، أو يخرج بلا شهوة ولا لذَّة، لاسترخاء وعائه، أو يجمر؛ لكثرة الجماع، ويصير كماء اللحم، وربما خرج دمًا عبيطًا، ويكون طاهرًا موجبًا للغُسل، وخواصه ثلاث:

الأولى: الخروج لشهوة مع الفتور عَقْبَهُ.

الثانية: الخروج بتدفق.

الثالثة: الرائحة التي تشبه رائحة الطلع كما سبق.

فكلُّ واحدة من هذه الثلاث إذا انفردت، اقتضت كونه منياً، فإن فُقد كُلُّها؛ فليس

بمَنِيٍّ.

ومَنِيُّ المرأة: أصفر رقيق، وقد يَبِيضُ لفضل قوتها.

المَدْي: ماء أبيض رقيق لزج، يخرج عند شهوة لا بشهوة ولا دفق، ولا يعقبه فتور،

وربما لا يُحَسُّ بخروجه، ويشترك فيه الرجل والمرأة.

الوَدْي: ماء أبيض ثخين كدِرٍّ لا رائحة له، يخرج عقب البول، إذا كانت الطبيعة

مستمسكة، وعند حمل شيء ثقيل.

وَأَجَنَّبَ الرَّجُلُ، وَجَنَّبَ: أي صار جُنُبًا بجماع أو إنزال.

وَالجَنَابَةُ: البُعْدُ؛ سُمِّيَ بذلك لبعده عن المسجد والقرآن.

ويقال: جُنِبَ للرجل والمرأة، والاثنين والجمع، كله بلفظ واحد، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ

كُنْتُمْ جُنُبًا﴾ [المائدة: ٦].

قال الجوهري: وربما قالوا في جمعه: أَجَنَابٌ وَجُنُوبٌ.

وَاللُّبْتُ: الإقامة، يُقال: لَبِثَ بكسر الباء، يَلْبِثُ بفتحها، لُبْتُها بفتح اللام وضمها، وهما

بإسكان الباء، وَلَبْتُها بفتحها، وَلِبَاثًا وَلِبَاثًا، وَلِبَاثَةٌ وَلِبَاثَةٌ، وتَلَبَّثَ بمعناه.

المَسْحِدُ: بكسر الجيم وفتحها، وقيل: بالفتح اسمٌ لمكان السجود، وبالكسر اسم

الموضع المتخذ مسجدًا^(١).

قال الإمام أبو حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي: ويُقال: للمسجد: مَسِيدٌ بفتح

الميم، حكاه غير واحد من أهل اللغة.

باب صفة الفسل

الفِرْصَةُ: بكسر الفاء وبالصاد المهملة هي القطعة^(٢).

(١) انظر: إلام الساجد بأحكام المساجد للزرکشي وتسهيل المقاصد إلى زوار المساجد للأفهسي، وأسنى

المساجد في تعظيم المساجد للشيخ علوان الحموي، وفضل بناء المسجد لسيد محمد عيش، أربعتهم

بتحقيقنا، طبع دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢) الفِرْصَةُ مِثَالُ سِدْرَةٍ قِطْعَةٌ قُطِنٌ أَوْ خِرْقَةٌ تَسْتَعْمِلُهَا الْمَرْأَةُ فِي مَسْحِ دَمِ الْحَيْضِ وَالْفِرْصَةُ اسْمٌ مِنْ تَفَارَصَ

الْقَوْمُ الْمَاءَ الْقَلِيلَ لِكُلِّ مِنْهُمْ نَوْبَةٌ فَيَقَالُ يَا فُلَانُ جَاءَتْ فِرْصَتُكَ أَيْ نَوْبَتُكَ وَوَقْتُكَ الَّذِي تَسْتَقِي فِيهِ

المِسْك: بكسر الميم هو الطيب المعروف، وهو مُذَكَّرٌ، وجاء في الشعر تأنيثه، وتأولوه على إرادة الرائحة، وهو مُعَرَّبٌ .

قال الجوهري: وكانت العرب تسميه المَشْمُوم .

التَّكْرار بفتح التاء، يُقال: كَرَّرْتُهُ تَكْريراً وتكراراً إذا أعدته مرة بعد أخرى .

قوله: (لَا يَنْقُصُ فِي الْغُسْلِ عَنْ صَاعٍ): هو بفتح الياء يُقال: نَقَصَ الشَّيْءُ ونقصته، قال الله تعالى: ﴿نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الأنبياء: ٣٤].

الصَّاعُ: يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ، ويُقال أيضاً: صَوْعٌ وصَوَاعٌ، وهو هنا: خمسة أرتال وثلاث بالبغدادي كما في الفطرة وفدية الحج وغيرهما، وقيل: ثمانية أرتال .
والمدُّ: ربع صاع .

قوله: (أَسْبَغْتُ الوضوءَ): أي عَمَمْتُ الأَعْضَاءَ وَأَتَمَمْتُهَا .

وِدْرَعٌ وَثَوْبٌ سَابِغٌ: أي: كامل ساتر للبدن .

الكافر: من الكفر؛ وهو السَّتر؛ لأنه يستر الحق ويغطيهِ .

الإسلام: الانقياد .

والإسلام الشرعي: انقياد مخصوص .

المجنون: الذي أَلَّتْ به الجُنُنُ، سُمُّوا بذلك لاستتارهم، يُقال: مَجْنُونٌ، وَمَعْنُونٌ ومَهْرُوعٌ، وَمَخْفُوعٌ، وَمَعْتَوَةٌ، وَمَمْتَوَةٌ، وَمَمْتَةٌ، وَمَمْسُوسٌ .

باب التيسيم

التيسيم: القصد يُقال: تَيْمَمْتُ فلاناً، وَيَمَّمْتُهُ، وتَأَمَّمْتُهُ وَأَمَّمْتُهُ: أي: قصدته .

عَجَزْتُ: بفتح الجيم، أعجز بكسرهما، هذه لغة القرآن، ويُقال: بعكسه .

الترابُّ: معروف، وهو اسم جنس لا يُثنى ولا يُجمع .

وقال المبرد: هو جمع واحِدته تُرابية .

وذكر النحاس: له خمسة عشر اسماً: (تُراب)، و(تَوْرَب)، و(تَوْرَاب)، و(تَوْرَب)، و(تَيْرَب)،

و(أَثَلَب)، و(كَنْكَث)، و(كَنْكِث)، و(دِقْعِم)، و(دَقْعَاء)، و(رَعَام)، ومنه: أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَهُ، أي:

فَيْسَارُ لَهُ وَأَنْتَهَرَ الْفُرْصَةَ أَي سَمَرَ لَهَا مَبَادِرًا وَالْجَمْعُ قُرُصٌ مِثْلُ غُرْفَةٍ وَغُرْفٍ. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١٦٤/٧).

ألفقه بالرغام، و(بَرا) بالفتح، مقصور كالعصا، و(كَلْجَم)، و(كَمْلِح)، و(عَثِير).

الجِصُّ: بكسر الجيم وفتحها، مُعَرَّبٌ^(١).

الكُوغُ: بضم الكاف، ويُقال: الكاغُ: وهو العظم الذي في مَفْصِلِ الكَفِّ يلي الإبهام،

وأما الذي يلي الخنصر ف(كُرْسُوغ).

والمَفْصِلُ: رُصْغٌ، ورُصْغٌ.

الدَّرَاعُ: مؤنثة، وتذكَرُ.

الإبهام: مؤنثة، وحكي تذكيرها، وجمعها: أباهم وأباهيم حكاها الجوهري.

والإِعْوَازُ: الفَقْدُ.

قولهم: يَبِيعُ منه، أو بَعْتُ منه بمعنى بيعه، وبعته، وهذا الثاني هو المعروف في اللغة،

واستعمال الفقهاء أيضًا صحيح، فقد كثر استعمال: بَعْتُ منه ونحوه في كلام العرب، وثبت

ذلك في الصحيح من كلام فصحاء الصحابة رضي الله عنهم.

وقد أوضحته في «تهذيب الأسماء واللغات»^(٢)، وتكون (من) زائدة على مذهب

الأخفش في جواز زيادتها في الواجب.

قوله: (لَزِمَهُ قَبُولُهُ): هو بفتح القاف.

قال أهل اللغة: وهو مصدرٌ شاذٌ.

قوله: (إِيَّاسٌ مِنْ وُجُودِهِ): المعروف في اللغة: يَأْسٌ بغير ألف، يُقال: يَيْسْتُ منه،

وَأَيْسْتُ يَأْسًا فِيهَا.

قوله: (بعض ما يكفيه): هو بفتح الياء، (والبعض): يُطْلَقُ على أقل الشيء وأكثره.

الرَّحْلُ: مَنْزِلُ الْإِنْسَانِ سِوَا أَكْأَنٍ مِنْ شَعْرٍ، أَوْ وَبَرٍ، أَوْ حَجْرٍ، أَوْ مَدْرٍ.

حَيْثُ: فِيهَا سِتُّ لُغَاتٍ: ضَمُّ الثَّاءِ، وَفَتْحُهَا، وَكسرها.

وَحَوْثٌ: بِالْوَاوِ مُثَلَّثَةً أَيْضًا.

(١) الجِصُّ، وَيُكْسَرُ مَعْرُوفٌ، مُعَرَّبٌ كَجَّ. وَالْجِصَّاصُ مُتَّخِذُهُ. وَالْجِصَّاصَاتُ الْمَوَاضِعُ يُعْمَلُ فِيهَا. وَمَكَانٌ

جُصَاجِصٌ، بِالضَّمِّ أَيْضًا مُسْتَوٍ. وَهَذِهِ جِصِيصَةٌ مِنْ نَاسٍ وَبِصِيصَةٌ إِذَا تَقَارَبَتْ حِلَّتْهُمْ، وَقَدْ اجْتَصَّوْا.

وَبَاتَ يَجِصُّ فِي الرِّبَاطِ يَتَأَوُّهُ مُضَيِّقًا عَلَيْهِ، مَشْدُودًا رَبْطَهُ، وَلَهُ جِصِيصٌ. وَجِصَّصَ الْإِنَاءَ مَلَأَهُ، الْبِنَاءُ

طَلَاهُ بِالْجِصِّ، الْجِزْوُ فَتَحَ عَيْنِيهِ، الشَّجْرُ بَدَأَ أَوَّلَ مَا يَخْرُجُ، عَلَى الْعَدُوِّ حَمَلٌ.

(٢) انظر: تهذيب الأسماء (١٠٦/٢).

الْقُرْحُ: بضم القاف وفتحها هو الجرح.

النَوَافِلُ: جمع نافلة؛ وهي الزيادة، سُمِّيت بذلك؛ لأنها زيادة على الواجب.

و(النَّفْلُ)، و(التَّطْوُّعُ)، و(الْمُنْدُوبُ)، و(المُسْتَحَبُّ) و(المُرَغَّبُ فيه) و(السَّنَّةُ) كلها بمعنى، وقيل بالفرق.

وَقَدَّرْتُ: على الشيء بفتح الدال.

وَحَكَى الجوهري: كسرها وهو شاذ.

الجَبَائِرُ: بفتح الجيم جمع جَبيرة وجِبَارَه بالكسر في الثانية؛ وهي أخشاب ونحوها تُربط على الكسر ونحوه.

باب الحيض

الحيض: أصله السَّيْلان، وله ستة أسماء:

(الحَيْضُ)، و(الطَّمْتُ)، و(العِرَاكُ)، و(الضَّحِكُ)، و(الإِكْبَارُ)، و(الإِغْصَارُ)، وهو دمٌ

يُرخيه رحم المرأة بعد بلوغها في أوقاتٍ معتادة.

والاستِحَاضَةُ: سيلانه في غير أوقاته، ويسيل من عِرْقٍ في أدنى الرحم يُسَمَّى العاذِلُ

بكسر الدال المعجمة.

وحاضَتْ: حَيْضًا ومِحْيَضًا ومَحَاضًا؛ فهي حائض.

قال الفراء: يُقال أيضًا: حائضة في لغة قليلة.

و(دَرَسَتْ)، و(عَرَكَتْ)، و(طَمِثَتْ)، و(نَفَسَتْ)، و(أَعَصَرَتْ)، و(أَكْبَرَتْ)،

و(ضَحِكَتْ).

و(الوَطْءُ): مهموز.

والشَّهْرُ: مأخوذ من الشُّهرة، وهي الظهور، يُقال: شَهَرْتُ الشيءَ أَشْهَرُهُ شُهْرَةً وشَهْرًا،

ويُقال في لغة غربية: أَشْهَرْتُهُ حكاها الزبيدي.

قوله: (ثمانية عَشْرَ): هو بفتح العين، ويجوز في لغة إسكانها، وكذلك أشباهها، حكاها

ابن السكيت.

وقال الجوهري: قال الأخفش: إنها سَكَنُها لطول الاسم، وكثرة حركاته.

قوله: (ما بَقِيَ): بكسر القاف وفتح الياء، هذه اللغة الفصيحة، وبها جاء القرآن،

ويجوز في لغة طيء فتح القاف، وقلب الياء ألفاً، وكذا عندهم ما أشبهها، وهو كل ياء قبلها كسرة.

النَّفَّاسُ: بكسر النون: الدم الخارج بعد الولد، مأخوذ من النفس وهو الدم، أو لأنه يخرج عقب النَّفْسِ.

يقال: نَفَسَتِ المرأةُ: بضم النون وفتحها، والفاء مكسورة فيها إذا ولدت.

يُقَالُ فِي الْحَيْضِ: نَفَسَتِ الْفَتْحَ لَا غَيْرَ.

الْمَجَّةُ: بفتح الميم: الدَّفْعَةُ^(١).

قوله: (وَتَعْصَبُ): هو بفتح التاء وإسكان العين وتخفيف الصاد، ويجوز بضم التاء،

وفتح العين، وتشديد الصاد.

قوله: (والدخول فيها): منصوب، ويجوز جرّه.

الاستئناف: ابتداء الشيء، والائتناف مثله.

قوله: (حُكْمُ سَلِسِ الْبُولِ حُكْمُ الْمُسْتَحَاضَةِ): هو بكسر اللام، وهو صفة للرجل، ولو

قال: حكم الاستحاضة؛ لكان بفتح اللام: واسم للخارج.

باب إزالة النجاسة

النَّجَاسَةُ فِي اللُّغَةِ: الْمُسْتَقْدَرُ، وَشَيْءٌ نَجَسَ وَنَجِسَ، وَنَجَسَ الشَّيْءُ يَنْجَسُ، كَعَلِمَ يَعْلَمُ.

وفي الاصطلاح: كل عين حُرْمٌ تناولها على الإطلاق مع إمكان تناولها لا حرمتها أو

استقذارها أو ضررها في بدن أو عقل.

الغائط: في الأصل هو المكان المطمئن، سُمِّيَ الخارج به؛ لملازمته إيّاه غالباً.

القيء: مهموز.

الْحَمْرُ: مؤنثة، وتُدَكَّرُ عَلَى صَعْفٍ، وَيُقَالُ فِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ: خَرَهُ بِالْهَاءِ، سُمِّيَتْ بِهِ؛

لتخميرها العقل؛ أي تغطيتها إيّاه.

النَّبِيدُ: هو نَبِيدُ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَغَيْرَهُمَا، سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يُنْبَدُ فِيهِ أَي يَطْرَحُ، وَهُوَ فَعِيلٌ

بمعنى: مفعول؛ كقتيل وجريح وذبيح.

الْجَرَادُ: بفتح الجيم: اسم جنس واحده جَرَادَةٌ، يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى.

(١) مَجَّ الرَّجُلُ الْمَاءَ مِنْ فِيهِ حَجًّا مِنْ بَابِ قَتَلَ رَمَى بِهِ. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٨ / ٣٨٠).

العَلَقَةُ: الدَّمُّ الغليظ الذي يُخلق منه الحيوان.

وَلَعَّ الكلب: يَلَعُّ بفتح اللام فيهما، وحكى ابن الأعرابي: كسرها في الماضي، ومصدرهما وَلَعٌ وُؤُوعٌ. (وأولعته) صاحبه: وهو أن يُدخِل لسانه في المائع فيحركه، ولا يُقال: (وَلَعَّ) لشيء من جوارحه غير اللسان. (والوؤوعُ): للكلب وسائر السباع، ولا يكون لشيء من الطير إلا الذباب.

ويُقال: (لِحَسِّ الإناء)، و(قنعه)، و(لِحَنَّة)، و(لِحَذَّة) بالجيم فيهما كله بمعنى: وهو إذا كان فارغاً، فإن كان فيه شيء قيل: وَلَعَّ، والشرب أعمُّ من الوؤوع، فكل وؤوع شُرْبٌ، ولا يلزم العكس.

قال الجوهري: قال أبو زيد: (ولغ الكلب بشرابنا، وفي شرابنا، ومن شرابنا).

قوله: (عَسَلٌ بدل التراب): وهو بنصب اللام.

قوله: (الغلام الذي لم يَطْعَم): هو بفتح الياء والعين، أي لم يأكل غير اللبن.

الغلام: الصبي من حين يُولد حتى يبلغ، وجمعه في القلة غِلْمَةٌ، وفي الكثرة غِلْمَانٌ.

قال الواحدي: أصله من الغُلْمَةِ والاختلام؛ وهو شدة طلب النكاح، هذا كلامه،

ولعلَّ معناه: أنه سيصير إلى هذه الحالة.

كتاب الصلاة

الصَّلَاةُ: هي في اللغة الدعاء، وسُمِّيت الصلاة الشرعية صلاةً؛ لاشتغالها عليه، هذا هو

الصواب الذي قاله الجمهور من أهل اللغة وغيرهم من أهل التحقيق، وهي مشتقة من

الصَّلَوَيْنِ وهما: عرقان من جانب الذَّنْبِ، وعظمان ينحنيان في الركوع والسجود^(١).

قالوا: ولهذا كُتبت الصلاة في المصحف بالواو.

وقيل في اشتقاقها أقوال كثيرة أكثرها باطلة لا سيما قول مَنْ قال: إنها مشتقة من

صَلَيْتُ العود على النار: إذا قَوَّمْتَهُ، والصلاة تَقْوِمَةٌ للطاعة، وهذا القول غباوة ظاهرة من

قائله؛ لأن لام الكلمة في الصلاة واو، وفي صَلَيْتُ ياء، فكيف يصحُّ الاشتقاق مع اختلاف

الحروف الأصلية؟!

قوله: (في أَثْنَائِهَا): أي تضاعفها، واحدها ثِنْيٌ بكسر الثاء وإسكان النون.

(١) انظر: المجموع (١/ ٢٨١)، والروضة (٢/ ٩٨) كلاهما للمصنف.

التَّنْفَسَاءُ: بضم النون وفتح الفاء وبالمدّ.
 قوله: (بلوغ الصغير): هو وصوله إلى حدّ التكليف.
 الجاحِد: مَنْ أنكر شيئاً سبق اعترافه به.
 الاستِتابَةُ: طلب التوبة.

باب مراقب الصلاة

الظُّهُرُ: مشتقّة من الظهور؛ ولأنها ظاهرة وسط النهار.
 والعَصْران: العَدَاةُ والعَشِي، ومنه سُمِّيت العَصْر.
 والظَّلُّ: أصله الستر، ومنه: قولهم: أنا في ظِلِّ فلان، ومنه: ظلُّ الجنة، وظلُّ شجرها،
 إنها هو سترها، وسترٌ نواحيها. و(ظلُّ الليل): سواده؛ لأنه يستر كل شيء. (وظلُّ الشمس):
 ما ستر الشخصوس من مسقطها. ذكره ابن قتيبة؛ قال: (والظلُّ) يكون غُدُوَّةً وعشيَّةً، ومن
 أول النهار وإلى آخره.

والقِيءُ: لا يكون إلا بعد الزوال؛ لأنه فَاءٌ أي: رجع من جانب إلى جانب.
 الفجر: من الانفجار، وهو الانفتاح.
 الإسْفَار: الإِصْاءة.

قوله: (يُبرِدُ بها): هو بضم الياء، أي: يؤخرها ليردّ الوقت.
 المُغْمَى عليه: وهو المُغْشِيُّ عليه؛ وهو مرض، يُقال: أُغْمِيَ عليه؛ فهو مُغْمَى عليه،
 وُغْمِيَ عليه؛ فهو مُغْمِيٌّ عليه، ورجل غَمَى أي مُغْمَى عليه، وكذلك الاثنان والجمع
 والمؤنث.

قال صاحب المحكم: وقد ثنَّاه بعضهم، وجمعه، فقال رجلان غَمَيَان، ورجال أغماء.
 قوله: (البداية): لحن، وصوابه البُدَاةُ بضم الباء وبالمدّ، والبُدَاةُ بفتح الباء وإسكان
 الدال، والقصر، والبُدَاةُ بضم الباء والمدّ.
 قوله: (قضاها على الفور): أي في الحال، من قولهم: رجع على فوره: أي قبل سكونه.
 ومنه: فارت القِدْرُ: أي اضطربت.

باب الأذان

قوله: (الأذان، والتأذِين، والأذِينُ بمعنى وهو: الإعلام.

فَرَضُ كِفَايَةٍ: هو الذي إذا تركه جميع المكلفين به في ذلك الموضوع عَصَوْا كلهم، وإن فعله مَنْ يحصل الشعار به سقط الحرج عن الباقيين، ولو فعلته طائفة أخرى بعد الأولين وقع فعل الآخرين فرض كفاية أيضًا.

قوله: (الله أكبر): معناه أكبر من أن يُنسب إليه ما لا يليق بجلاله ووحدانيته وصمديته، وقيل معناه: الله كبير، وقيل معناه: أكبر كبير.

قوله: (أشهد): أي أعلم وأبين.

قوله: (ثم يَرْجِعُ فَيَمُدُّ صَوْتَهُ): هو بفتح الياء وإسكان الراء: أي يعود إلى رفع الصوت، وقد يصحّفه بعض الناس فيقول: يرجع بضم الياء، وتشديد الجيم وهذا خطأ؛ لأن الترجيع هو الإتيان بالشهادتين سرًا، وقد انقضى ذلك؛ وإنما المراد الرجوع إلى رفع الصوت.

قوله: (فَيَمُدُّ): كان ينبغي أن يقول: فيرفع، فإن المراد رفع الصوت، ولا يلزم من المدّ الرفع، ويُجاب عنه بأنه سمع من العرب: مدّ صوته بمعنى: رفعه، وقد أوضحتها في «التهذيب».

الرُّسُولُ: هو الذي يبلغُ خبر مَنْ أرسله، ويُتابعه من قولهم: جاءت الإبل رُسُلًا: أي متتابعة.

قوله: (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ): أي تعالوا إليها.

وحَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ: أي تعالوا إلى الفلاح، وهو الفوز والبقاء الدائم.

والْحَيْعَلَةُ: هي قوله: (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَّلَاحِ).

قال الأزهري: قال الخليل: لا تجتمع العين والحاء في كلمة واحدة أصلية الحروف، لقرب مخرجيهما إلا أن تُؤلَّفَ كلمة من كلمتين مثل: حَيَّ عَلَى، فيقال منه: حيعل، وهي الحيعلة.

قوله: (إحدى عشرة): كلمة هي بإسكان الشين وكسرها وفتحها.

قوله: (قد قامت الصلاة): قال أهل العربية: (قد) حرف يُوجب به الشيء، تقول: قد كان كذا، فتأتي بـ(قد) تأكيدًا لتصديق ذلك الخبر، وهي تُقَرَّبُ الماضي من الحال.

قالوا: ومنه قوله: (قد قامت الصلاة) قبل قيامها؛ والمعنى: قد حضرت الصلاة، وجاء وقت إقامتها، وهو الدخول فيها وإتمامها.

وتُطلق قد: لتحقيق الشيء.

ترتيل الأذان: التمهّل فيه، والفصل بين كلماته.

قوله: (ويُدْرَج الإِقامة): وهو بضم الياء وفتحها لغتان مشهورتان: أَدْرَج، ودَرَج، وفيه لغة ثالثة: دَرَج بتشديد الراء، حكاهنّ الأزهرى عن ابن الأعرابي قالوا: أفصحهنّ أدرجته، قالوا: وإدراجها وصل بعضها ببعض، والأصل: الإدراج.

والدَّرَج: الطَّيِّ، ومنه: إدراج الميت في أكفانه.

قوله: (ولا يستدبر): ضبطناها في التنبيه بالباء الموحدة، وفي المهذب بالياء المثناة تحت، وكلاهما صحيح، فيُستحب ترك استدبار القبلة، وترك الاستدارة في جوانب المنارة وغيرها، فذكر في كل كتاب إحدى المسألتين، ولم يتعرّض للأخرى.

قوله: (يجعل إضْبَعِيهِ فِي صِمَاحِي أُذُنِيهِ): في الإضْبَع عشر لغات:

(الأضْبَع)، (والإِضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والإِضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والإِضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والإِضْبَع)، (والأضْبَع)، (والأضْبَع)، (والإِضْبَع).

قوله: (الدَّعْوَةُ التامة): هي دعوة الأذان، سُمِّيَتْ بذلك؛ لِكَمالها وعظم موقعها.

قوله: (والصلاة القائمة): أي التي ستقوم: أي تُقَام، وتُفَعَّل بصفاتهما.

الوسيلة: منزلة في الجنة، ثبت ذلك في صحيح مسلم من كلام رسول الله ﷺ.

قوله: وابعثه المقام المحمود الذي وَعَدْتُهُ: هكذا هو في التنبيه.

وكتب الفقه: المقام المحمود بالألف واللام: وهو من حيث المعنى والإعراب صحيح، ولكن الصواب: مقامًا محمودًا بحذف الألف واللام فيها، هكذا رواه البخاري في صحيحه، وكذلك هو في سائر كتب الحديث المعتمد، وإنما قاله النبي ﷺ تأدبًا مع القرآن، ومحافظة على حكاية لفظه في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مُمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

فعلى هذا قوله: (الذي وعدته): يكون بدلاً من الأول ومنصوبًا بفعل محذوف تقديره:

أعني الذي وعدته، أو مرفوعًا خبر مبتدأ محذوف: أي هو الذي وعدته.

والمقام المحمود: هو مقام الشفاعة العظمى في موقف القيامة، سُمِّيَ بذلك؛ لأنه ﷺ

يحمده فيه الأولون والآخرون، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، وسؤاله هذا المقام مع أنه موعود به، إنما هو إظهار لشرفه ﷺ، وكمال منزلته، وعظم حقه، ورفع ذكره وتوقيره.

قوله: (لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله): فيه خمسة أوجه مشهورة لأهل العربية.
أحدها: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ بفتحهما بلا تنوين.
والثاني: رفعهما منونين.

والثالث: فتح الأول ونصب الثاني منونًا.
والرابع: فتح الأول ورفع الثاني منونًا.
والخامس: عكسه.

قال الهروي: قال أبو الهيثم: الحَوْلُ: الحركة، فمعناه: لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله ﷻ، وقيل: معناه: لا حول دفع شر، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله، وقيل: معناه: لا حول عن معصيته إلا بعصمته، ولا قوة على طاعته إلا بمعونته، وحكي هذا عن ابن مسعود ﷺ، وكله متقارب.

قال أهل العربية: ويعبَّرُ عن هذه الكلمة بالحَوْقَلَة، والحَوْقَلَة، وبالأول جزم الأزهري والجمهور، وبالثاني الجوهري.

فعلی الأول: الحاء من الحَوْل، والقاف من القوة، واللام من اسم الله تعالى.
وعلى الثاني: الحاء واللام من الحَوْل، والقاف من القوة.
والأول هو الصحيح؛ لتضمَّن جميع الألفاظ.
ويقال: لا حَيْلَ ولا قُوَّة: لغة عربية في لا حول، حكاهما الجوهري.
النَّصْف: بكسر النون، وحكي ضمها وفتحها، ويُقال: النَّصْف.

باب ستر العورة

العَوْرَةُ: سُميت بذلك؛ لقبح ظهورها، ولغضُّ الأبصار عنها، مأخوذ من العَوْر؛ وهو النقص والعيب والقبح، ومنه: عَوْرُ العين، والكلمة العَوْرَاء: القبيحة.
قوله: (ما لا يَصِفُ البَشْرَةَ معناه: ما يحول بين الناظر، ولون البشرة، فلا يرى سواده وبياضه ونحوهما).

شرطُ الصَّلَاة: ما يعتبر في صحتها متقدمًا عليها ومستمرًا فيها، وشروطها ستة:
طهارة الحدث، وطهارة النَجَس، ومعرفة الوقت يقينًا أو ظنًا، وستر العورة، واستقبال القبلة، ومعرفة صفة الصلاة وفرضيتها إن كانت فرضًا.

الحُرَّة والحُرُّ: خلاف الرقيق.

قال الواحدي: قال أصحاب الاشتقاق: أصله من الحرِّ الذي هو ضدُّ البرد؛ لأن له من الأنفة، وحرارة الحمية ما يبعثه على مكارم الأخلاق بخلاف العبد.
العَاتِقُ: ما بين المنكب والعنق، وهو مُذَكَّرٌ، وقيل: مُؤنَّثٌ أيضًا، وجمعه عواتق وعُتُق.
الخِمار: بكسر الخاء معروف؛ لأنه يُحْمَرُ الرأس: أي يغطيه.
السَّرَاوِيل: عجمية مُعَرَّبَةٌ عند الجمهور، وقيل: عربية، وتؤنَّث وتُذَكَّر، والجمهور على التأنيث.

قال الجوهري: وهي مفردة، وجمعها سراويلات.
قال صاحب المحكم: وقيل: سَراويل جمع سِرْوَالَة، قال: ويقال فيها: سَراوين بالنون.
قال الأزهري: وسمعت غير واحد من الأعراب يقول: سِرْوَال.
قال أبو حاتم السجستاني: وسمعت من الأعراب من يقول: سِرْوَال بالشين المعجمة.
قالوا: ويقال: سَرَوْلته فَسَرَوْل: أي ألبسته السراويل، واختلفوا في صرفه إذا كان نكرة، والأكثر أن لا ينصرف.
قوله: (تُكْتَفُ جِلْبَابها) هكذا ضبطناه هنا.
وفي «المهذب»: تُكْتَفُ بالثاء المثناة، ووقعت اللفظة في «مختصر المزني من كلام الشافعي رحمته الله». وذكر أصحابنا في ضبطها ثلاثة أوجه:
أحدها: هذا.

والثاني: (تُكْتَفُ) بالثناة فوق.

والثالث: (تُكْفُتُ): بفتح التاء في أوله، وإسكان الكاف وكسر الفاء.

ومن حكى الأوجه الثلاثة: أبو حامد في تعليقه، والمحاملي في التجريد وغيرهما، فمعنى الأول: تتخذة كثيفًا: أي غليظًا صفيقًا.

قال أهل اللغة: الكثيف، والكثاف بضم الكاف وتخفيف الثاء، هو الغليظ الملتف من كل شيء، وكُتِفَ كُثَافَةً وتُكَاثِفُ، وكُتِفَتْه أنا.

ومعنى الثاني: أنها تعقده لثلا ينحل في ركوعها وسجودها فينكتف.

ومعنى الثالث: أن تجمعه.

ومعنى: الكَفْتُ: الجمع^(١).

جَلْبَاب: بكسر الجيم هو: الملاءة التي تلتحف بها المرأة فوق ثيابها، هذا هو الصحيح في معناه، وهو مراد الشافعي والمصنف والأصحاب.

وقيل: هو: الخمار، والإزار.

وقال الخليل: هو أطف من الإزار، وأوسع من الخمار.

وقيل: أقصر من الخمار وأعرض من المِقْنَعَة، تُغطي به المرأة رأسها.

وقيل: ثوب واسع دون الرداء، تغطي به ظهرها وصدرها.

السَّوَاءَتَان: القُبْل والدُّبُر، سُمِّيت سَوَاءَةً؛ لأنه يسوء صاحبها انكشافها، ووقوع

الأبصار عليها.

القُبْل والدُّبُر: بضم أولهما وثانيهما، ويجوز إسكان الثاني، وكذلك كل اسم ثلاثي

مضموم الأول والثاني، ويجوز إسكان الثاني؛ ككتب وعنق، ورسل وأذن ونظائرها.

قوله: (بذل له سترة): أي أعيرها.

باب طهارة البدن والثوب وموضع الصلاة

المَقْبَرَة: بضم الباء وفتحها وكسر ها، والجمع مقابر.

والمَقْبُر: المدفن، وجمعه قبور.

وَقَبْرَهُ يَقْبُرُهُ، وَيَقْبِرُهُ قَبْرًا: أي دفنه.

وَأَقْبَرَهُ: أي جعل له قبرًا، وقيل: أمر بقبره.

الْبَرَاعِيْث: واحدها بُرْعُوْث بضم الباء.

سَائِرٌ: هنا معناه: الباقي، وقد يُطلق في غير هذا بمعنى: الجميع في لغة قليلة، ولا يقبل

قول مَنْ أنكرها.

(١) أبو عبيد: كَتَّتْ الشَّيْءَ أَكْفَتْهُ كَفْتًا - ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَقَبَضْتُهُ وَالْكِفَات - الموضع الذي يُكفَّت فيه الشَّيْءُ ومنه

قوله تعالى ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا﴾ [المرسلات: ٢٥] وليس هو الفعل وقيل كِفَاتُ الْأَرْضِ

- ظهرها للأحياء وبطنها للأموات ومنه قولهم للمنازل كِفَاتِ الْأَحْيَاءِ وَلِلْمَقَابِرِ كِفَاتِ الْأَمْوَاتِ.

غيره: وفي الحديث (حُبَّبَ إِلَيَّ الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ وَرُزِقْتُ الْكَفَيْتَ) أي ما أكفَّت به معيشتي - أي أَصْمَهَا

وقيل رُزِقْتُ الْكَفَيْتَ - أي القوَّة على الجماع. المخصص - (٤٨٦/٢).

قوله: (سَلَسُ البول): هنا مفتوح اللام، وسبق ضبطه في آخر الحيض، وسَلَسُ البول والاستحاضة مجروران عطفاً على سائر.

الحَمَام: عربي، وهو مُذَكَّر باتفاق أهل اللغة، نقل الاتفاق عليه جماعة، ومَن أشار إليه الأزهري، يُقال: مشتق من الحميم، وهو الماء الحار.

قال الأزهري: يُقال: طاب حَمِيمُكَ وَحَمَّتْكَ للذي يخرج من الحمام: أي طاب عَرَقُكَ.

الأعطان: جمع عَطَنَ بفتح العين والطاء، وهو الموضع الذي يقرب موضع شرب الإبل، تُنْحَى إليه الإبل الشاربة؛ ليشرب غيرها ذَوْدًا ذَوْدًا، فإذا شربت كلها، واجتمعت فيه سيقت إلى المرعى، هكذا فَسَّرَه الشافعي في «الأم»، والأصحاب.

وقال الأزهري: هو الموضع الذي تُنْحَى إليه الإبل إذا شربت الشربة الأولى، ثم يُمَلَأ لها الحوض ثانياً، فتعاد من عَطْنِهَا؛ لتشرب الثانية، وتُسَمَّى العَلَل، قال: ولا تَعْطِنُ الإبل إلا في حمارة القيظ بتخفيف الميم وتشديد الراء، قال: ويُسَمَّى موضعها الذي تبرك فيه على الماء عَطْنًا وَمَعْطِنًا، وقد عَطَنْتُ بفتح الطاء، تَعْطِنُ وَتَعْطُنُ بكسر الطاء، وضمها عَطُونًا.

مُرَاح الغنم: بضم الميم، هو مأواها ليلاً، كذا فَسَّرَه الأزهري، وأصحابنا الفقهاء. الحرير: قال صاحب كتاب «العين»: الحرير ثيابٌ من إِبْرِيْسِم.

باب استقبال القبلة

القِبْلَةُ: قال الهروي: سُمِّيت بذلك؛ لأن المصلِّي يُقَابِلُهَا وتُقَابِلُهُ.

الدابة: اسم لكل دابٍّ على الأرض.

قوله: (إصابة العين) معناه: أن يكون مستقبلاً لنفس الكعبة.

قوله: (قُرْبٌ وَبَعْدٌ): هو بضم الراء والعين.

الكعبة: زادها الله شرفاً، سُمِّيت كعبة؛ لاستدارتها وعُلُوِّها، وقيل: لتربُّعها، وقد بُنيت

الكعبة خمس مرات أوضحتها في «المناسك»، و«التهذيب».

المَحَارِبُ عند أهل اللغة: صدور المجالس؛ وبه سُمِّي محراب المسجد.

البرِّيَّةُ: الفلاة، والصحراء، جمعها براري بتشديد الياء وتخفيفها.

قال الجوهرية: ويُقال: البرِّيَّةُ بالتاء بدل الهاء، وجمعه البراريت كما قالوا: عَفْرِيَّة

وعفرية.

قوله: (أَشْتَبِهتِ الْقِبْلَةَ): أي التَّبَسَّتْ وَأَشْكَلتْ.

التَّقْلِيد: قبول قول المجتهد، وقال المصنّف: قبول القول بغير دليل.

وقال القفال المروزي في «شرح التلخيص»: هو قبول قول القائل، إذا لم يعلم من أين قال، كأنه يجعله قلادة له.

قوله: (حَسَبَ حاله): هو بفتح السين.

قال الجوهري: وربما سَكَّنَ في ضرورة الشعر.

باب صفة الصلاة

الْمَنَكِب: بفتح الميم وكسر الكاف: مجمع عظمي العنق والكتف، جمعه مَنَاكِب.

قوله: (مع التَّكْبِير): هو بفتح العين في اللغة المشهورة.

وحكى صاحب «المحكم» وغيره: إسكانها أيضًا.

قال أهل اللغة: هي كلمة للمُصَاحِبَة، وضم الشيء إلى الشيء.

قوله: (وأخذ كُوعَهُ الأيسر بكفِّه الأيمن): هكذا هو في التنبيه (الأيمن)، وقد أنكر عليه جماعة، لأن الكفَّ مؤنَّث، وكان حقّه أن يقول: اليمنى، وجوابه: أنه حمل الكلام على العضو، وقد كثر مثل هذا في كلام العرب.

قوله: (وَجَّهْتُ وَجْهِي): قال الأزهري وغيره: معناه: أُقْبِلُ بوجهي، وقيل: قصدته

بعبادتي.

قوله: (﴿لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾) [الأنعام: ٧٩]: أي ابتداء خلقها على غير

مثال سابق، وجمع السماوات، ووحد الأرض، وإن كانت سبعاً كالسماوات؛ لأنه أراد جنس الأرضين، وجمع السماوات لشرفها، وهذا يؤيد المذهب الصحيح المختار الذي عليه الجمهور: إن السماوات أفضل من الأرضين، وقيل: الأرض أفضل؛ لأنها مستقرُّ الأنبياء ومدفنهم؛ وهو ضعيف.

قوله: (﴿حَنِيفًا﴾) [النحل: ١٢٣]، قال الأزهري وآخرون: أي مستقيمًا.

وقال الزجاج والأكثر: الحنيف المائل، ومنه: أَحْنَفَ الرجلُ، قالوا: والمراد هنا:

المائل إلى الحق، وقيل له ذلك؛ لكثرة مخالفته.

وقال أبو عبيد: الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم عليه السلام، وانتصب (حنيفًا)

على الحال.

قوله: ﴿مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]: بيان للحنيف، وإيضاح لمعناه.

والمُشْرِكُ: يُطلق على كل كافرٍ من عابد صنم ووثن، ويهودي ونصراني، ومجوسي وزنديق وغيرهم.

قوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢]، النُّسُكُ: العبادة، والنَّاسِكُ: المُخْلِصُ عبادته لله، وأصله من النَّسِيكة وهو: الثُّقرة المذابة المصفأة من كل خلطٍ، وجمع بين الصلاة والنُّسك، وإن كانت داخلة في النُّسك؛ تبيهاً على شرفها وعظيم مزيتهما، وهو من باب ذكر العام بعد الخاص، وقد جاء عكسه، وهما مشهوران في القرآن العزيز، وكلام العرب.

فمن الأول: قوله تعالى إخباراً عن نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، وعن إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [إبراهيم: ٤١].

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧].

قوله: ﴿وَوَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ [الأنعام: ١٦٢]، أي حياتي وموتي، ويجوز فيهم فتح الياء وإسكانها، والأكثرون على فتح (محياتي)، وإسكان (مماتي).

قوله: ﴿اللَّهُ﴾ (النمل: ١٥)، قال أهل العربية: هذه لام الإضافة، ولها معنيان: المملك، كالمال لزيد، والاستحقاق، كالسرج للفرس.

قوله: ﴿رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣] في معنى (رب) أربعة أقوال: المالك، والسيد، والمدبّر، والمربيّ، فالأولان من صفات الذات، والأخيران من صفات الفعل.

قال العلماء: ومتى دخلت الألف واللام على لفظ (رب) اختصت بالله تعالى، وإن حُذفتا كان مشتركا.

ومنه: ربُّ الدار، وربُّ المال، وربُّ الإبل، وربُّ الدابة، وكله جاء عند الجمهور، وخصّه بعضهم بـ(ربُّ المال) ونحوه مما لا روح له، وهو غلط مخالف للسنة.

قوله تعالى: ﴿الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، جمع عالم، والعالم لا واحد له من لفظه،

واختلفوا في حقيقته.

فقال المتكلمون من أصحابنا وغيرهم، وجماعات من أهل اللغة والمفسرين: العالم كل المخلوقات.

وقال جماعة: هم الملائكة والإنس والجن.

وقيل: هؤلاء والشياطين، قاله أبو عبيدة والفراء.

وقيل: الأدميون خاصة، حكوه عن الحسين بن الفضل، وأبي معاذ النحوي.

وقال آخرون: هو الدنيا وما فيها.

قال الواحدي: واختلفوا في اشتقاقه، فقيل: من العلامة؛ لأن كل مخلوق هو دلالة على

وجود صانعه، وعظيم قدرته، وهذا يتناول كل المخلوقات، ودليله قولهم: العالم مُحَدَّث.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿ [الشعراء: ٢٣-٢٤]، وقيل: مشتق من العلم، وهذا على مذهب من يخصه بمن يعقل.

قوله: (أعوذ بالله): أي أعتصم به.

(الشَّيْطَانُ): اسم لكل جِنِّي كافرٍ، وهو المتمرد العاتي، مشتق من شَطَنَ، إذا بَعَدَ لبعده

عن الخير والرحمة، وقيل: من شاط إذا احترق وهلك.

قوله: (الرَّجِيمُ): المطرود المُبْعَد، المرْجُوم بالشُّهب.

فاتحة الكتاب: لها عشرة أسماء أوضحتها بدلائلها في «شرح المهذب»: سورة الحمد،

وفاتحة الكتاب، وأم الكتاب، وأم القرآن، والسبع المثاني، والصلاة، والوافية بالفاء، والكافية،

والشافية، والشفاء، والأساس.

قوله: (ويأتي بها على الولاء) هو بكسر الواو والمد.

أمين: اسم موضوع لاستجابة الدعاء، وحقُّها إسكان آخرها؛ لأنها كالأصوات، فإن

حُرِّكَتْ في درج الكلام، فتحت النون مثل كيف وأين.

وفيها لغتان: المدُّ والقصر، والمدُّ أشهر وأفصح.

قال الجمهور: ولا يجوز تشديد الميم.

وحكى الواحدي: تشديدها مع المدِّ، وحكاها أيضًا القاضي عياض وغيره، وهو

غريب ضعيف لا يُلتفت إليه.

وحكى الواحدي عن حمزة والكسائي: المد والإمالة، قالوا: ومعناها: اللهم استجب، وقيل: افعل ذلك، وقيل: لا تخيب رجاءنا، وقيل غير ذلك، ويُقال: أَمَّنْ تَأْمِينًا.

السُّورَة: بلا همز، وبالهمز، وسور البلد بلا همز، سُمِّي سورًا لارتفاعه، وسُور الطعام والشراب: بقيته مهموز، وسورة القرآن أشبهتها، فجاء فيها الهمز وتركه.

المُفَصَّل: من سورة الحجرات، وقيل: من سورة ق، وقيل: من القتال، وقيل: من الجاثية، سُمِّي مُفَصَّلًا؛ لكثرة الفصول بين سورته، وقيل: لقلة المنسوخ فيه.

قوله: (والأولَئِينَ من المغرب والعشاء): هما بتكرير الياء المثناة تحت، وكذلك حيث جاء تثنية المؤنث.

قوله: (قرأ بِقَدْرِها): بإسكان الدال.

قال أهل اللغة: قَدَّرُ الشيء مَبْلُغُهُ.

الرُّكُوع: أصله الانحناء، وقيل: الخضوع.

المجافاة بلا همز: المباحة.

التسبيح: التنزيه، وسبحان الله: تنزيهاً له من النقائص، وصفات المحدث كلها، وهو

اسم منصوب على أنه واقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره: سَبَّحْتُ الله سُبْحَانًا.

قال النحويون واللغويون: يُقال: سَبَّحْتُ الله سُبْحَانًا وتَسْبِيحًا، قالوا: ولا يستعمل

سبحان غالبًا إلا مضافًا كسبحان الله، وهو مضاف إلى المفعول به: أي سَبَّحْتُ الله المسبَّح

المنزَّه، وجاء غير مضاف كقول الشاعر:

سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا أَنْزَّهُهُ

الخُسُوع، والتَخَشُّع، والاختِشَاع: التذلل، ورمي البصر إلى الأرض، وخفض الصوت،

وسكون الأعضاء.

قوله: (استقلَّ به قدمي): أي قامت به وحملته، ومعناه: جميع جسمي؛ وإنما أتى بهذا

بعد قوله: (خشع سمعي وبصري وعظامي وشعري وبشري)؛ للتوكيد، وهو من باب ذكر

العام بعد الخاص، وقد تقدَّم إيضاحه قريبًا.

قوله: (سمع الله لمن حمده): أي تقبَّل الله منه حمده وجزاه به.

قوله: (ربنا ولك الحمد ملء السماوات) إلخ: يجوز ملء بال نصب والرفع، والنصب أشهر، ومَن حكاهما ابن خالويه، وصنّف في المسألة، وتقديره: لو كان الحمد جسمًا؛ لملاً ذلك. قوله: (حق ما قال العبد: كلنا لك عبد)، هكذا هو في «التنبيه»، ومعظم كتب الفقه، وهو صحيح من حيث المعنى؛ ولكن الذي ثبت عن رسول الله ﷺ في صحيح مسلم وغيره: «أحق ما قال العبد: وكلنا لك عبد»^(١)، بزيادة ألف في أحق، وواو في وكلنا، وتقديره: أحق ما قال العبد: لا مانع لما أعطيت إلى آخره، واعتراض بينهما، (وكلنا لك عبد)؛ ولهذا الاعتراض نظائر في القرآن وغيره، وهذا الثابت في الأحاديث هو الصواب المعتمد، وقد أوضحت المسألة مبسوطه في «التهذيب» وغيره.

قوله: (أهل الشناء): منصوب على النداء، قيل: ويجوز رفعه على تقدير: أنت أهل الشناء، والمشهور النصب.
الثناء: المدح.
المجد: العظمة.

قوله: (ولا ينفع ذا الجد منك الجد): الصحيح المشهور فيه فتح الجيم؛ وهو الحظ والغنى: أي لا ينفع ذا الحظ والمال والغنى غناه، ولا يمنعه منك ولا من عقابك؛ وإنما ينفعه ويمنعه من عقابك العمل الصالح.

ورواه جماعة قليلة: بكسر الجيم؛ وهو الإسراع في الهرب؛ أي لا ينفعه هربه منك. قوله: (يَسْوِي) بفتح الياء: أي يقع، قال الله تعالى: ﴿تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾ [الحج: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى﴾ [النجم: ١].
والسجود: قال الأزهري: أصله التطمأن والميل.
وقال غيره: أصله الخضوع والتذلل، وسُمي سجود الصلاة سجودًا؛ لأنه غاية الخضوع.

قوله: (ويُقَلُّ بَطْنُهُ): بضم الياء: أي يرفعه.
قوله: (وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ): أي منقذهما.
قوله: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]: أي تعالى الله.

(١) رواه النسائي في الكبرى (١/٢٢٤)، وأبو يعلى في مسنده (٢/٣٧٤).

والبَرَكَة: العُلُوّ والنَّاء، حكاه الأزهري عن ثعلب.

وقال ابن الأنباري: تبرّك العباد بتوحيده وذكر اسمه.

وقال ابن فارس: معناه: ثَبَّتَ الخير عنده.

وقيل: تمجّد وتعظّم، قاله الخليل، وقيل: استحقّق التعظيم.

قوله: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]: أي المصوِّرين المُقدِّرين.

قوله: (يَفْرُسُ رِجْلَهُ): هو بفتح الياء لا غير، وبضم الراء على المشهور، وضبطه صاحباً

«مشارك الأنوار، ومطالعتها» بكسر الراء.

وذكره أبو حفص بن مكي في «لحن العوام» قال: يكسرون الراء والصواب ضمها.

الوَرِك: بفتح الواو وكسر الراء، وقد سبق أن ما كان على هذا الوزن جاز إسكان ثانيه

مع فتح أوله وكسره^(١).

الفَخْذ: بفتح الفاء وكسر الخاء، ويجوز إسكان الخاء مع فتح الفاء وكسرها، ويجوز

أيضاً كسر الفاء والخاء، فهذه أربعة أوجه جارية في كل ما كان من الأسماء والأفعال على

ثلاثة أحرف مفتوح الأول مكسور الثاني، وكان ثانيه أو ثالثه حرف حَلَق، وحروف الحَلَق

سته: العين والغين، والحاء والحاء، والهاء والهزمة.

المُسَبَّحَة: بكسر الباء وهي: الإصْبَعُ التي تلي الإبهام، سُمِّيت بذلك؛ لأنه يشار بها إلى

التوحيد؛ فهي مُسَبَّحة منزّهة، ويُقال لها: السَّبَّابة؛ لأنهم كانوا يشيرون بها إلى السب في

المخاصمة ونحوها.

التَحِيَّات: جمع تَحِيَّة وهي: المَلِك، وقيل: البقاء الدائم، وقيل: العظمة، وقيل: السلامة:

أي السلامة من الآفات، وجميع وجوه النقص.

قال ابن قُتَيْبَة: إنها جُمعت التَحِيَّات؛ لأن كل واحد من ملوكهم كان له تَحِيَّةٌ يُجَيِّ بها،

فقليل لنا: قولوا: التَحِيَّات لله: أي الألفاظ الدالة على الملك مستحقة لله تعالى.

المباركات: أي الثابتات الناميات.

الصلوات: قال ابن المنذر وآخرون من أصحابنا هي: الصلوات الخمس، وقيل: كل

(١) وَرِكٌ مِمَّا يَلِي الْحَبَّةَ، كَالْحُنْجُفَةِ، بِالضَّمِّ. وَالْحُنْجُوفُ، كَزُبُورِ رَأْسِ الضَّلَعِ مِمَّا يَلِي الصُّلْبَ. حَنَاجِفُ

الصلوات، وقيل: الأدعية، وقال الأزهري: العبادات.

الطيبات: قال الأثرون: معناها: الكلمات الطيبات؛ وهي ذكر الله تعالى وما والاه، وقيل: الأعمال الصالحة، قالوا: وتقديره: التحيات والمباركات والصلوات والطيبات بالواو، كما جاء في الحديث الصحيح في غير هذه الرواية بالواو؛ ولكن حُذفت في هذه الرواية تخفيفاً، كما حُذفت في اليمين في قوله: (والله لأفعلنَ كذا).

قوله: (سلامٌ عليك): هكذا هو في «التنبيه» وبعض كتب الفقه، وبعض روايات الحديث، والأشهر في روايات الحديث.

وفي كلام الشافعي: (السلامٌ عليك أيها النبي ورحمة الله، السلام علينا) بالألف واللام فيهما، وكلاهما جائز بالاتفاق، لكن بالألف أفضل بالاتفاق.

قال الأزهري: فيه قولان: أحدهما معناه: اسم السلام: أي اسم الله عليك، والثاني: معناه: سلام الله عليك تسليماً وسلاماً، ومن سلم الله عليه، سلم من الآفات.

العباد: جمع عبد، روينا عن الأستاذ أبي القاسم القشيري قال: سمعت أبا علي الدقاق يقول: ليس شيء أشرف من العبودية، ولا اسم أتم للمؤمن من الوصف بالعبودية، ولهذا قال الله تعالى لنبيه ﷺ ليلة المعراج، وكانت أشرف أوقاته ﷺ في الدنيا: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] وقال تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْ عِبْدِهِ﴾ [النجم: ١٠]، وجمع العبد عباد، وعبيد، وأعبُد، وأعابد، ومعبوداء بالمد، ومعبدة: بفتح الميم والباء، وعُبد: بضم العين والباء، وعُبدان: بضم العين وكسرهما وتشديد الدال، وعبيداً بالقصر والمد. الصالحون: جمع صالح.

قال أبو إسحاق الزجاج، وصاحب «المطالع»: الصالح هو القائم بما عليه من حقوق الله تعالى، وحقوق العباد.

وقد سبق بيان معنى الشهادة، والرسول، والصلاة على النبي ﷺ، وبيان اسمه واشتقاقه، والخلاف في الآل.

قوله: (إبراهيم، وإبراهيم، وإبراهيم): بكسر الهاء وفتحها وضمها خمس لغات، جمعه أبارِه، وبراهيم، وبراهيمة.

قال الماوردي: معناه بالسريانية: أب رحيم.

قال الجواليقي وغيره: أسماء الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم كلها أعجمية إلا محمدًا ﷺ، وصالحًا، وشعيبًا، وآدم.

قال ابن قتيبة: تُحذف الألف من الأسماء الأعجمية، كإبراهيم وإسماعيل وإسحاق وإسرائيل؛ استبقالاً، كما تُترك صرفها، وكذا سليمان، وهارون، قال: فأما ما لا يكثر استعماله منها؛ كهاروت وماروت، وقارون وطالوت وجالوت، فلا تُحذف الألف في شيء منه، ولا تُحذف من داود، وإن كان مشهوراً؛ لأنه حُذف منه إحدى الواوين، فلو حُذفت الألف؛ أُججفتَ به.

وأما ما كان على وزن فاعل كصالح ومالك وخالد فيجوز إثبات ألفه وحذفها بشرط كثرة استعماله له، فإن قلَّ كسالم وحامد، وجابر وحاتم لم يميز حذف الألف، وما كثر استعماله، ودخلته الألف واللام تُحذف ألفه معها، وتثبت مع حذفها تقول: الحرث وحاتر لثلا يشبته بحرب، ولا تُحذف من عمّران، ويجوز حذفها وإثباتها في عثمان وسفيان ونحوهما بشرط كثرة استعمالها.

قوله: (إنك حميدٌ حميدٌ) قال المفسرون، وأهل اللغة، والمعاني والغريب: الحميد بمعنى: المحمود وهو الذي يُحمَدُ أفعاله.

والمجيد: الماجد وهو الذي كمل في الشرف والكرم، والصفات المحمودة، يُقال: مجدُّ الرجل، ومجدُّ بالضم والفتح، يَمجدُ بالضم فيها مجداً ومجادةً.

اليسار: بفتح الياء وكسرها، والفتح أفصح عند الجمهور، وخالفهم ابن دريد.

قوله: (إلا أن يريد تعليم الحاضرين فيجهر) وهو: برفع الراء من يجهر: أي فهو يجهرُّ أو فحينئذٍ يجهرُّ.

القنوت: له معانٍ في اللغة منها: الدعاء، ولهذا سُمِّي الدعاء قنوتاً، ويُطلق على الدعاء بخير وشر، يُقال: قننتَ له، وقننتَ عليه.

قوله: (لا يذُلُّ من وآيت): هو بفتح الياء وكسر الذال، والثابت في الحديث: «فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت»^(١) بزيادة فاء وواو، و(ربنا): فينبغي أن يُحفظ ويُعمل به.

(١) رواه أبو داود (٦٣/٢)، والنسائي في الكبرى (٤٥١/١).

باب فروض الصلاة وسننها إلى الجنائز

الطَّمَأْنِينَةُ: بهمزة بعد الميم، ويجوز تخفيفها بقلبها ألفاً كما في نظائرها، والفعل منه: اطمأن بالهمز.

قال الجوهري: ويقال: اطمأن، بإبدال الميم باء، وأقل الطمأنينة سُكون حركته.
الجلِّسات: بفتح اللام.

قوله: (والافتراش في سائر الجلِّسات والتورك في آخر الصلاة): كان ينبغي أن يعكس هذا الكلام فيقول: والتَّورُكُ في آخر الصلاة، والافتراش في سائر الجلِّسات؛ فهذا وجه الكلام.

قوله: (يَتَطَاوَلُ الْفَضْلُ): طُوْلُهُ يُؤْخَذُ مِنَ الْعُرْفِ، وقيل: هو مُضَيِّقٌ قدر تلك الصلاة، وقيل: ركعة.

قوله: (صلاة التَّطَوُّعِ): قد سبق بيان التطوع والنفل وسائر أسمائه في التيمم.
قوله: (شُرِعَ لَهُ الْجَمَاعَةُ): أَي نُدِبَتْ.

الْوَتْرِ: بفتح الواو وكسرها.

المَوَاطِبَةُ: المداومة، يقال: وَاطَبَ مَوَاطِبَةً، وَوَطَبَ وَطُوبًا: أَي دام.

المعوذتان: بكسر الواو.

قوله: (يقوم رمضان): مراده صلاة التراويح، واستعمال لفظ القيام اقتداء برسول الله ﷺ في قوله ﷺ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

التهجد: هو صلاة التطوع بالليل، وأصله الصلاة بعد النوم.

الأَعْرَافُ: سور بين الجنة والنار، قال ابن قتيبة: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِارْتِفَاعِهِ، وَكُلُّ مَرْتَفَعٍ عِنْدَ الْعَرَبِ: أَعْرَافٌ.

عزائم السجود: متأكِّداته.

قوله: (وَإِنْ كَشَفَ عَوْرَتَهُ): هكذا ضبطناه عن نسخة الشيخ، ويقع في كثير من النسخ أو أكثرها (وانكشفت)، والأول هو المعتمد.

قوله: (لو ترك فرضاً من فروضها): يعني فروض الصلاة كركوع أو سجود.

(١) رواه البخاري (١/٢٢)، ومسلم (١/٥٢٣).

الأخْبَتَان: البَوْل والغائط، ويلحق بهما الريح.

التَّوْقَانُ: الاشتياق إلى الشيء، وتعلق القلب به.

قوله: (البُصَاق والبُرَاق والبُسَاق: وبَصَقَ وبَرَقَ وبَسَقَ: ثلاث لغات، والسين غريبة.

الخَطْوَةُ بفتح الحاء: المرة الواحدة، وبالضم اسم لما بين القدمين، وقيل: لغتان مطلقًا. السَّهُوُ: الغفلة.

قوله: (قَيْدٌ رُمُحٌ): هو بكسر القاف، وإسكان الياء: أي قدر رمح، ويقال: قَيْدٌ وقَادٌ،

وقَيْسٌ، وقَاسٌ، بمعنى.

قوله: (وقيل هي فَرَضٌ على الكِفَايَةِ إن اتَّفَقَ أَهْلُ بَلَدٍ على تَرْكِهَا قُوتِلُوا): هكذا

ضبطناه عن نسخة المصنف: (إن اتَّفَقَ)، ويقع في أكثر النسخ أو كثير منها: فإن اتفق بالفاء، والأول أوضح؛ لأننا إذا قلنا: الجماعة فرض كفاية قُوتِلُوا، وإن قلنا: سُنَّةٌ لم يُقاتلوا على الصحيح، فإذا حذفت الفاء كان القتال مختصًا بقولنا: فرض كفاية: وهو المراد.

الجُوار: بضم الجيم وكسرها.

الوَحْلُ: بفتح الحاء هذا هو المشهور، وحكى الجوهري، وغيره لغة قليلة بإسكانها.

قال الجوهري: هي لغة رديئة.

الضِّيَاعُ: الهلاك، وهو بفتح الضاد، يقال: ضَاعَ يَضِيعُ ضَيْعَةً وَضَيْعًا وَضِيَاعًا.

قوله: (أَحْسَسُ الإِمَامُ بِدَاخِلِ): هذه اللغة الفصيحة: أَحْسَسَ، وبها جاء القرآن، ويقال:

حَسَّ في لغة قليلة.

قوله: (فإن زاد واحد في الفقه أو القراءة): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف:

(أو القراءة): بأو، ويقع في كثير من النسخ أو أكثرها والقراءة: والصواب الأول.

قوله: (قُدِّمَ أشرفهما): يعني في النسب، فيُقَدِّمُ الهاشمي والمُطَّلِبي على غيرهما، ثم سائر

قريش على سائر العرب، ثم سائر العرب على سائر العجم.

قوله: (وَأَسَنُّهُمَا): المراد به أكبرهما سنًّا بشرط كونه في الإسلام، فإن كان شيخًا أسلم

عن قريب لم يُقَدِّمَ على شاب أسلم قبله.

قوله: (أورعُهما): المراد: به حسن الطريقة والعفة لا مجرد العدالة المُسوَّغة لقبول

الشهادة، وأصل الورع: الكَفُّ.

قوله: (وصاحب البيت أحق من غيره): والمراد به لا حق لغيره معه.
وكذا قولهم: أحقُّ الناس بالصلاة على الميت أبوه، وبينكاحها أبوها، وصار المتحجّر
أحق به، وفلان أحقُّ بكذا، وأشباهه المراد به كله لا حق لغيره معه.
قال الأزهري: أحق: في كلام العرب له معنيان:
أحدهما: استيعاب الحق كقولك: فلان أحق بباله: أي لا حق لغيره فيه.
والثاني: على ترجيح الحق، وإن كان للآخر فيه نصيب، كقولك: فلان أحسن حالاً من
فلان.

قال: وهذا معنى قول النبي ﷺ: «الأيّم أحقُّ بنفسها من وليها»^(١): أي لا يفتاتُ عليها
فيزوجها بغير إذنها، ولم ينفِ حق الوليّ فإنه العاقد عليها والناظر لها.
الرّثنا: مقصور وممدود، وبالأول جاء القرآن.

قوله: الأُمّيُّ: هنا من لم يحفظ الفاتحة بكاملها فمتى أدخل بحرف منها فهو أُمّيُّ، سُمّي
بذلك؛ لأنه باق على الحال التي ولدته أمه عليها، قال الله تعالى: ﴿أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ
أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [النحل: ٧٨].

الأرث: بتشديد التاء المثناة، فوق؛ وهو من يُدغمُ حرفاً في حرف، في غير موضع
الإدغام وقيل: من يبدل الراء بالثاء.

الألثغ: من يُبدل حرفاً بحرف كسين بثاء، وراء بغين^(٢).

قوله: (وقف الإمام في وسطهم) بإسكان السين.

قال الجوهري: تقول: جلست وسط القوم بالتسكين؛ لأنه ظرف، وجلست وسط
الدار، بالفتح؛ لأنه اسم.

(١) رواه مسلم (١٠٣٧/٢)، والترمذي (٤١٦/٣).

(٢) قال صاحب المحكم: الألثغ الذي لا يستطيع أن يتكلم بالراء، وقيل هو الذي يجعل الراء في طرف
لسانه، أو يجعل الضاد ظاء، وقيل: هو الذي يتحوّل لسانه عن السين إلى الثاء، وقال ابن فارس في
المجمل: اللثغة قد تكون في السين والقاف والكاف واللام والراء، وقد تكون في الشين المعجمة،
فالثغة في السين أن تُبدل ثاء، وفي القاف أن تُبدل طاء، وربما أُبدلت كافاً، وفي الكاف أن
تُبدل همزة، وفي اللام أن تُبدل ياء، وربما جعلها بعضهم كافاً، وأما اللثغة في الراء فإنها تكون في
ستة أحرف: العين والغين والياء والذال واللام والطاء، وذكر أبو حاتم أنها تكون في الهمزة انتهى.
المزهر (١٧٥/١).

قال: وكل موضع صلح فيه (بَيِّنٌ) فهو وسط (بالإسكان)، وإن لم يصلح فيه (بَيِّنٌ) فهو (وسط) بالفتح، وربما سُكِّنَ وليس بالوجه.

وقال الأزهري: كل ما كان يبين بعضه من بعض كوسط الصف، والقلادة، والمسبحة، وحلقة الناس، فهو بالإسكان، وما كان مُضْمَتًا لا يبين بعضه من بعض كالدار، والساحة، والراحة، فهو وسط بالفتح.

قال: وقد أجازوا في المفتوح الإسكان، ولم يجيزوا في الساكن الفتح، فافهمه.
الْفُرْجَةُ: الخلل بين شيئين، وهي بضم الفاء وفتحها، ويقال: لها أيضًا فَرْجٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦٠]، جمع فرج، ومن ذكر الثالث صاحب المحكم؛ وآخرون، وذكر الأولين الأزهري، وآخرون، واقتصر الجوهري وبعضهم على الضم.

وأما الفرجة بمعنى الراحة من الغم، فذكر الأزهري فيها فتح الفاء وضمها وكسرها.
وقد فرج له في الصف والحلقة ونحوهما، بالتخفيف، يفرج بضم الراء.
الجذب: والجذب لغتان بمعنى؛ وهو مد الشيء إليك يقال: جذب، وجذب، واجتذب.
النِّسْوَةُ: بكسر النون وضمها، لا واحد له من لفظه، وكذلك النساء والنسوان، وتصغير نسوة نسوية.

قال الجوهري: ويقال: نُسَيَّاتٌ، وهو تصغير جمع الجمع.
الإبهاء: الإشارة؛ وهو مهموز، يقال: أو ما يومىء إِبْهَاءً فهو مومىء كله مهموز.
قوله: (وإن كان به وَجَعٌ فقليل له: إن صَلَّيْتَ مُسْتَلْقِيًا)؛ هكذا هو في الأصل، ويقع في أكثر النسخ: (وجع العين) والصواب حذفها؛ لأنه أعم.
السَّفَرُ: قطع المسافة، وجمعه أسفار، سُمِّيَ بذلك؛ لأنه يسفر عن أخلاق الرجال: أي يكشفها.

ويقال: قصر الصلاة، وقصرها بالتخفيف والتشديد، وبالتخفيف جاء القرآن، والقصر والتقصير رد الرباعية إلى ركعتين.

المَيْلُ: بكسر الميم اسم لمسافة معلومة، قال الأزهري: الميل عند العرب ما اتسع من الأرض حتى لا يكاد بصر الرجل يلحق أقصاه، والميل المعتبر هنا: ستة آلاف ذراع، والذراع: أربع وعشرون إصبعًا معترضات، والإصبع: ست شعيرات معترضات، وهذه المسافة

بالمراحل مرحلتان: سير الأثقال، وديبب الأقدام.

قوله: (بالهاشمي): نسبة إلى بني هاشم بن عبد مناف بن قُصي؛ لأنهم وضعوها وقدروها.

الخِيَام: بكسر الخاء جمع خيم بفتح الخاء وإسكان الياء، ككلب وكلاب، وواحدة الخيم خيمة، كتمر وتمرّة، حكاه كله الواحدي.

قال أهل اللغة: لا تكون الخيمة من ثياب وصوف ووبر وشعر، ولا تكون إلا من أربعة أعواد، ثم تسقف بالثمام، وإنما يُسمّى المتخذ من صوف ووبر وشعر خباءً، وهذا الثاني هو مراد المصنف، ولكنه مجاز.

باب صلاة الحرف

المحظور: الحرام.

الكثرة: بفتح الكاف، وفي لغة قليلة بكسرها.

التحام القتال: قال الأزهري: هو أن يقطع بعضهم لحم بعض، والملحمة: المقتلة.

قوله: (رِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا)، الرِّجَال: جمع راجل؛ وهو الكائن على رجله واقفًا كان أو

ماشياً، ونظيره: صاحب وصحاب.

قوله: (رأوا سوادًا)، قال الأزهري في تفسيره: السواد: الشخص، وجمعه أسودة.

وسواد العسكر: ما فيه من الآلات وغيرها.

باب ما يكره لبسه، وما لا يكره

الخنديق: فارسي معرب تكلمت به العرب قديمًا، جمعه: خنادق.

الإبريسم: بفتح الهمزة وكسرها، والراء مفتوحة فيهما، وذكره ابن السكيت،

والجوهري بكسر الهمزة، والراء ثلاث لغات؛ وهو معرب.

المُؤَوِّء: المطلي.

قوله: (صِدْيء): بفتح الصاد وكسر الدال، وبعدها همزة، قال أهل اللغة: صدأ

الحديد: وسخه، مهموز، وقد صدئ يصدأ صدأً مهموز، مقصور فاضبطه، فقد رأيت من

غلط فيه فتوهمه غير مهموز.

الدِّيَابِجُ: بكسر الدال، وفتحها عجمي معرَّب جمعه ديابيج ودبابيج.

قوله: (لا يقوم غيره مقامه): بفتح الميم.

قال أهل اللغة: يقال: قام الشيء مقام غيره، بالفتح، وأقمته مقام غيره بالضم.

قوله: (فاجأته الحرب) بالهمز: أي بغتته ووقع فيها.

الحَرْبُ: مؤنثة هذا هو المشهور، قال الله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد:

٤]، وحكى الجوهري عن المبرد: أنها قد تذكر.

الحِجَّةُ: بكسر الخاء: الجَرْبُ.

باب صلاة الجمعة

الجمعة: بضم الميم وإسكانها وفتحها، حكاها الفراء والواحدي، سُمِّيت لاجتماع

الناس، وكان يقال ليوم الجمعة في الجاهلية: العروبة، وجمعها: جمعات وجمع.

قوله: (لا يُسْمَعُ النداء): بضم الياء، النداء بالمد وبكسر النون وضمها وهو الصوت.

قوله: (أربعين نفساً): أي أربعين رجلاً.

قوله: (لا يَظْعَنُونَ): بفتح العين، يقال: ظعن يظعن إذا سار وأظعنته إذا سيرته،

والمصدر: ظعن وظعن بفتح العين وإسكانها.

قوله: (مِنَ أَوَّلِ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ تُقَامَ الْجُمُعَةُ): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، وكذا

هو في أكثر النسخ، وفي بعضها من أول الخطبة إلى أن تقام الجمعة، وقد يستصوب بعض

الناس هذا؛ لأنه صريح في اشتراط العدد في الخطبة؛ والصواب الأول، ومعناه من أول

الصلاة إلى أن يسلم الإمام منها.

وأما اشتراط العدد في الخطبة فقد ذكره المصنف بعد هذا في قوله: (والعدد الذي تنعقد

به الجمعة، فلو ذكره هنا؛ لكان تكراراً بلا فائدة.

الانفضاض: الانصراف والفرق.

الخُطْبَةُ: بضم الخاء، وهو الكلام المؤلف المتضمن وعظاً وإبلاغاً، يقال: خطب يخطب

بالضم خُطْبَةً، بكسر الخاء، وأما خطبة المرأة وهي طلب نكاحها فبالكسر.

قوله: (ومن شَرَطَ صِحَّتْهَا الطَّهَارَةَ وَالسَّتَارَةَ): هي بكسر السين وهي السترة تقديره

وليس الستارة، فحذف المضاف، ولو قال: السترة؛ كان أوضح وأخصر، فاحفظ ما ضبطته،

فقد رأيت من يصحفها فيفتح السين، ولا وجه له؛ بل هو خطأ صريح.

قوله: (أَنْ يَحْمَدَ اللهُ): هو بفتح الياء والميم.

تقوى الله تعالى: امتثال أمره واجتناب نهيهِ.

قوله: (وَفَرَضُهَا أَنْ يَحْمَدَ اللهُ تَعَالَى وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُوصِي بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى فِيهِمَا)، فقوله فيها عائد إلى الأمور الثلاثة وهي: الحمد والوصية والتقوى، ومعناه تجب الثلاثة في كل واحدة من الخطبتين.

الْمُنْبَرُ: بكسر الميم مشتق من النبر وهو الارتفاع.

الْقَوَسُ: مؤنثة ومذكرة، والتأنيث أشهر.

قال الجوهري: مَنْ أَنْثَ قَالَ فِي تَصْغِيرِهَا: قُوَيْسَةٌ، وَمَنْ ذَكَرَ قَالَ: قُوَيْسٌ، وَالْجَمْعُ قِيْبِي وَأَقْوَاسٌ وَقِيَّاسٌ.

العَصَا: مقصور، فلا يُقال: عصاة، قال ابن السكيت: قال الفراء: أَوَّلُ لَحْنٍ سُمِعَ: هَذِهِ عَصَاتِي.

وقال غيره: أول لحن سُمِعَ: (هذه عصاتي)، وبعده: (لعل لها عذر وأنت تلوم) والصواب عذرًا.

باب هيئة الجمعة

الرَّوَّاحُ: الذهاب، سواء كان في أول النهار أو آخره.

قال الأزهري: يقال: راح إلى المسجد: أي مضى، قال: ويتوهم كثير من الناس أن الرواح لا يكون إلا في آخر النهار، وليس ذلك بشيء؛ لأن الرواح والغدو عند العرب مستعملان في السير أي وقت كان من ليل أو نهار، ويقال: أراح في أول النهار وآخره، وتروَّح وغدا بمعناه.

هذا كلام الأزهري وهو إمام اللغة في عصره.

قوله: (وَأَفْضَلُهَا الْبِيَاضُ): تقديره: أفضل ألوانها البياض.

ولو قال: البياض كان أحسن وأخصر.

الزينة: ما يُتَزَيَّنُ به.

قوله: (وَيُبَكِّرُ): بضم الياء وفتح الباء وكسر الكاف المشددة، ويجوز ييكر بفتح أوله وإسكان ثانيه وضم الكاف المخففة، يقال: بَكَّرَ وَبَكَّرَ مُشَدَّدًا وَمُخَفَّفًا.

قال الأزهري: وروي الحديث: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ»^(١) بتشديد بَكَرَ وتخفيفه.

السَّكِينَةُ: السكون والطمأنينة.

الْوَقَارُ: بفتح الواو: الحلم والرزانة، وقد قر الرجل بفتح القاف، يَقْرُ بكسرهما وقَارًا وقرَّةً بكسر القاف فهو وقور.

الكَهْفُ: كالبَيْتِ المنقُورِ في الجبلِ.

المُصَادَفَةُ: المُلَاقَاةُ والوِجْدَانُ.

سَاعَةٌ الإِجَابَةُ: يوم الجمعة هي ما بين أن يجلس الإمام على المنبر أول صعوده إلى أن يقضي الإمام الصلاة، ثبت هذا في صحيح مسلم من كلام رسول الله ﷺ من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وقيل: فيها أقوال كثيرة مشهورة غير هذا، أشهرها أنها بعد العصر، والصواب الأول.

قوله: (لم يتخطَّ رِقَابَ النَّاسِ): هكذا صوابه بغير همزة.

قوله: (يتجوَّزُ فِيهِمَا): أي يَخَفُّهُمَا.

قوله: (ويستمعُ): أي يُصنغي.

قوله: (وإن زحم عن السجود): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف زُحِمَ بغير واو، ويقع في أكثر النسخ زوحم بالواو، والأوَّلُ أصوب؛ لأنه أعمُّ لأن الزحم يكون بمزاحمة وبغيرها يقال: زَحَّمَهُ يزحمه زحماً وقد زحم.

قوله: (وأمكنه أن يسجد على ظهر إنسان فعَل): الأوَّلَى حذف لفظة إنسان؛ ليكون أعمَّ.

باب صلاة العيدين

العِيدُ: مشتقٌّ من العود، وهو الرجوع والمعاودة؛ لأنه يتكرر، وهو من ذوات الواو، وكان أصله عود بكسر العين فقلبت الواو ياء، كالميقات والميزان من الوقت والوزن، وجمعه أعياد، وقال الجوهري: وإنما جمع بالياء، وأصله الواو للزومها في الواحد، قال: ويقال للفرق بينه وبين أعواد الخشب.

(١) رواه أبو داود (١/٩٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٢٩).

الأُضْحَى: قال الجوهري: قال الفراء: الأضحى يؤنث ويذكر باعتبار اليوم، سُمِّي الأضحى، لوقوع الأضحية فيه.

الضَعْفَةُ: بفتح الضاد والعين، ويقال أيضًا: ضَعَفَاءُ وضِعَافٌ.

قوله: (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ): بنصبيها: الأوَّلُ على الإغراء، والثاني على الحال.

(ق) قال الواحدي: قال أكثر المفسرين: هو جبل محيط بالديار، وقالوا: هو من زبرجد، وهو من وراء الحجاب الذي تغيب الشمس من ورائه بمسيرة سنة وما بينهما ظلمة، قال: وقال مجاهد: هو فاتحة السورة، قال: وهذا مذهب أهل اللغة.

البَهِيمَةُ: سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنها لا تتكلم.

الأنعام: الإبل والبقر والغنم.

باب صلاة الكسوف

الكُسُوفُ: يقال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ والقَمَرُ وكَسِفَا وانكسفا، وخَسَفَا وخُسِفَا، وانخسفا، سِتُّ لغات، وقيل: الكسوف في أوَّله، والخسوف في آخره، إذا اشتدَّ ذهاب الضوء. قوله: (يركعُ فيدعُو بقدرِ تسعينِ آيةً)، وفي الثاني: (بقدرِ سبعينِ آيةً)؛ المراد بالدعاء: التسيح.

باب صلاة الاستسقاء

الاستسقاء: طلب السُّقْيَا.

الجَدْبُ: بفتح الجيم وإسكان الدال المهملة، وهو القحط.

والخِصْبُ: بكسر الخاء ضده.

قال الأزهري: الأرض الجدبة التي لم تُمَطَّرْ، والخصبه المطورة التي أمرت.

قال: يقال: جَدَبَتِ الأرض، وأجْدَبَت، إذا تمَحَّلَت وخَصَبت، وأخْصَبت، إذا أمرت

هذا كلام الأزهري؛ والأفصح الأشهر: أجْدَبَت وأخْصَبت، ويقال: أرض جَدْبَةٌ بفتح الجيم وإسكان الدالِّ وجُدُوبٌ، ومكان جَدْبٌ وجَدِيبٌ بين الجُدُوبِ، ومكان مُحْصَبٌ وخَصِيبٌ.

الغَيْثُ: المطر وقد غاث الغيث الأرض: أي أصابها، واث الله البلاد يَغِيثُهَا غَيْثًا،

وغيثت الأرض تُغَاثُ غِيثًا فهي مَغِيثَةٌ ومَغِيوَةٌ.

الوَعْظُ: التَّخْوِيفُ والتذكير بما يرق له القلب، وقيل: هو النصيح والتذكير بالعواقب،

يقال: وَعَظَّهُ يَعْظُهُ وَعَظًا وَعِظَةً وَمَوْعِظَةً فَاتَّعَظَ: أَي قَبْلَ الْوَعْظِ.
الْمَظَالِمُ: ظَلَامَاتُ الْآدَمِيِّينَ.

المعاصي: تدخل فيها المحرمات لحق الله تعالى، وحق الآدميين.
التوبة: من تاب إذا رجع، ولها ثلاثة شروط:

أن يقلع عن المعصية، ويندم ويعزم ألا يعود إلى مثلها، فإن كانت المعصية بحق آدمي اشترط رابع؛ وهو البراءة من حق الآدمي إن أمكن بأداء أو عفو.

البذلة: بكسر الباء، والمبدلة بكسر الميم ما يتبدل من الثياب ويُمْتَهَن، وجاء فلان في مبادله: أي في ثياب بذلته وابتدال الثوب وغيره امتهانه.

ذكر هذا الفصل بحروفه، فعلى هذا قول المصنف ثياب البذلة: هو من باب إضافة الصفة إلى الموصوف: أي صفته، كقول الله تعالى: ﴿بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ﴾ [القصص: ٤٤]: و﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾ [يوسف: ١٠٩]، وفيه المذهبان المعروفان: مذهب الكوفيين جوازه على ظاهره.

ومذهب البصريين تقدير محذوف: أي جانب المكان الغربي، ولدار الحياة الآخرة.
الشيوخ: جمع شيخ، وهو من جاوز أربعين سنة، ويقال: في جمعه شيوخ وأشياخ وشيخان وشيخة بكسر الشين وفتح الياء، ومشايخ ومشيخة بفتح الميم وإسكان الشين وفتح الياء، ومشيوخاء بالمد، والمرأة شيخة، وقد شاخ الرجل يشيخ شياخا بفتح الشين والياء وشيخوخة، وشيخ تشيخا بمعنى: شاخ، وشيخته: دعوته شياخا، وتصغير شيخ: شياخ وشيخ بضم الشين وكسرهما، ولا يقال: شويخ.

العجائز: جمع عجوز، ولا يقال: عجوزة، ويجمع أيضا على عجز بضميتين.
المدراؤ: بكسر الميم كثير الدر، ومعناه: مطر كثير.

السقيا: بضم السين اسم من قولك سقاه الله، وأسقاه.

المحق: بفتح الميم وإسكان الحاء الإتلاف، وذهاب البركة^(١).

الظراب: بكسر الظاء المعجمة جمع ظرب، بفتح الظاء وكسر الراء هي الرابية الصغيرة.

قال الأزهري: خصها بالطلب؛ لأنها أوفق للرعاية من شواهي الجبال.

(١) المحق: النقصان وذهاب البركة، وشيء ما حق وذاهب وقد محق وأحق وأحق. المخصص (٢/٤٦١).

قوله: (حَوَالَيْنَا) بفتح اللام، يقال: حَوَلَهُ وَحَوَالَهُ وَحَوْلَيْهِ، وَحَوَالَيْهِ كَلِمَاتٌ بِمَعْنَى، وَاللَامُ مَفْتُوحَةٌ فِيهَا.

المُعِيثُ: المنقذ من الشدة.

المَرِيءُ: بالهمز ممدود، وهو المحمود العاقبة الذي لا وباء فيه.

الهُنْيَاءُ: بالهمز، ممدود، وهو الطَّيِّبُ الذي لا ينقصه شيء، ومعناه: مُنْمِيًا لِلْحَيَوَانَ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ، وَلَا تَعَبٍ.

المَرِيحُ: بفتح الميم وكسر الراء مأخوذ من المَرَاة، وهي الخِصْبُ، وَرُوي مُرْبِعًا بِضَمِّ الميم، وبالباء الموحدة، وَمُرْتَعًا بِالْمِثْنَةِ مِنْ فَوْقِ.

فالأول من قولهم: ارتبَحَ البعير وتربَّعَ، إذا أكل الرَّبِيعَ، والثاني من رَبَّتْ الماشية تَرَبَّتُ رُتُوعًا، إذا أكلت ما شاءت، وأرتعَ إبله فَرَتَعَتْ، وَأَزْتَعَ الغيث: أي أنبت، ما تَرَبَّتُ فِيهِ الماشية.

الغَدَقُ: بفتح الغين والبدال، وهو الكثير الماء والخير، وقيل: الكبار القطر.

المُجَلَّلُ: بكسر اللام، وهو الساتر للأفق لعمومه، قال الأزهري: هو الذي يعم العباد والبلاد نفعه، وَيَتَغَشَّاهُمْ.

قوله: (سَحًّا): بفتح السين؛ قال الأزهري: هو المَطَرُ الشَّدِيدُ الوَقْعِ عَلَى الأَرْضِ، يُقَالُ: سَحَّ المَاءُ يَسْحُحُ، إذا سَالَ مِنْ فَوْقِ إِلَى أَسْفَلٍ، وَسَاحَ يَسِيحُ إِذَا جَرَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ.

قوله: (عَامًّا طَبَقًا): أي مستوعبًا للأرض مطبقًا عليها كثيرًا.

القُنُوطُ: اليأس.

الألواء: بالمد هو شدة المجاعة.

الجَهْدُ: بفتح الجيم، وقيل يجوز ضمها، وهو المشقة وسوء الحال.

الضَّنْكَ: الضيق.

قوله: (مَا لَا نَشْكُو) هو بالنون.

قوله: (بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَبَرَكَاتِ الأَرْضِ)، قال الأزهري: بركات السماء كثرة مطرها

مع الربيع والنماء، وبركات الأرض ما يخرج منها من زرع ومرعى.

قوله: (فَأَرْسَلَ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا)، قال الأزهري وغيره: المراد بالسما هنا: السحاب

وَجَمْعُهَا سُمِّيٌّ وَأُسْمِيَةٌ.

قوله: (تَاهَبُوا): أي تهيئوا واستعدوا.

الوادي: اسم للحفيرة، وقيل للهاء. والأول المشهور، فعلى هذا قوله: (سال الوادي:

أي سال ماؤه.

قوله: (يُسَبِّحُ لِلرَّعْدِ وَالْبَرْقِ): أي يُسَبِّحُ اللهُ تعالى عندهما.

كتاب الجنائز

باب ما يفعل باليت

كتاب الجنائز: هو بفتح الجيم جمع جنازة بكسر الجيم، وفتحها، وقيل: بالفتح للميت

وبالكسر للنعش: وقيل عكسه، حكاها صاحب المطالع، مشتق من جَنَزَ يَجْنِزُ، إذا ستر، قاله

ابن فارس.

الموت: مفارقة الروح الجسد، وقد مات الإنسان يموت ويَمَات، بفتح الياء وتخفيف

الميم، فهو مَيِّتٌ ومَيِّتٌ بإسكان الياء، وقوم موتى، وأموات، وميتون، بتشديد الياء وتخفيفها،

قال الجوهري: ويستوي في قولك: مَيِّتٌ ومَيِّتٌ، المذكر والمؤنث، قال الله تعالى: ﴿لِنُنْحِي بِهٖ

بَلَدَةً مَّيِّتًا﴾ [الفرقان: ٤٩]، ولم يقل ميتة، ويقال: أيضًا ميتة كما قال تعالى: ﴿الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ﴾

[يس: ٣٣].

وأماه الله، وموته.

قوله: (رَغَبَةٌ فِي التَّوْبَةِ): أي حَثُّهُ عَلَيْهَا، يقال: رَغِبَ فِي الشَّيْءِ، إِذَا أَرَادَهُ رَغْبَةً، وَرَغَبًا

يفتح الغين، وارتغَبَ فِيهِ مِثْلُهُ، وَرَغِبْتُهُ فِيهِ وَأَرغَبْتُهُ، وَرَغِبَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا أَعْرَضَ عَنْهُ.

قوله: (رَأَى مَنْزُولًا بِهِ): أي نزل به الموت وحضرت مقدماته.

التَّسْحِيَةُ: التَّغْطِيَةُ.

الفجأة: بضم الفاء وبالمد، والفجأة: بفتح الفاء وإسكان الجيم، والقصر: أي بغتة.

باب غسل الميت

قوله: (لا بد منه): قال أهل اللغة: معناه: لا انفكاك، ولا فراق منه: أي هو لازم

جزماً.

قال الجوهري: وقيل: البد: العوض.

قوله: (ولا يجوزُ أن يَمَسَّ عورتَهُ): هي بفتح الميم على اللغة المشهورة.
ويقال: أيضًا بضمها، حكاه أبو عبيد وابن السكيت والجوهرى وآخرون.
قوله: (العورة): ما بين الشرة والرُكبة، وهو يذكر ويؤنث.
قوله: (ويُسْرَح شعره): أي يمَشطُه مشطاً رقيقاً، وأصل التسريح الإرسال، والشعر يتلبد فيسترسل بالمشط.

باب الكفن

قوله: (وإن لم يكن له مال فعلى من يلزمه نَفَقَتُهُ): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، ويقع في أكثر النسخ أو في كثير منها (وإن لم يكن لها مال)، والصواب الأول.
الإزار: هو ما يؤتزر به.
الدَّرْعُ بدال مهملة: القميص، وهو مذكر.
الحَنُوطُ: بفتح الحاء، ويقال له أيضًا: الحِنَاط بكسرهما، وهو أنواع من الطيب تخلط للميت خاصة.
قال الأزهرى: يدخل في الحَنُوط الكافور، والصندل، وذريعة القصب.
التَّخْمِيرُ: التغطية.

باب الصلاة على الميت

عجيزة المرأة: بفتح العين وكسر الجيم هي إلباها، ولا يقال: للرجل عجيزة بل يقال له: عَجُزٌ، وقد عَجَزَت المرأة تَعَجُزُ عَجْزًا بفتحها أيضًا، وعُجْزًا، بضم العين وسكون الجيم: أي عَظُمَت عجيزتها، وامرأة عَجْزَاء: عظيمة العجيزة.
قوله: (خرج من رَوْح الدنيا): هو بفتح الراء، وهو نسيم الريح.
السَّعَّة: بفتح السين الاتساع.
قوله: (وافسَح له في قبره): بفتح السين: أي وسَّع.
قوله: (وجاف الأرض عن جنبه): أي ارفعها عنه.
قوله: (لا تُحْرِمْنَا أجره): هو بفتح التاء وضمها، يقال: حَرَمَهُ وأحْرَمَهُ، والأول أفصح.
يقال منه: حَرَمَهُ يَحْرِمُهُ حَرِمًا بكسر الراء، كسَرَقَهُ يَسْرِقُهُ سَرِقًا، وحِرْمَةٌ بكسر الحاء، وحِرْمَةٌ بفتحها، وحِرْمَانًا، ذكره كله الجوهرى.

التَّجَاشِيُّ: بفتح النون وبالجميم والشين المعجمة وتشديد الياء، وهو ملك الحبشة، وكان اسمه: أَصْحَمَة، بفتح الهمزة وإسكان الصاد وفتح الحاء المهملة، وقيل: صَحْمَة بفتح الصاد وإسكان الحاء، ومعناه بالعربية عَطِيَّة، ذكره ابن قتيبة.

السَّقَط: بكسر السين وضمها وفتحها، ثلاث لغات مشهورات، وأسقطت المرأة. الاستهلال: رفع الصوت.

قوله: (ينوي) أنه هو الذي يصل عليه، بفتح اللام.

باب حمل الجنازة والدفن

قوله: (الأفضل أن يجمع في حمل الجنازة بين التريب والحمل بين العمودين): فقوله: يجمع بفتح الياء، ولو ضمت لم يمتنع، والتريب: أن يحمل أربعة من جوانبها الأربعة، والحمل بين العمودين: أن يحملها ثلاثة رجال: أحدهم يكون في مقدمها يضع الخشبتين الشاخصتين على عاتقيه والمعرضة بينهما على كتفيه، والآخران يحملان مؤخرها كل واحد منها خشبة على عاتقه، فإن عجز المتقدم على حمل المقدم وحده أعانه رجلان خارج العمودين فيصبرون خمسة.

قوله: (يُعَمِّقُ القَبْرُ قَدْرَ قَامَةٍ وَبَسْطَةَ): التعميق بالعين المهملة، والمراد: قامة رجل معتدل، والبسطة: أن يرفع يديه، وهو قائم، والقامة والبسطة نحو أربعة أذرع ونصف وقال المحامي: ثلاثة أذرع ونصف، والصواب: الأول، وبه قطع الجمهور.

اللَّحْدُ: بفتح اللام وضمها، يقال: لحدت وألحدت لغة قليلة؛ وهو أن يُحْفَرَ في الجانب القبلي تحت جدار القبر حفرة تَسَعُ الميت. وأصل اللَّحْدِ مِنَ المَيْلِ، فكل ماثل عن الاستواء مُلْحَدٌ، ومنه الإلحاد في الحرم، وفي دين الله تعالى.

الرَّخُو: بكسر الراء وفتحها^(١).

(١) ابن السكيت، رَخُو وَرَخُو، أبو عبيد، رَخُو وَرَخُو وَالْأُنْثَى مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِالْهَاءِ، صَاحِبُ الْعَيْنِ، وَقَدْ رَخَوَ رَخَاءً وَرَخَاوَةً وَرَخَاوَةً وَاسْتَرَخَى وَأَرْخَاهُ الصَّغْفَ وَأَصْلُهُ فِي إِزْخَاءِ الرِّبَاطِ وَرَاخِيَّتِهِ مُرَاخَاةً جَعَلْتُهُ رِخْوَاً وَقِيلَ الرَّخُو مِنْ الرِّجَالِ يَكُونُ فِي الْفَوَادِ وَالْعَمَلِ وَالْحَلْقِ، الْأَصْمَعِيُّ، فِيهِ رِخْوَةٌ وَرِخْوَةٌ أَي: صَغْفٌ، صَاحِبُ الْعَيْنِ، نَحَرَ الرَّجُلِ رِخْوَارٌ وَخَوَرَ خَوْرًا وَخَوَّرَ صَغْفٌ وَرَجُلٌ خَوَّارٌ صَغِيفٌ وَكُلُّ مَا

قوله: (في شَقَّهَا): بفتح الشين.

المِلَّةُ: الدين والشريعة.

اللَّبْنَةُ: بفتح اللام وكسر الباء، ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها، وكذا ما أشبهها، وقد سبق بيان هذه القاعدة.

قوله: (ثلاث حَثَيَات): بفتح الثاء، يقال: حثا يحثو ويحني حثوًا وحثيًا ثلاث حَثَوَاتٍ وحَثَيَاتٍ.

قوله: (يُهَالُ عليه التُّراب): يقال: هَلْتُ التراب والدقيق وغيرهما أهيله هَيْلاً: أي صببته فانها: أي انصب، وَهَيْلٌ: تَصَبَّبَ، وَأَهْلَتْهُ لغة قليلة في هَلْتَهُ فهو مُهَالٌ.

المَسَاحِي: بفتح الميم، واحدها مَسْحَاةٌ بكسر الميم، قال الجوهري: هي كالمِجْرَفَةِ إلا أنها من حديد.

قوله: (وَتَسْطِیحُهُ أَفْضَلُ): من تَسْنِيمِهِ

قوله: (بَلَعَ المِيتَ): هو بكسر اللام، وابتلع بمعناه.

قوله: (سَلامٌ عَلَيْكُمْ دار قوم): بنصب (دار) على الاختصاص، وقيل: على نداء المضاف: أي يا أهل دار.

وقال صاحب المطالع: يجوز جره على البدل من الكاف والميم في عليكم، والمراد: أهل دار.

قوله: (وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون): فيه أقوال أصحها أنه استثناء للتبرك، وامتنال قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ [الكهف: ٢٣].

وقيل: يرجع الاستثناء إلى اللحوق في هذه البقعة، وقيل فيه أقوال غير ذلك، لكن بعضها ضعيف أو فاسد فتركتها.

باب التعزية والبكاء على الميت

التَّعْزِيَةُ: التصبير، وعَزَّيْتُهُ: أمرته بالصبر، والعزاء بالمد: اسم أقيم مقام التعزية.

قال الأزهري: أصلها التصبير لمن أصيب بمن يعز عليه.

البكاء: يمد ويقصر، وبكيت الرجل وبكيته: بكيت عليه.

قوله: (أَخْلَفَ اللهُ عَلَيْكَ): قال أهل اللغة: يقال: لَمَنَ ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله: أخلف الله عليك: أي ردَّ عليك مثله، وإن ذهب ما لا يتوقع مثله بأن ذهب له والد أو عم أو أخ لِمَنَ لا جَدَّ له ولا ولد قيل له: خلف الله عليك بغير ألف أي: كان الله خليفةً منه عليك.

قوله: (وَلَا نَقَّصَ عِدْدَكَ): بنصب الدال ورفعها.

النَّدب: أن تُعَدَّ شئاً مثل الميت وأيديه، فيقال: واكربياه واشجاعاه واكْهَفَاهُ واجبلاه. والنذب حرام وكذلك النياحة.

كتاب الزكاة

الزكاة: هي تطهير المال، وإصلاح له ونماء^(١).

قال الواحدي: الأظهر أنها مشتقة من زكا الزرع يَزْكُو زَكَاءً بالمد، إذا زاد، وكل شيء يزداد فهو يزكو زكاء.

قال: والزكاة أيضاً الصِّلاح، وأصلها من زيادة الخير، يقال: رجل زكئٌ: أي زائد الخير من قوم أزكياء.

وزكئ القاضي الشهود إذا بين زيادتهم في الخير، فسُمِّي المال المخرج زكاة؛ لأنه يزيد في المخرج منه ويقيه من الآفات.

قال الماوردي وغيره: الزكاة في عرف الشرع اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة.

المُطَاوَلَةُ: المدافعة عن أداء الحق، يقال: مَطَّلَهُ يَمُطِّلُهُ بضم الطاء مَطْلًا، وماطله مُمَاطَلَةٌ فهو مُمَاطِلٌ.

قال الجوهري: هو مشتق من مَطَّلْتُ الحديدية: إذا صَرَبْتُهَا ومددتها لتطول وكل ممدود ممتول.

(١) انظر: «الزاهر» للأزهري (٢٦١) و«المغني» لابن باطيش (٢١١/١)، و«مغني المحتاج» (٣٧٧/١)، و«نهاية المحتاج» (١٠٥/٣)، والاستغناء (٤٨٣/٢)، وأسنى المطالب (٣٥٢/١).

باب صدقة الواشي

الإيل: بكسر الباء، وتسكن للتخفيف، ولا واحد لها من لفظها، وهي مؤنثة؛ لأن أسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها، إذا كانت لغير الآدميين لزم تأنيثها، وتصغيرها: أُبَيْلَةٌ كغُنَيْمَةٍ ونحو ذلك، والجمع: أبال، والنسبة: إيليّ بفتح الباء استثقالاً لتوالي الكسرات. البقر: اسم جنس، الواحد بقرة للذكر والأنثى، ويقال: في الواحد أيضًا: بأقورة، والبيقورة، والبيقر، والبقرات كلها بمعنى البقر.

وهي مشتقة من بقرت الشيء إذا شققته؛ لأنها تبقر الأرض بالحراثة، ومنها قيل لمحمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ: الباقر؛ لأنه بقر العلم فدخل فيه مدخلًا بليغًا.

الغنم: أيضًا اسم جنس، مؤنثة، لا واحد لها من لفظها، تطلق على الذكور والإناث.

النصاب: بكسر النون، قدر معلوم لما تجب فيه الزكاة.

السائمة: الراعية، وأسمتها: أخرجتها للرعي، وسامت هي تسوم سومًا، وجمع السائمة سوائم.

قوله: (يُتَّجُ): من النصاب هو بضم أوله، وفتح ثالثه معناه: يُؤلَّد، يقال: تُتَّجَتِ الشاة والناقة بضمّ النون، وكسر التاء تُتَّجُ نتاجًا: وُلِّدَتْ، وقد تُتَّجَهَا أهلها بفتح النون.

قوله: (وإن لم يمض عليه حَوْلٌ): الضمير في (عليه) يعود إلى النصاب لا إلى التَّاج، وإنما نهت عليه لأنني رأيت من غلط فيه لغفلته، وذلك أنه لو أراد التَّاج لم يحتج إلى قوله: (إن لم يمض عليه حَوْلٌ)؛ لأنه يعلم بالضرورة أن الحادث في أثناء الحَوْل لا يكون له في آخر الحَوْل الحَوْل، فلا فائدة في ذكره، وإنما مقصوده أن التَّاج في الحَوْل يُزكى بحول الأصل سواء بقي الأصل أو هلك قبل الحول فهذا هو المذهب، وإن كان قد خالف فيه أبو القاسم الأنطاقي شيخ ابن سُرَيْج، وتلميذ المُزني.

الشاة: الواحدة من الغنم، يقع على الذكر والأنثى من الضأن والمعز، وأصلها شَوْهَةٌ، ولهذا إذا صغرت عادت الهاء فقيل: شَوَيْهَةٌ، والجمع شياه بالهاء، في الوقف والدرج.

البعير: يقع في اللغة على الذكر والأنثى، وجمعه أَبْعَرَةٌ، وَأَبَاعِرٌ، وَبُعْرَانٌ، سُمِّيَ به؛ لأنه يبعر، يقال: بَعَرُ يَبْعُرُ بفتح العين فيهما بَعْرًا كذَبَحَ يَذْبَحُ ذَبْحًا.

الضأن: مهموز، ويجوز تخفيفه بالإسكان كنظائره، وهو جمع واحده: ضائن كراكب

وركب، ويقال في الجمع أيضًا: ضأن بفتح الهمزة كحارس وحرس، ويُجمع أيضًا على ضئين، وهو فعيل بفتح أوله مثل غازي وغزّي، والأنثى: ضائنة بهمزة بعد الألف ثم نون، وجمعها ضوائن.

المَعزُ: بفتح العين وإسكانها وهو اسم جنس، الواحد مَاعِز، والأنثى مَاعِزَة، والمِعزَى والأُمُعُوز بالضم، والمَعِيزُ بفتح الميم بمعنى المَعز.

السَّنَةُ: واحدة السنين، نُقِصَتْ منها واو، وقيل هاء، وأصلها سَنَهَةٌ.

بِنْتُ المَخَاضِ: لأن أمها حامل بآخر، قد لحقت بالمخاض، وهي الحوامل.

بنت اللَّبُونِ: لأن أمها ذات لبن.

الحِجَّةُ: أنثى، والذَّكَرُ حِقٌّ؛ لأنها استحقت أن تُرَكَّبَ ويُحْمَلَ عليها، وأن يطرقها الفحل.

الأوقاص: جمع وَقَصْ بفتح القاف وإسكانها، المشهور في كتب اللغة فتحها، والمشهور

في استعمال الفقهاء إسكانها، وقد جعلها ابن بَرِّي من لحن الفقهاء في الجزء الذي جمعه في

اللحن والتصحيف، وعقد القاضي أبو الطيب وصاحبه صاحب «الشامل» وغيرهما فصلًا في

هذه اللفظة حاصله تصويب الإسكان، والرد على من غلط الفقهاء في ذلك، ونقلوا أن أكثر

أهل اللغة قالوه بالإسكان.

وفي هذا النقل نظر؛ لأنه مخالف للموجود في كتب اللغة المشهورة المعتمدة.

ثم قيل: هو مشتق من قولهم: رجل أَوْقَصُ، إذا كان قصير العنق لم يبلغ عنقه حد

أعناق الناس، فُسِّمِيَ وَقَصَ الرِّكَاةَ لِنُقْصَانِهِ عَنِ النَّصَابِ.

قال أهل اللغة، والقاضي أبو الطيب، وصاحب الشامل وغيرهم من أصحابنا: الشَّنَقُ

بالشين المعجمة والنون المفتوحين وبالقاف، وهو ما بين الفريضتين مثل الوَقَصِ.

قال القاضي: أكثر أهل اللغة يقولون: الشَّنَقُ مثل الوَقَصِ لا فرق بينهما.

وقال الأصمعي: يختص الشَّنَقُ بأوقاص الإبل، والوَقَصُ يختص بالبقر والغنم، ويقال:

في الوَقَصِ: (وقس) بالسین، وكذا ذكره الشافعي رحمه الله في «مختصر المُرْني»، وكذا رواه

البيهقي عن الشافعي من رواية الربيع، ورواه البيهقي أيضًا عن المسعودي راوي هذا

الحديث، وهو من التابعين.

قال المسعودي: هو بالسین فلا يجعلها صاءً، ثم المشهور أن الوقص ما بين الفريضتين

كما بين خمس وعشرين.

وقد استعملوه أيضًا فيما لا زكاة فيه، وإن كان دون النَّصاب، كأربع من الإبل، ومنه قول الشافعي في البويطي: وليس في الأوقاص شيء، ما لم يبلغ ما تحب الزكاة فيه. فحصل من مجموع هذا أنه يقال: وَقَصَّ بفتح القاف وإسكانها، وَوَقَسَّ وَشَنَّقَ، وأنه يستعمل فيما لا زكاة فيه، ولكن أكثر استعماله فيما بين الفريضتين.

الدَّرْهَمُ: بكسر الدال وفتح الهاء، هذا هو المشهور، ويقال: بكسر الهاء، ويقال: دِرْهَام، حكاهن أبو عمر الزاهد في «شرح الفصيح» عن ثعلب عن سلمة عن الفراء.

المُصَدِّق: بتخفيف الصاد السَّاعي، وبتشديد المالك، وضبطناه في «التنبيه» بالتخفيف، وفي المسألة خلاف مشهور، والأصح أن الخيرة للمالك، خلاف ما قاله المصنف. التَّبِيعُ: لأنه يتبع أمه، وجمعه: أَتْبِعة، وتَبَاع وتَبَائِع، حكاهما الجوهري. قوله: (ببعض قيمة فرض صحيح وبعض قيمة فرض مريض): هو بإضافة فرض إلى صحيح ومريض لا بتنوينه.

البَخَاتِي: معروفة بتشديد الياء وتخفيفها، وكذا ما أشبهها مما واحده مشدد، يجوز في جمعه التشديد والتخفيف كالعواري والسواري، والعوالي، والأواقي، والأثافي، والكراسي والمهاري وشبهها، ومن ذكر القاعدة ابن السكيت في إصلاحه، والجوهري، وواحد البخاتي: بُخْتِي، والأُنثى بُخْتِيَّة.

قال الجوهري: وهو مُعَرَّب، قال: وقال بعضهم: عربي.

الجَوَامِيس: معروفة، واحدها جاموس فارسي معرَّب، وينكر على المصنف كونه قال: والجواميس والبقر: فجعلها نوعين للبقر، وكيف يكون البقر أحد نوعي البقر؟ وصوابه: الجواميس والعَرَاب.

قال الأزهري: أنواع البقر منها الجواميس، وهي أَتْبُلُ البقر، وأكثرها ألبانًا، وأعظمها أجسامًا.

قال ومنها العَرَاب: وهي جُرْدٌ مُلْسٌ حسان الألوان كريمة، ومنها الدرمانية بدال مهملة مفتوحة، ثم راء ساكنة، ثم باء موحدة، ثم ألف ثم نون، وهي التي تنقل عليها الأحمال.

وقال ابن فارس: الدرمانية ترق أظلافها وجلودها، ولها أسنمة.

الرُّبَى: بضم الراء وتشديد الباء.

قال أهل اللغة: هي قرية العهد بالولادة.

قال الأزهري: يقال: هي في ربأها بكسر الراء ما بينها وبين خمس عشرة ليلة.

قال الجوهري: قال الأموي: هي رُبَى ما بينها وبين شهرين.

قال أبو زيد: الرُّبَى من المعز والضأن، وربما جاء في الإبل، وجمع الرُبَى: رُبَاب بضم

الراء.

الماخِض: الحامل التي دنت ولادتها.

قال الأزهري: هي التي أخذها المخاض لتضع، والمخاض وجع الولادة، وقد مَحَضَتْ

بفتح الميم وكسر الخاء تَمَحَضُ بفتح الخاء مَحَاضًا، كسمعت تسمع سماعًا.

وجمع الماخِض: مَحَضٌ بفتح الخاء المشددة.

فَعَل الغنم: هو المعد لضرابها، ويتصور أخذه برضى المالك إذا كانت الماشية كلها

ذكورا بأن ماتت إناثها أو باعها قبل الحول.

الأكْؤلة: بفتح الهمزة وضم الكاف، وهي المسمنة المعدة للأكل.

حَزْرَات المال: بحاء مهملة، ثم زاي، ثم راء: هي خيار المال ونفائسه التي تحزرها العين

لحسنها، واحدها حَزْرَة، بإسكان الزاي كتمررة وتمررات.

المُرَاح: موضع مبيتها، وهو بضم الميم.

المُسْرَح: موضع رعيها.

الفَحْل: معناه: الفحول التي تطرقها لا تكون متميزة.

المِخْلَب: بكسر الميم الإناء الذي يخلب فيه، وبفتحها موضع الحلب، والأصح اشتراط

اتحاد موضع الحلب لا الإناء فينبغي أن يقرأ كلام المصنف بالفتح ليوافق الأصح.

باب زكاة الثِّبَات

الحِنْطَة: معروفة، وجمعها حِنْطٌ، كقربة وقرب، ويقال لها: البُر والقمح، والسمرء،

الشَّعِير: بفتح الشين على المشهور، ويقال: بكسر ها.

قال ابن مكى: يقال: شَعِير، وسَعِيد، وبَعِيد، وشهدت بكذا، ولعبت بكسر أولهن،

قال: وكذا كل ما كان وسطه حرف حلق مكسور، فيجوز كسر ما قبله، وهي لغة لبني تميم.
قال: وزعم الليث أن قومًا من العرب يقولون في كل ما كان على فَعِيلٍ فَعِيلٍ بكسر أوله، وإن لم يكن فيه حرف حلق، فيقولون: كَثِيرٌ وكَبِيرٌ، وجَلِيلٌ وكَرِيمٌ وما أشبهه.

الأرز: معروف فيه ست لغات مشهورات:

أَرَزَّ: بفتح الهمزة وضم الراء.

وأَرُزَّ: بضمهما والزاي مشددة فيها.

وأُرُزَّ، وأُرُزُّ: بضمهما، وبضم الهمزة وإسكان الراء، والزاي مخففة فيها كُرُسُلٌ ورُسُلٌ.

ورُزَّ، ورُزُّ: وهو (و) الدُّخْنُ معدودان من القطنية، وينكر على المصنف حيث أفردهما

عنها.

وقال الماوردي في «الخواوي»: القطنية: الجبوب المقتاتة سوى البُر والشعير.

القطنية: بكسر القاف وتشديد الياء، سُمِّيَتْ به؛ لأنها تقطن في البيوت، يقال: قطن إذا

أقام.

الحمص: بكسر الحاء، وكسر البصريون ميمه، وفتحها الكوفيون.

وقال الجوهري: قاله المبرد: بالكسر، وثعلب بالفتح، ومعلوم أن المبرد إمام البصريين

في العربية في زمانه، وثعلب إمام الكوفيين، فنقل الجوهري نحو ما قدمناه عن غيره.

الماش: بتخفيف الشين، حَبٌّ معروف.

قال الجوهري: والجواليقي: هو معرَّبٌ أو مُؤلِّدٌ، والمولد الذي لم تتكلم به العرب أبدًا.

الباقلَاء: فيه لغتان، التشديد مع القصر، ويكتب بالياء، والتخفيف مع المد، ويكتب

بالألِف، ويقال له: الفول.

اللُّوبيا: قال الجواليقي في المعرب: قال ابن الأعرابي: اللوبيا مذكر يمد ويقصر، يقال:

هو اللوبياء واللوبيا واللوبياج.

الهُرْطُمان: بضم الهاء والطاء، وهو الجلبان بضم الجيم، ويقال: له أيضًا الخُطْرُ بضم الخاء

المعجمة وتشديد اللام المفتوحة وبعدها راء.

الْقُرْطُم: بكسر القاف والطاء وضمهما، لغتان مشهورتان عربي، وهو حَبُّ العُصْفُر.

الْوَرْسُ: بفتح الواو، وإسكان الراء، وهو نبت أصفر يكون باليمن، يصبغ به الثياب

والخبز وغيرهما، وورست الثوب توريسًا صبغته به.

قوله: (بدا الصَّلاح): وهو بإسكان الألف غير مهموز: أي ظهر.

الجفاف: بفتح جيمه، يقال: جف الشيء يجف بكسر الجيم.

قال الجوهري: ويجف أيضًا بالفتح، لغة حكاها أبو زيد وردها الكسائي، جَفَافًا

وَجُفُوفًا.

الْوَسْق: بفتح الواو وكسرها حكاها جماعة منهم صاحب المحكم قال وجمعها: أوسق

ووسوق.

وقال غيره: وأوساق، والمشهور فتح الواو.

وقال الهروي: كل شيء حَمَلْتَهُ فقد وسقته.

وقال غيره: وَسَقْتُ الشيء: ضمنت بعضه إلى بعض.

الرَّطْل: بكسر الراء وفتحها، ورطل بغداد مائة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع

درهم.

وقيل: مائة وثمانية وعشرون بلا أسباع.

وقيل: مائة وثلاثون.

والأوسق الخمسة بالرطل الدمشقي ثلاثمائة واثنتان وأربعون رطلاً ونصف رطل،

وثلاث رطل، وسُبْعًا أوقيةً تفريعًا على القول الأول، وهو الأصح.

والوسق: ستون صاعًا.

والصَّاع: أربعة أمدادٍ.

والمُدُّ: رطل وثلاث بالبغدادي، وهو بالدمشقي ثلاثة أواقي وثلاثة أسباع أوقية،

والصاع رطل وأوقية وخمسة أسباع أوقية.

بغداد: يقال: بدالين مهملتين، وبمهملة ثم معجمة.

ويَغْدَان، وَمَغْدَان والزَّوراء، ومدينة السلام.

قال ابن الأنباري: ويذكر ويؤنث، فيقال: هذه بغداد وهذا بغداد.

قال العلماء: ومعناها: عطية الصنم، وكان ابن المبارك والأصمعي وغيرهما من كبار

العلماء يكرهون إطلاق هذا الاسم، وينهون عنه، ويقولون: هي مدينة السلام.

ونقل الخطيب البغدادي، وأبو سعيد السمعي عن الفقهاء مطلقاً كراهية تسميتها ببغداد، وبغداد لما ذكرناه.

العكس: بفتح العين المهملة واللام، وبالسين المهملة.

قال الأزهري: هو صنف من الحنطة يكون منه في الكمام حبتان وثلاث.

قال الجوهري: هو طعام أهل صنعاء.

الصَّنْفُ: بكسر الصاد.

قال الجوهري، وغيره: ويقال: بالفتح في لغة، وهو نحو النوع.

قوله: (يُدَخَّرُ في قِشره): هو بتشديد الدال المهملة، ويجوز يُدَخَّرُ بإسكان الدال

المعجمة، يقال: ذخرته أذخره ذخراً بضم الدال.

وأما ادَّخَرْتَه بالمهملة فأصله ادَّخَرْتَهُ، فأبدلت التاء ذالاً، ثم أدغمت الدال في الدال

المهملة المبذلة فصارت ادخرتة.

الحَصَاد: بفتح الحاء وكسر ها.

المؤونة: قال الجوهري: المؤونة بهمز وبلا همز، وهي مَفْعُولَةٌ، وقال الفراء: مَفْعَلَةٌ من

الأيْن وهو التعب والشدة، ويقال: هي مَفْعَلَةٌ من الأون: وهو الخروج والعدل؛ لأنه ثقل على

الإنسان.

ومأنت القوم أمأنهم مأناً إذا قمت بمؤونتهم، ومن ترك الهمز، قال: مُنْتَهُمُ أمؤنهم،

هذا كلام الجوهري.

وقال الأزهري: يقال: مُنْتُ فلاناً أمؤنة إذا قمت بكفايته، والأصل الهمز، غير أن

العرب آثرت ترك الهمز في فعله كما تركوه في أرى وترى ونرى ويرى وأثبتوه في: رأيت،

كذلك أثبتوا الهمز في المؤونة، وأسقطوه من الفعل.

قال: وقد مِينَ فلانٌ يماناً مِيناً.

النَّواضِح: جمع ناضح وهي الإبل والبقر وسائر الحيوانات التي يُستقى بها الماء

للمزارع، والنخيل، وغيره من الأشجار.

قال الأزهري: واحداها ناضح، وناضحة.

الدَّوَالِي: جمع دالية، وهي معروفة.

السَّيْحُ: بفتح السين المهملة، وإسكان الياء المثناة تحت وبالحاء المهملة، وهو الماء الجاري على وجه الأرض، يقال: ساح يسيح.

قوله: (وما يَشْرَبُ بِالْمَرْوِقِ): هو ما يكون في أرض ندية تشرب عروقه من رطوبة الأرض.

العُشْرُ: بضم العين وإسكانها، وكذلك التسع وما قبله إلى الثلث، ويقال: في العشر عشير بفتح العين وكسر الشين، ومعشار.

الْحَرْصُ: مصدر حَرَصَ يُحْرِصُ بضم الراء وكسرها، وهو حزر ما على النخيل من الرطب تمرًا^(١).

باب زكاة الناض

الناضُ: بتشديد الضاد؛ وهو الدراهم والدنانير خاصة، كذا قاله أهل اللغة، وكان ينبغي للمصنف أن يقول: باب زكاة الذهب والفضة، كما قال هو في «المهذب»، والأصحاب ليدخل غير الدراهم والدنانير من صنوف الذهب والفضة.

النَّضُّ: بفتح النون بمعنى الناض، حكاه الجوهري وغيره.

المُنْتَقَالُ: وزنه ثنتان وسبعون حبة من حب الشعير الممتلىء غير الخارج عن مقادير حب الشعير غالبًا.

والدراهم كل عشرة منها سبعة مثاقيل، قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: لم يتغير الدينار في الجاهلية والإسلام.

وأما الدرهم فكان في الجاهلية دراهم مختلفة: بغلية وطبرية وغيرهما (فالبغلية) منسوبة إلى ملك يقال له: رأس البغل، كل درهم ثمانية دوانيق.

والطبرية: منسوبة إلى طبرية في الشام كل درهم أربعة دوانيق، فجعلت الدراهم في الإسلام ستة دوانيق، وأجمع أهل العصر على هذا التقدير.

قيل: كان التقدير في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقيل: في زمن بني أمية وجمعوا هذين

(١) الحرس أيضًا: الكذب، وكلُّ قولٍ بالظنِّ، وسدُّ النَّهْرِ، وبالضمِّ العُضُنُ، والقَنَاةُ، والسِّنانُ، ويُكْسَرُ، وبالكسر الحَمَلُ الشَّدِيدُ الصَّلْبِيُّ، والرُّمْحُ اللطيفُ، والدُّبُّ، ولَعَلَّهُ مُعَرَّبٌ خِرْس، والرَّيْبُ عن المَطْرَزي. والخِرَاصَةُ، بالكسر الإِضْلَاحُ. القاموس المحيط (٢ / ١٦١)

الوزنين السابقين، وقسموهما درهمين.

الْوَرِق: بفتح الواو وكسر الراء، ويجوز إسكان الراء مع فتح الواو وكسر الراء، ويجوز إسكان الراء مع فتح الواو وكسرها.

قال الأكثرون من أهل اللغة: هو مختص بالدرهم المضروبة.

وقال جماعة: يطلق على كل الفضة، وإن لم تكن مضروبة، وهذا مراد المصنف ولو قال: ونصاب الفضة لكان أحسن.

الحَلِي: بفتح الحاء، وإسكان اللام، مفرد، وجمعه: حُلِي بضم الحاء وكسرها، والضم أشهر وأكثر، وقد قُرئَ بهما في السبع، وأكثرهم على الضم واللام مكسورة والياء مشددة فيهما.

قوله: مُعَدًّا لاستعمالٍ مُبَاحٍ: هو بتنوين (استعمال).

القُنْيَةُ: بكسر القاف الادخار.

قال الجوهري: ويقال: قِنوة الغنم وغيرها، قِنوة وقِنوة بكسر القاف وضمها، وقُنَيْتَ أيضًا قُنْيَةً وقُنْيَةً بالكسر والضم إذا اتخذتها لنفسك لا لتجارة، ومال قُنْيَانٍ وقُنْيَانٍ بالضم والكسر يتخذ قُنْيَةً.

وقنيت الجارية بالضم على ما لم يسم فاعله تقنى قنْيَةً إذا سُررت، ومُنِعت اللعب مع الصبيان.

باب زكاة العروض

العرض: بفتح العين وإسكان الراء.

قال أهل اللغة: هو جميع صنوف الأموال غير الذهب والفضة.

وأما العرض بفتح الراء: هو جميع متاع الدنيا من الذهب والفضة وغيرهما، وله معانٍ آخر معروفة.

الأَثْمَان: الدرهم، والدنانير خاصة.

الشُّرَاء: يمدُّ ويقصرُ لغتان مشهورتان، فمن مدَّ كتبه بالألف، ومن قصر كتبه بالياء، وجمعه أشرية؛ وهو جمع نادر، يقال: شَرَيْت الشيء أشريه: إذا بعته، وإذا اشتريته.

وهو من الأضداد على اصطلاح اللغويين، ومن المشترك على اصطلاح الأصوليين.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وقال تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ [يوسف: ٢٠].

التَّجَارَةُ: بكسر التاء، يقال: تَجَّرَ يَتَجَّرُ بضم الجيم، تَجْرًا، بِاسْكَانِهَا وَتِجَارَةٌ فَهُوَ تَاجِرٌ، وَقَوْمٌ تَجْرٌ كصاحب وصحب، وَتِجَارٌ كصاحب وصحاب، وَتُجَارٌ بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ كَفَاجِرٍ وَفُجَّارٍ، وَالتَّجْرُ بِمَعْنَى تَجْرٍ.

النَّقْدُ: الدراهم والدنانير، قوله: (نَضَّ ثَمَنُهُ): هو بفتح نون: نَضَّ، ورفع ثَمَنُهُ؛ وهو فاعل نَضَّ، ومعناه: صار ناضاً، وقد سبق أن الناض: الدراهم والدنانير، وقد نَضَّ يَنْضُ بِكسر النون.

النَّخْلُ وَالتَّخِيلُ: بمعنى يذكر ويؤنث، قال الله تعالى: ﴿أَعْبَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ [ق: ١٠]: أي طويلات.

باب زكاة المعدن والركاز

المُعْدِنُ: بفتح الميم وكسر الدال.

قال الأزهري: سُمِّيَ معدنًا لعدون ما أنبته الله تعالى فيه: أي لإقامته فيه، يقال: عدن بالمكان يعدن؛ بكسر الدال عدونًا إذا أقام، والمُعْدِنُ: المكان الذي عدن فيه شيء من جواهر الأرض.

وقال الجوهري: سُمِّيَ معدنًا لإقامة الناس فيه.

الرِّكَازُ: بكسر الراء هو دفين الجاهلية سُمِّيَ رِكَازًا لأنه ركز في الأرض: أي أقر، كما يقال: ركزت الرمح يقال: رَكَزَهُ يَرَكُزُهُ بضم الكاف^(١).

الجاهليَّة: ما قبل الإسلام سُمِّوا به لكثرة جهالاتهم.

قوله: (فَضَّلَ عَنْ قُوْتِهِ): هو بفتح الفاء وفتح الضاد وكسرهما، والمضارع من المفتوح: يفضل، بالضم، ومن المكسور مضموم أيضًا ومفتوح، وفتحته قياس وضمه بناء نادر.

قال سيبويه: هذا عند أصحابنا إنما يجيء على تداخل لغتين، وقال الجوهري: هو شاذ

(١) الرِّكَازُ: هو المال المدفون إما بفعل آدمي كالكنز، وإما بفعل إلهي كالمعدن، وانظر: المصباح (١/ ٢٨١)، والمغرب (١/ ٣٤٤)، وطلبة الطلبة (ص ٢٠)، ومواهب الجليل (٢/ ٣٣٩)، ونيل الأوطار (٤/ ١٤٧).

لا نظير له.

القُوت: بضم القاف ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام، وقائه يقوته قوتًا بالفتح، وقيّاتة، والاسم القُوت بالضم، وما عنده قوت ليلة، وقيت ليلة، وقيتة ليلة بكسر القاف فيها، و: قُتٌ زيدًا فاقْتات، واستقّاته: سأله القوت، وهو يتَقوّت بكذا.

الفِطْرَة: بكسر الفاء، اسم للمخرج في زكاة الفطر، وهو اسم مؤلّد، ولعلها من الفطرة التي هي الخلقة.

قال أبو محمد الأبهري: معناها: زكاة الخلقة، كأنها زكاة البدن.

قوله: (وإن زوّج أمتَه بعبد): يقال: تزوجت امرأة وبامراً، وزوجت زيدا امرأة وبامراً، لغتان مشهورتان نقلهما الكسائي وأبو عبيد، وابن قتيبة وآخرون، والأول أفصح وأشهر، وبه جاء القرآن.

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، والثانية: لغة تميم، وقوله تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤].

قال الأكثرون: معناه: قرّنأهم، وليس من عقد النكاح.

وقال مجاهد والبخاري وطائفة: أنكحناهم، وفي صحيح البخاري في قصة أم حرام وركوبها البحر غازية، قال أنس: فتزوج بها عبادة بن الصامت.

الأقْط: بفتح الهمزة وكسر القاف، ويجوز إسكان القاف مع فتح الهمزة وكسرها كما سبق في نظائره، وهو معروف: لبن يابس غير منزوع الزبد.

البَادِيَة: والبدء بمعنى: مأخوذ من البُدُو، وهو الظهور.

باب قسم الصدقات^(١)

القَسْم: هنا، وفي قسم الفيء، والقسم بين الزوجات بفتح القاف، وهو مصدر بمعنى القسمة، وأمّا بكسر القاف: فهو النصيب.

الصَّدَقَة: تطلق على الواجب والتطوع، والمراد بقسم الصدقات الزكاة.

قوله: (وإن غلّها): أي: أخفاها.

(١) انظر: أسنى المطالب (١/٣٥١)، وتحفة الطلاب (١/٣٨٢)، والأم (٢/٢٢)، وروضة الطالبين (٢/

٢١٢)، والمجموع (٦/١٤٦)، وفتح العزيز (٥/٥٠٧).

قال الأزهري: وأصله من غلول الغنيمة بضم الغين، وهو الخيانة فيها.

قال: والإغلال: الخيانة في شيء يؤتمن عليه.

وقال الجوهري: قال أبو عبيدة: الغلول من المغنم خاصة ولا نراه من الخيانة، ولا من

الحقد، وما بين ذلك أنه يقال: من الخيانة: أغل يغل، ومن الحقد: غل يغل بكسر الغين، ومن الغلول غل يغل بالضم.

قوله: (أَجْرَكَ اللهُ): فيه لغتان مشهورتان.

أجره الله بالقصر يأجره ويأجره بضم الجيم وكسرها أجراً.

وآجره بالمد إيجاراً كأكرمه إكراماً، والأجر: الثواب.

واعلم أن المصنف غير ترتيب لفظ هذا الدعاء.

وإنما قال الشافعي رحمه الله في مختصر المزني والأصحاب: «أجرك الله فيما أعطيت،

وجعله لك طهوراً، وبارك لك فيما أبقيت» وهذا أحسن وأنسب مما قاله المصنف.

الطَّهْرُ: الْمُطَهَّرُ^(١).

قوله: (وإن كان هناك دين): يقال: هنا، وها هنا: إذا أشرت إلى مكان قريب، وهناك

وهناك للبعيد، واللام زائدة، والكاف للخطاب وفيها دليل على البعد.

تفتح للمذكر، وتكسر للمؤنث، والهاء كذلك مضمومة في الجميع.

ويقال: هنا بفتح الهاء وتشديد النون، وهناك كذلك بمعنى هنا وهناك.

قوله: (وإن تسلف بمسألة الفقراء): المراد بالفقراء جميع أصناف الزكاة، وعادة

الأصحاب إطلاق هذه اللفظة في مثل هذا السياق؛ لإرادة الأصناف وهو من باب التعبير

بالبعض عن الجميع، وخصوصاً به الفقراء؛ لأنهم أهم الأصناف.

قوله: (تُنَبِّجُ شاة سخلة): وهو بضم النون وكسر التاء، وشاة: مرفوع، وسخلة:

منصوبة، ومعناه ولدت شاة سخلة، والسخلة بفتح السين المهملة وإسكان الخاء المعجمة،

(١) والطَّهْرُ: بِالضَّمِّ الطَّهَّارَةُ، وَبِالْفَتْحِ هُوَ اسْمٌ مَا يَطَّهَّرُ بِهِ مِنَ الْمَاءِ وَالصَّعِيدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْتَرَابُ طَهُورٌ الْمُسْلِمِ وَكُوَيْلٌ عَشْرٌ حِجَجٍ»

وَنَظِيرُهُ مِنَ اللَّغَةِ السَّحُورُ وَهُوَ مَا يُسَحَّرُ بِهِ وَالسَّعُوطُ وَهُوَ مَا يُسْتَعَطُّ بِهِ وَكَذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا

يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ امْرِئٍ بَغَيْرِ طَهُورٍ». طلبة الطلبة (١ / ٢).

وجمعها سخال بكسر السين، وسخ، وهي من أولاد الضأن والمعز، يطلق على الذكر والأنثى من حين يولد إلى أن يستكمل أربعة أشهر، فإذا بلغتها وفصلت عن أمها فأولاد المعزى: جَفَّار الواحدة: جَفْرَة، والذكر جَفْر.

فإذا رعى وقوي فهو عَتُود وجمعه عِدَّان، وهو في ذلك جَدْي، والأنثى عَنَّاَق بفتح العين ما لم يأت عليها الحول، وجمعها عُنُوق على غير قياس فإذا أتى عليه حول، فالذكر تيس، والأنثى عنز، ذكره كله الأزهري.

قوله: (يَسِمُ البَقْر والغنم): يقال: وَسَمَهُ يَسِمُهُ بكسر السين، وَسَمًا وَسِمَةً بكسر السين، إذا أثر فيه بكَيٍّ وغيره.

الصَّغَار: بفتح الصاد هو الذل.

قوله: (شرط العامل أن يكون فقيهاً): يعني فقيهاً بأبواب الزكاة وما يتعلق بها.

والأداة: الآلة، وهي بفتح الهمزة.

قوله: (يَتَجَر فيه): قد سبق أنه يقال: بتشديد التاء وإسكانها.

الفُقْر: بفتح الفاء وضمها.

المؤَلِّفة: من التَأَلَّف، وهو جمع القلوب.

الضَّرْبُ: الصنف من الشيء.

النَّظِير: المِثْل يقال: نَظَرُ بكسر النون وإسكان الظاء، ونظير كِنْدٌ وَنَدِيدٌ.

ذات البَيْنِ: قال أهل اللغة: البَيْنُ هنا هو الوصل، قالوا وتقديره: إصلاح حالة الوصل، ومراد الفقهاء بذات البين: أن يكون فتنة بين طائفتين من المسلمين فيتحمل رجل مالا ليصلح به بينهم.

الغِنَى بالمال: مقصور يكتب بالياء، يقال: غَنِيَ يَغْنِي فهو غَنِيٌّ، واستغنى بمعناه، والغناء ممدود من الصوت.

الدُّيُون: بكسر الدال على المشهور، وحكى فتحها، وأنكرها الأصمعي، والأكثرون، وهو فارسي معرب كذا قاله الأزهري، وحكى أبو جعفر النحاس خلافاً بين العلماء في أنه عربي أم معرب.

قال الجوهري: أصله دِووان فعوض عن إحدى الواوين ياء؛ لأنه يجمع على دواوين،

ولو كانت الياء أصلية لقل دياوين، ويقال: دَوَّتْ الديوان، وأول من وضع الديوان في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفي سببه أقوال لا يحتملها هذا المختصر.

قال الماوردي: الديوان موضوع لحفظ الحقوق من الأموال والأعمال، ومن يقوم بها في الجيوش والعمال.

وقد بسطت الكلام فيه في تهذيب الأسماء واللغات.

السَّيْلُ: الطريق، يذكر ويؤنث، وسُمِّيَ المسافر: ابن السبيل لملازمته إياها كملازمة الطفل أمه.

باب صدقة التطوع

قوله: (وَفَقَّ كَفَايَتِهِمْ): أي قدرها من غير زيادة وهو بفتح الواو.

قوله: (وَأَمَامَ الْحَاجَاتِ): هو بفتح الهمزة: أي قُدَّامَهَا، بَيْنَ يَدَيْهَا.

الإِضَاقَةُ: الْحَاجَةُ وَالضُّيْقُ.

كتاب الصيام

الصَّيَامُ وَالصَّوْمُ: في اللغة الإمساك، وفي الشرع: إمساك مخصوص في زمن مخصوص من شخص مخصوص.

رمضان: يجمع على رَمَضَانَات، وأرْمَضَاءَ بالمد، ورَمَاضِينَ حكاة النحاس عن الكوفيين، قال: وغلظهم فيه سيبويه.

قال النحاس: وحكوا فيه أَرْمِضَةً، قال: ويجوز رِمَاضٌ، كما قيل: شعاب في جمع شعبان.

قال الجوهري: يقال: إنهم لما نقلوا أسماء الشهور من اللغة القديمة سمَّوها بالأزمنة التي وقعت فيها فصادف هذا الشهر أيام رَمَضِ الحر: أي شدته فسُمِّيَ بذلك.

وقيل فيه قولان آخران: أوضحتهما في تهذيب الأسماء واللغات مع ما يتعلق بلفظ رمضان، والخلاف في كراهة إطلاقه من غير إضافة شهر إليه، والصحيح أنه لا كراهة^(١).

قوله: (يُرَجَى بُرُؤُهُ): فيه ثلاث لغات:

(١) انظر: «الغاية القصوى» (١/٤١٠) و«عمدة السالك» (ص ٨٥) و«مغني المحتاج» (٤/١٠٨).

إحداها: بَرَأَ من المرض، يَبْرَأُ بَرَاءً، بضم الباء.

والثانية: بَرَأَ يَبْرَأُ بَرَاءً، بفتحها.

والثالثة: بَرِيَءٌ بَرِءٌ بَرِءاً.

قوله: (عَمَّ عَلَيْهِم): قال العلماء: هو من قولهم غممت الشيء إذا غطيته، وغم علينا الهلال غمًا، وغمي وأغمي فهو مُغمى.

الهلال: معروف، قال الجوهري وغيره: إنما يكون هلالاً الليلة الأولى والثانية والثالثة، ثم هو قمر، وحكى المصنف في المهذب خلافاً بين الناس فيما يخرج به عن تسميته هلالاً، ويُسمَّى قمرًا، فقليل: إذا استدار، وقيل: إذا بهر ضوءه.

شَعْبَان: سُمِّيَ لتشعبهم فيه لكثرة الغارات.

قال النحاس: جمعه شعبانات، وشعاب على حذف الزوائد.

قال: وحكى الكوفيون: شعابين، وذلك خطأ عند سيبويه، كما لا يجوز عنده في جمع عثمان: عثمانين.

قوله: (وَيَصِحُّ بَنِيَّةٌ بَعْدَ الزَّوَالِ أَيْضًا).

قال أهل اللغة: هو مصدر، يقال: آضٌ يَبْيِضُ أَيْضًا: أي عاد وآض فلان إلى أهله: أي

رجع.

قال ابن السكيت: وإذا قال لك فعلت ذلك أَيْضًا، فقل: قد أكثرت من أَيْضِي.

الضرر: وَالضَّرُّ وَالضَّرُّ: الأذى.

الاستِعْطَاءُ: هو أخذ الدواء وغيره في أنفه حتى يصل دماغه، واستعط الرجل،

واستعطته.

الاحتِقَانُ: جعل الدواء ونحوه في الدبر، وقد احتقن الرجل، والاسم الحِقْنَةُ بالضم.

الدواء: ممدود مفتوح الدال، وحكى الجوهري لغة في كسرهما، وهي شاذة غريبة،

وداويته مداواة، وتداوى هو.

قوله: (استَقَاءُ): بالمد والهمز استدعى القيء فأخرجه، وتقياً بالهمز بمعنى: استقاء،

وكذلك استمنى مقصور: أي استدعى خروج المني بيده فخرج، أمّا إذا نظر إلى امرأة ففكر

فخرج فلا يفطر.

الكفارة: أصلها من الكفر بفتح الكاف، وهو الستر؛ لأنها تستر الذنب وتذهب هذا أصلها، ثم استعملت فيما وجد فيه صورة مخالفة، أو انتهاك، وإن لم يكن فيه إثم، كالقاتل خطأ وغيره.

قوله: (عتق رقبة)، قال الأزهري: إنما قيل لمن أعتق نسمة أعتق رقبة، وفك رقبة فخصت الرقبة دون جميع الأعضاء؛ لأن حكم السيد ومملكه كحبل في رقبة العبد، وكالغل المانع له من الخروج، فإذا أعتق فكأنه أطلق من ذلك، وسيأتي تهذيب لغات العتق في بابه إن شاء الله تعالى.

قوله: (ويكره للصائم العلك): هو بفتح العين هو مصدر علك يعلك بضم اللام علكًا: أي مضغه ولاكًا.

الوِصال والمُواصلة: أن يصوم يومين ليس بينهما أكل ولا شرب.

قوله: (وينبغي للصائم أن يُنزّه صَوْمَهُ عن الشَّمِّ) معناه: يؤمر بذلك ويطلب منه.

قال الواحدي: أصل: ينبغي من قولهم بغيته: أي طلبته، واستعمل الشافعي رحمه الله: انبغى موضع ينبغي فأنكرها عليه بعض المتقدمين، وزعموا أنه لم يستعمل، انبغى بل هُجر، واستعمل ينبغي، كما هُجر ودَعَّ وودَّر على قول فيهما، واستعمل يدع ويذر، وأجاب الخطابي وغيره بأنه يستعمل ماضيًا ومضارعًا انبغى ينبغي، حكاه ثعلب عن سلمة عن الفراء عن الكسائي عن العرب، وعن ثعلب عن الأحمر قال: قرأ اللحياني على الكسائي في النوادر: انبغى^(١).

النزاهة: البُعد عن القُبْح، تنزّه يتنزّه تنزّهًا، ونزه نفسه وصومه أي: باعده عن القبح.

الغِيبة: ذِكْرُكَ الإنسان بما يكرهه مما هو فيه، وهي حرام إلا في ستة مواضع بسطتها في كتاب «الأذكار»^(٢)، وفي «رياض الصالحين»^(٣).

قوله: (فإن شُوتِمَ): معناه فإن شتمه غيره متعرضًا لمشائمه، وإنما قال المصنف: شوتِمَ،

(١) انظر: اللسان، وتاج العروس، مادة: (ب غ ي).

(٢) انظر: (ص ١٦٣).

(٣) انظر: (٣٣٦).

ولم يقل شُتِم، وإن كان مراده شُتِمَ لموافقة الحديث الصحيح^(١)، فإن امرؤ شاتمهُ أو قاتله.
قوله: (فَلْيَقْتُلْ إِنِّي صَائِمٌ)، قيل: يقوله بلسانه لا يقصد الرياء بنية وعظ الشاتم ودفعه
بالتي هي أحسن.

وقيل: يقوله في قلبه لنفسه، ويذكرها ذلك لتصبر، ولا يشاتم فيذهب بركة صومها،
والأول أظهر.

السُّحُور: بضم السين الأكل في السَّحَر، وهو قبيل الفجر، وبالفتح اسم للمأكل
حينئذٍ.

الرُّزُق: عند أصحابنا المتكلمين، وعند أهل اللغة كل ما انتفع به المنتفع من مأكل
ومشروب وملبوس ومركوب وولد وزوجة ودار، وغير ذلك، ويطلق على الحلال والحرام
عندنا.

لَيْلَةُ الْقَدْرِ: أي ليلة الحكم والفصل، وهي التي يفرق فيها كل أمرٍ حكيم أي: تكتب
الملائكة بيان ما يصير في تلك السنة.

باب صوم التطوع

قوله: (يُتَّبِعُهُ بَسْتُ مِنْ شِوَالٍ): هو موافق للفظ الحديث في صحيح مسلم وغيره^(٢)،
وإنما حذف الهاء من ستة؛ لأن العرب إنما تلتزم الإتيان بالهاء في المذكر الذي هو دون الأحد
عشر إذا صرحت بلفظ المذكر، كقوله تعالى: ﴿تَمَانِيَةَ أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: ٧].

فأمّا إذا لم يأتوا بلفظ المذكر فيجوز إثبات الهاء وحذفها، فتقول: صمنا ستاً، ولبثنا
عشراً ونريد الأيام، ومنه قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بَأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة:
٢٣٤]: أي عشرة أيام، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه: ١٠٣]، ونقله الفراء وابن
السكيت وغيرهما عن العرب، ولا يتوقف فيه إلا جاهل وغبي.

عَرَفَةٌ وَعَرَفَاتٌ: اسم لموضع الوقوف، وهي أرض واسعة فد أوضحت حدودها في
المناسك، قيل: سميت بذلك؛ لأن آدم عليه السلام عرف حواء فيها، وقيل: لأن جبريل عليه السلام عرف
إبراهيم عليه السلام فيها المناسك، ويحتمل أن يكون لتعارف الناس فيها.

(١) رواه البخاري (١٧٦١)، ومسلم (١٩٤١).

(٢) رواه مسلم (١٩٨٤)، والترمذي (٦٩٠).

وَجُمِعَتْ عَرَفَةٌ: عرفات، وإن كانت موضعًا واحدًا؛ لأن كل جزء منها يُسَمَّى عَرَفَةً، ولهذا كانت مصروفةً كقصبات.

قال النَّحْوِيُّونَ: ويجوز أيضًا ترك صرفه كما يجوز ترك عانات وأذرعَات على أنه اسم مفرد لِبُقْعَةٍ.

قال الزَّجَّاجُ: والوجه الصَّرْفُ عند جميع النحويين.

قوله: (تاسوعاء وعاشوراء): ممدودان على المشهور، وحكى القلعي قصرهما، وهو شاذٌّ، أو باطل.

قال الجوهري: ويقال: عاشوراء أيضًا بالمد، وهو العاشر من المحرم، وتاسوعاء التاسع منه.

قوله: (وأَيَّامُ البَيْضِ): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، وهو الصواب، ويقع في بعض النسخ أو أكثرها: الأَيَّامُ البِيضُ، وكذا يقع في كثير من كتب الفقه وغيرها، وهو خطأ عند أهل العربية، معدود في لحن العامة؛ لأن الأَيَّامُ كلها بيض، وإنما صوابه أَيَّامُ البِيضِ: أي أيام الليالي البِيضِ، وهي اليوم الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، وهذا هو الصحيح المشهور.

وقيل: الثاني عشر بدل الخامس عشر، حكاه اليعمري والماوردي والبغوي وصاحب البيان وغيرهم، وهو شاذ، والاحتياط صوم الأربعة.

قالوا: وسميت بيضًا لبقاء القمر في جميع الليل، وقيل غير ذلك.

يوم الإثنين؛ لأنه ثاني الأَيَّامِ.

وقال أبو جعفر النحاس: سببه أنه لا يثنى ولا يجمع بل يقال: مضت أيام الإثنين.

قال: وقد حكى البصريون اليوم الاثنى، والجمع الثني وذكر الفراء: أن جمعه الأثنان، والأثنان.

وفي كتاب سيبويه: اليوم الثني فعلى هذا جمعه الأثناء.

وقال الجوهري: لا يُثْنَى ولا يُجْمَعُ؛ لأنه مثنى، فإن أحببت جمعه قلت: أثنان.

يَوْمُ الخَمِيسِ؛ لأنه خامس الأسبوع.

قال النحاس: جمعه أخمسة، وخمس، وخمسان، كرعيف ورغف ورغفان، وأخمساء

كأنصباء، وأخامس، حكاه الفراء.

يَوْمُ الشَّكِّ: هو الذي يتحدث فيه برؤية هلال رمضان من لا يثبت بقولهم، كالعبيد والنساء والفساق والصبيان، وليس من الشك أن تكون السماء مغيمة فلا يرى.

أيام التشريق: ثلاثة بعد يوم النحر، سميت بذلك؛ لأن الناس يُسَرِّقُونَ فيها لحوم الأضاحي والهدايا: أي ينشرونها ويُفدونها، وأيام التشريق هي الأيام المُعدّودات.

باب الاعتكاف

الاعتكاف: أصله الحبس واللبث والملازمة للشيء، فسُمِّي الاعتكاف الشرعي لملازمته المسجد ولبثه فيه، يقال: عَكَفَ يَعْكُفُ، ويعكفُ بضم الكاف وكسرهما عكوفًا وعكفًا: أي أقام على الشيء لا يعدل عنه، وعكفته عكفةً بكسر الكاف عكفًا، فلفظ عكف يكون لازماً ومتعدياً كرجع ورجعته، ونقص ونقصته، وسُمِّي الاعتكاف جوارًا، ومنه حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري وغيره: «وهو مجاور في المسجد الجامع»^(١) هو المسجد الذي تقام فيه الجمعة، سُمِّي به لجمعه الناس، ويقال له: المسجد الجامع، ومسجد الجامع، وهو عند الكوفيين على ظاهره، وعند البصريين تقديره: مسجد المكان الجامع.

قوله: (قضاء حاجة الإنسان): كناية عن البول والغائط.

قوله: (ولم يُعرج): بضم أوله، وكسر الراء المشددة: أي لم يعدل.

قوله: (خرج من المعتكف عامدًا): بفتح الكاف، وهو موضع الاعتكاف.

قوله: (جامع في الفرج): يعني القبل أو الدبر.

المنازة: بفتح الميم باتفاقهم، وكذلك المنارة التي يسرج عليها.

كتاب الحج

هو بفتح الحاء وكسرهما، وكذلك الحجة فيها اللغتان، وأكثر المسموع فيها الكسر، والقياس الفتح، وأصله: القصد، وقال الأزهري: هو من قولك: حججته إذا أتته مرة بعد أخرى، والأول هو المشهور^(٢).

(١) رواه البخاري (٧١٤/٢)، والطبري في تفسيره (١٨٢/٢).

(٢) انظر: فتح الوهاب للشيخ زكريا الأنصاري (١/١٣٤)، ومناسك النووي (٩٥)، والإقناع للشربيني

(١/٢٣١)، وحلية الفقهاء (١١٦)، وهداية السالك (٢/٥٤٤)، والمصباح المنير (٥٦٢)، والحاوي

العُمْرَة: الزيارة، وقيل القصد، ذكرهما الأزهري، والأول أشهر.

مَكَّة وبَكَّة: لغتان عند جماعة، وقال آخرون: مَكَّة الحرم كله، وبَكَّة: المسجد خاصة، حكاه الماوردي عن الزهري، وزيد بن أسلم، وقيل: مَكَّة اسم البلد، وبَكَّة اسم البيت، حكاه عن النخعي وغيره، وقيل: مَكَّة البلد، وبَكَّة البيت، وموضع الطواف، سُمِّيت بَكَّة؛ لآزدحام الناس بها، يُبَكُّ بعضهم بعضًا: أي يدفع في زحمة الطواف.

وقال الليث: لأنها تَبَكُّ أعناق الجبابرة: أي تَدُقُّها، والبَكُّ الدق.

وسُمِّيت مَكَّة؛ لقلّة مائها من قولهم: أُمَّتَكَ الفصيل ضَرَعَ أمّه إذا امتصه، وقيل: لأنها تَمَكُّ الذنوب: أي تذهب بها، ويقال لَمَكَّة أيضًا: أم القرى، والبلدة، والبلد الأمين، وأم رُحَم، بضم الراء وإسكان الحاء المهملة، وصلاح بفتح الصاد وكسر الحاء مبني على الكسر، كقطام ونظائرها، والبأسَة بالباء؛ لأنها تَبَسُّ الظَّالِم: أي تحطمه، والناسَة بالنون، والنساسة؛ لأنها تنس الملحد فيها: أي تطرده.

وقيل: لقلّة مائها من النَّسِّ، وهو اليُبْس، حكاه الجوهرى عن الأصمعي، والحاطمة، والرَّأس، وكُوْثى بضم الكاف، وفتح المثلثة، والعَرَش، والقادس، والمُقَدَّسة، فهذه ستة عشر اسمًا.

وكثرة الأسماء لشرف المُسَمَّى؛ ولهذا كَثُرَتْ أسماء الله تعالى ورسوله ﷺ، وقد بسطت بيان مَكَّة ابتداءً وانتهاءً، وما يتعلّق بها وبالمسجد في «المناسك» و«التهذيب».

وهي أفضل الأرض عند الشافعي رحمه الله تعالى، وأكثر العلماء، ورجح مالك رحمه الله وطائفة: المدينة.

قوله: (الصبي المميّز): الذي يفهم الخطاب ورد الجواب، ولا يُضْبَط بسن بل يختلف باختلاف الأفهام.

قوله: (يتأتى منه): أي يتهبأ.

قوله: (أحد أبويه): يعني الأب أو الأم هذا يُسَمَّى: باب التغليب، يكون اثنان مختلفا اللفظ يتنيان على لفظ أحدهما تارة لشرفه، وتارة لشهرته، وتارة لخفته، وتارة لغير ذلك؛ كالأبوين، والعُمَريين: أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - والقمرين: الشمس والقمر،

والمُصْعَبِينَ: مُصْعَب بن الزبير وابنه، والحُبَيْبِينَ: أَبِي حُبَيْب عبد الله بن الزبير، وأخيه مصعب وغير ذلك.

وقد ذكر أبو عبيد في «غريب المصنف»، وابن السكيت في آخر «إصلاح المنطق» باباً في هذا واضحاً^(١).

قوله: (عَتَقَ العَبْدُ): بفتح العين والتاء، وأَعْتَقَهُ سَيِّدُهُ.

الدَّهَابُ: بفتح الذال، ويقال: فيه الذُّهُوبُ بضمها، يقال: ذَهَبَ يَذْهَبُ، أَذْهَبْتُهُ.

الرَّاحِلَةُ: النَّاقَةُ التي تصلح للرحل، ويقال لكل ما يركب من الإبل: ذَكَرًا كان أو أنثى حكاها الجوهرى، وهذا الثاني هو مراد المصنف والفقهاء.

المَسَافَةُ: الأرض البعيدة، قال الجوهرى: يُقَالُ: سُفِئْتُ الشَّيْءَ أُسُوفُهُ سَوْفًا إذا شممته، والاستيفاء: الاشتيام، والمسافة: البُعد، وأصلها من السَّمِّ، وكان الدليل إذا كان في فلاة أَخَذَ التَّرَابَ فشمَّه ليعلم أعلى قصد هو أم لا، ثم كثر استعمالهم الكلمة حتى سَمَّوا البُعدَ مسافة.

المَسْكَنُ: بفتح الكاف، وكسرها.

الخَادِمُ: يُطْلَقُ على الذَّكَرِ والأنثى.

الخُفَّارَةُ: بضم الخاء وكسرها وفتحها ثلاث لغات حكاها صاحب المحكم، وهي المال المأخوذ في الطريق للحفظ.

الرِّمَانَةُ: بفتح الزاي، يقال: رَمَنَ يَزْمَنُ كَعَلِمَ يَعْلَمُ^(٢).

الكِبْرُ: بكسر الكاف وفتح الباء، والمراد هنا الهرم.

سَوَالٌ: سُمِّيَ بذلك من: شالت الإبل بأذنانها إذا حملت، ذكره النحاس قال: وجمعه سَوَالَاتٌ وسَوَاوِيلٌ وسَوَاوِلٌ.

ذو القَعْدَةِ: لأنهم يقعدون فيه عن القتال؛ لكونه من الأشهر الحرم، وهو بفتح القاف على المشهور، وحكى صاحب المشارق، والمطالع كسرها.

ذُو الحِجَّةِ: لأنهم يحججون فيه، وهو بكسر الحاء، وحكى فتحها.

قال النحاس: جمعها ذَوَاتُ القَعْدَةِ، وذَوَاتُ الحِجَّةِ، قال: وحكى الكوفيون مضت

(١) انظر: «إصلاح المنطق» (ص ١٣٦).

(٢) رواه مسلم (١٠٠٧/٢)، وأحمد (٩٤/٥).

أولات القعدة، وحكوا في الجمع أيضًا ذات القعدة، وهو جائز، كما يقال: هذه الشهور، وهؤلاء.

الْتَمَعُ: قال الواحدي: هو التلذذ والانتفاع، يقال: تمتع به: أي أصاب منه.

والمتاع كل شيء ينتفع به، وأصله من قولهم: هو رجل ماتع أي طويل، سُمِّيَ المحرم متمتعًا لتمتعته بمحظورات الإحرام بين الحج والعمرة، ولانتفاعه بسقوط العود إلى الميقات للحج.

باب الراقية

الإِهْلَال: الإِحْرَام، وأصله رفع الصوت، ومنه استهلال الولد، فسُمِّيَ الإِحْرَام إِهْلَالًا لرفع الصوت بالتلبية.

مدينة النبي ﷺ: لها أسماء: المدينة والدار لأمنها والاستقرار بها، وطابة، وطيبة من الطيب، وهو الرائحة الحسنة، والطاب والطيب لغتان، وقيل من الطيب وهو الطاهر لخلوصها من الشرك وطهارتها، وقيل من طيب العيش لها، وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى سَمَّى المدينة طَابَةً»^(١) رواه جابر.

ذو الحُلَيْفَةِ: بضم الحاء المهملة وفتح اللام وبالفاء على نحو ستة أميال من المدينة، وقيل سبعة، وقيل أربعة، ومن مكة نحو عشر مراحل.

يَلْمَلَمُ: بفتح الياء، واللامين وإسكان الميم بينهما، ويقال: فيه أَلْمَلَمُ، وهو على مرحلتين من مَكَّة^(٢).

نَجْد: بفتح النون، وهو ما بين جَرْش إلى سواد الكوفة، وحده من الغرب: الحجاز، قال صاحب المطالع: وَنَجْد كُلُّهَا مِنْ عَمَلِ الْيَمَامَةِ.

قَرْن: بفتح القاف وإسكان الراء بلا خلاف، وغلط الجوهري في فتحها، وفي زعمه أن أُوَيْسًا الْقَرْنِيَّ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ، وإنما هو من بني قرن: بطن من مراد، وهو على مرحلتين من مكة.

الشَّامُ: مهموز، مقصور، ويجوز: الشام بفتح الشين والمد، وهي ضعيفة، وإن كانت مشهورة.

(١) رواه مسلم (٢/١٠٠٧)، وأحمد (٥/٩٤).

(٢) يللمم: بسكون الميم، ميقات أهل اليمن، وهو جبل من تهامة، على يومين من مكة.

قال صاحب المطالع: أنكرها أكثرهم، وهو مذكور على المشهور.
وقال الجوهري: يذكر ويؤنث، وهو من العريش إلى الفرات طولاً، وقيل إلى نابلس
وفي اشتقاقه، والنسبة إليه أقوال متشعبة أو وضحتها في التهذيب.
الجُحْفَة: بجيم مضمومة، ثم حاء مهملة ساكنة، كانت قرية كبيرة، وهي على نحو سبع
مراحل من المدينة، وثلاث من مكة^(١).

قال صاحب المطالع وغيره: سُمِّيَت الجُحْفَةُ؛ لأن السَّيْل اجْتَحَفَهَا، وحمل أهلها، ويقال
لها: مَهْيَعَةٌ بفتح الميم وإسكان الهاء.
العِرَاقُ: بكسر العين؛ يذكّر على المشهور، وحكى جماعة تأنيثه، قال الأصمعي: هو
مُعَرَّب، وفي سبب تسميته نحو عشرة أقوال، أو وضحتها في التهذيب، أشهرها لكثرة أشجاره.
ذَات عِرْقٍ: بكسر العين وإسكان الراء، وهي على مرحلتين من مكة.
العَقِيْقُ: هو وادٍ يدفق ماؤه في غوري تِهَامَة، ذكره الأزهري في التهذيب، وهو أبعد من
ذات عرق بقليل.

قوله: (باب الإحرام وما يحرم فيه): هو بفتح الياء، والإحرام نية الدخول في حِجَّة أو
عُمْرَة سُمِّيَ إحراماً؛ لأنه يمنعه من المحظورات كلها.

باب الإحرام وما يحرم فيه

المَخِيْطُ: بفتح الميم، وكسر الخاء.
قوله: (جديدين) قال ابن قتيبة: إنما قيل للثوب: جديد؛ لأنه حين جدّه الحائِكُ: أي
قطعه: أي من النَّسِج، فِقِيْلُ: بمعنى مفعول.
قال أهل اللغة: جمعُ الجديد: جُدُد بضم الدال كَرغيف ورُغْف، وبابه.
قال ابن السكيت، وطائفة من اللغويين: لا يجوز فتح الدال الأوّل، وهذا الإنكار
باطل، وفتحها جائزٌ أطبق النحويّون على ذكره، وحكاها جماعة من أهل اللغة: منهم أبو عبيدة

(١) الجحفة: الغرفة من الطعام، وقال ابن الأعرابي: الجحفة ملء اليد، وجمعها: جحف، وتقول: بقيت من
ماء البئر جحفة: أي غرفة.

والجحفة: ميقات أهل الشام. وقال ابن دريد: ذكر ابن الكلبي: أن العماليق أخرجوا بني عييل وهم
أخوة عاد من يثرب فنزلوا الجحفة. العباب الزاخر (١/٣٧٥).

رحمه الله، والمفضل، وخلائق، واللغتان جائزتان في كل ما كان على هذا الوزن من المضعف يتفق ثانيه وثالثه كسير، وسُرر، وسُرر، وذليل وذُلل وأشباهه.

قوله: (ثم يُحْرِمُ عَقِيبَ الصَّلَاةِ): هكذا تكرر في التنبيه وغيره في كتب الفقه: عقيب، بالياء، وهي لغة قليلة، والمشهور عَقِبَ بحذفها.

قوله: (ففيه قولان: أحدهما يُصَيِّرُ نَفْسَهُ قَارِنًا)، بأن ينوي الآن القرآن.

التَلْبِيَةُ: مشتقة من لَبَّ بِالْمَكَانِ لَبًّا، وَاللَّبَّ الْبَابَا: أي أقام به.

قال الأزهري وغيره: معنى لَبَّيْكَ: أي مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة، وأصلها لَبَّيْنُ، فحذفت التَّوْنُ للإضافة، فهذا أظهر الأقوال في معناها، وكرر قوله لَبَّيْكَ للتوكيد.

قوله: (اللَّهُمَّ): قال الأزهري: فيه مذهبان للنحويين، قال الفراء: يا الله أُمَّنَا بخير فكثر استعمالها، فقيل: اللَّهُمَّ وتركت الميم مفتوحة، وقال الخليل وسيبويه وسائر البصريين: معناه يا الله، والميم المشددة عوض عن ياء النداء، والميم المفتوحة لسكونها، وسكون الميم قبلها، ولا يقال: يا اللهم لثلا يجمع بين البدل والمبدل، وقد سمع في الشعر.

قوله: (إِنَّ الْحَمْدَ): يقال: بكسر الهمز وفتحها وجهان مشهوران، وأصحُّهما وأشهرهما الكسر.

قاله الأزهري وغيره، قالوا: فالكسر على الاستئناف، والفتح للتعليل، قيل: ويستحب أن يقف وقفة لطيفة عند قوله: (والملك، ثم يقول: لا شريك لك).

إِقْبَالَ اللَّيْلِ: بكسر الهمزة.

الرِّفَاقُ: بكسر الراء: جمع رُفْقَةٍ بضم الراء وكسرهما مشهورتان.

قال الأزهري: الرِّفَاقُ جمع رُفْقَةٍ؛ وهي الجماعة، يترافقون فينزلون معًا، ويرحلون معًا، وَيَرْتَفِقُ بعضهم ببعض، تقول: رَافَقْتُهُ، وترافقنا، وهو رفيقي ومرافقي، وجمع رفيق: رفقاء.

قوله: (إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ): معناه: إن الحياة المطلوبة الهنيئة الدائمة؛ هي حياة الدار الآخرة.

الْيَاسِمِينَ: فارسيّ معرَّب، سينه مكسورة.

قاله ابن الجواليقي: الْيَاسِمِينَ وَالْيَاسِمُونَ إن شئت أعربته بالياء والواو، وإن شئت

جعلت الإعراب في النون، لغتان.

نَيْلَوْفَر: بفتح النون واللام، ويقال: نَيْنَوْفَر بنونين مفتوحتين، ذكرهما أبو حفص بن مكي الصقلي قال: ولا يقال: نَيْنَوْفَر بكسر النون، وجعله من لحن العوام.

الرَّيْحَانُ الفارسي: هو الضيمران المذكور في باب جامع الإيمان.

قوله: (وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَحَلْقُ الشَّعْرِ): لو قال: إزالة الظفر والشعر؛ كان أحسن وأعم، فإنه يحرم إزالتها بالقلم والحلق وغيرهما.

قوله: (يحرم عليه الجماع في الفرج): يعني القبل والدبر.

الاستيماء: ممدود سبق بيانه في الصوم.

المجاعة: بفتح الميم شدة الجوع.

قوله: (صَالَ عَلَيْهِ): أي قصد الوثوب عليه، يقال: صَالَ صَوْلًا وَصَوْلَةً: وَتَبَّ، وَالْمَصَاوِلَةُ وَالصَّيَالُ، وَالصَّيَالَةُ: المَوَاتِبَةُ^(١).

قوله: (افْتَرَشَ الجِرَادُ فِي طَرِيقِهِ): هو برفع الجراد، وهو فاعل افترش.

قال أهل اللغة: يقال: افترش الشيء إذا انبسط، ومنه قولهم: أَكَمَّةٌ مُفْتَرَشَةٌ: أي دَكَّاءٌ.

القَفَّاز: بقاف مضمومة، ثم فاء مشددة، ثم ألف، ثم زاي.

قال الجوهري وغيره: شيء يعمل لليدين يُحْمَشُ بقطن، وتكون له أزرار تزر على الساعد من البرد، وتلبسه المرأة في يديها وهما قفازان.

قوله: (سَدَلْتُ): أي أَرَخْتُ، يقال: سَدَلٌ يَسْدُلُ، وَيَسْدِلُ بضم الدال وكسرها سدلاً فهو سادِل.

(١) صَالَ عَلَى قَرْبِهِ صَوْلًا وَصَيْالًا وَصُؤُولًا وَصُؤُولَانًا وَصَالًا وَمَصَالَةً سَطًا وَاسْتَطَالَ، وَالْفَعْلُ عَلَى الْإِبِلِ صَوْلًا، فَهُوَ صُؤُولٌ قَاتِلُهَا، وَالْعَيْرُ عَلَى الْعَانَةِ سَلْهَا، وَعَلَيْهِ صَوْلًا وَصَوْلَةً وَتَبَّ. وَصِيلٌ لَهُمْ، كَذَا بِالْكَسْرِ أَتَّحَ. وَالْمُصُولُ، كَمَنْبَرٍ شَيْءٌ يُنْقَعُ فِيهِ الْحَنْظَلُ لِتَذَهَبَ مَرَارَتُهُ، وَهَاءُ الْمِكْنَسَةِ. وَالصَّيْلَةُ بِالْكَسْرِ عَقْدَةُ الْعَذْبَةِ. وَصَوْلَةٌ بَصْعِيدٌ مِصْرَ، مِنْهَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ، وَبِالضَّمِّ رَجُلٌ، وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ أَبُو بَكْرٍ الصُّوْلِيُّ، وَابْنُ عَمِّهِ إِبْرَاهِيمُ.

والتَّصْوِيلُ: إِخْرَاجُكَ الشَّيْءَ بِالمَاءِ، وَكُنُسُ نَوَاحِي البَيْتِ. وَحِنْطَةٌ مُصَوَّلَةٌ، وَصَوْلَةٌ مِنْ حِنْطَةٍ، بِالضَّمِّ. وَالجِرَادُ يُصَوَّلُ فِي مَشْوَاهُ: يُسَاطُ. وَصَاوِلَةٌ مُصَاوِلَةٌ وَصَيْالًا وَصَيْالَةً: وَابْنُهُ. وَتَصَاوِلًا: تَوَاتِبًا. وَصَوْلَةٌ، كَحَوْلَةٌ: اسْمٌ. القاموس المحيط (٣/١٢٢).

باب كفارة اللام، حرام

قوله: (قَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَظْفَارٍ): قال الجوهري: يقال: قَلَّمَ ظُفْرَهُ، مُحَقَّفَ اللام، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ مُشَدِّدًا.

وقال ابن فارس والأكثرون: قَلَّمَ، وَقَلَّمَ لَغْتَانِ بِمَعْنَى.

الْأَصْعُ: جمع صَاع؛ وهو صحيح فصيح، وقد عده ابن مكّي في لحن العوام، وقال: الصَّوَاب: أَصْوَع، مثل دار وأدُور، وهذا الذي قاله ابن مكّي خطأ صريح، وذهول بيّن؛ بل لفظه أصع صحيحة مستعملة في كتب اللغة، وفي الأحاديث الصحيحة، وهي من باب المقلوب، وكذلك يجوز أدُر في جمع دار، وشبه ذلك، وهذا باب معروف عند أهل التصريف، يُسَمَّى باب القلب؛ لأن فاء الكلمة في أصع صاد وعينها واو؛ فقلبت الواو همزة، ونقلت إلى موضع الفاء، ثم قلبت الهمزة ألفًا حين اجتمعت هي، وهمزة الجمع فصار أصعًا وزنه عندهم: أَعْفُل، وكذلك القول في آدر، ونحوه، والصَّاع يُذَكَّرُ يُؤنَّث.

البَدَنَة: حيث أُطْلِقَتْ في كتب الحديث، والفقهاء المراد بها البعير ذكرًا كان أو أنثى، وشرطها أن تكون في سِنِّ الْأُضْحِيَّة، فتكون قد دَخَلَتْ في السنة السَّادسة، ولا يطلق في هذه الكتب على غير هذا.

وأما أهل اللغة فقال كثير منهم أو أكثرهم: تطلق على البعير والبقرة.

وقال الأزهري: تكون من الإبل والبقر والغنم.

وقال الماوردي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ﴾ [الحج: ٣٦]، قال الجمهور: هي

الإبل^(١).

قال جابر وعطاء: الإبل والبقر، وقيل: الإبل والبقر والغنم.

قال: وهو شاذ، وأما إطلاقها على الذكر والأنثى من حيث اللغة فصحيح، صرح به صاحب العين، وجعلها بُدْنٌ بإسكان الدال وضمها، وبالإسكان جاء القرآن الكريم، ومن ذكر الضم الجوهري.

سُمِّيَتْ بدنة؛ لعظمتها وسمنها؛ لأنهم كانوا يسمنونها.

البقرة: هنا الثنية، والشاة جذعة ضأن أو ثنية معز، وقد سبق بيانها.

(١) انظر: البحر المحيط (٨/٢٢٠).

قوله: (قَوْمَ الْبَدَنَةِ دَرَاهِمَ وَالذَّرَاهِمَ طَعَامًا وَتَصَدَّقَ بِهِ): قوله، دراهم منصوب وتقديره قدرها دراهم، أو قومها بدراهم، فأسقط الباء فنصبت كقوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]: أي من قومه.

وقوله: (وَالذَّرَاهِمَ طَعَامًا): أي يشتري بها طعامًا ويفرِّقه حَبًّا. الضُّعُ: بفتح الضاد وضم الباء، ويجوز إسكان الباء، وهي الأنثى، ولا يقال: ضَبْعَةٌ، والذكر ضِبْعَانٌ بكسر الضاد وإسكان الباء، وجمع المذكر ضَبَاعِينَ، كسرحان وسراحين، والأنثى ضِبَاع.

قال الحريري في الدرّة: إذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر إلا في التاريخ، فإنه بالليالي، وإلا في تثنية ضبع وضبعان، فيقال: ضبعان بفتح الضاد وضم الباء، والنون مكسورة.

الكَبْشُ: الذكر من الضأن، والأنثى نعجة، وجمعه أَكْبُشٌ وَكِبَاشٌ. الغَزَالُ: قال أهل اللغة: الغزال: ولد الظبيّة إلى حين يقوى ويطلع قرناه، ثم هي ظبيّة، والذَّكَرُ ظَبِيٌّ، فاعتمد ما ذكرته، فقد وقع فيه تخييط في كثير من كتب الفقه. العَنَاقُ: بفتح العين، وهي الأنثى من أولاد المعز إذا قويت ما لم تستكمل سنة، وجمعها أَعْنُقُ وَعُنُوقٌ.

الزَيْرُبُوعُ: بفتح أوله وإسكان ثانيه، وضم ثالثة، جمعها يَرَابِيعٌ. الجَفْرَةُ: بفتح الجيم، قال أهل اللغة: هي ما بلغت أربعة أشهر من أولاد المعز، وفصلت عن أمها، والذكر جفر سُمِّيَ بذلك؛ لأنه جفر جنباه: أي عظمًا^(١).

قوله: (وإن أتلَفَ ظبيًّا ماخِضًا ضمَّنَه بقيمة شاةٍ ماخِضٍ)، الماخِضُ: الحامل. وقوله: (ظبيًّا): مما غلَطُوهُ فيه؛ وصوابه: ظبية؛ لأن الظبي مذكر، والأنثى ظبية؛ لا خلاف في هذا، وقد سبق بيانه قريبًا.

وقوله: (بقيمة شاة): المراد عنز، ولو قال بقيمة عنز لكان أوضح.

(١) يقال في المعزى خاصة جفار بعد ما تفظم، الواحد جفر والأنثى جفرة، وهو من الجفرة وهو معظم الشيء وإنما يقال له ذلك إذا عظم بطنه واتسع وقد استجفر ثعلب الغذاء السخال، وتفظم لثلاثة أشهر، فإذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها فما كان من أولاد المعز فهي الجفار وهي الأجفار والجفرة، انظر: المخصص (٢ / ١٣١).

الحَمَام: قال الأزهري: قال الشافعي: الحمام كل ما عَبَّ وهدر، وإن تَفَرَّقَتْ أسماؤه، فهو الحمام، واليَمام، والدَّبَاسِي، والقماري، والفَوَاخِت، وغيرها.

قال الأصمعي: وقال أبو عبيد: سمعت الكسائي يقول: الحَمَام هو الذي لا يألف البيوت، والذي يألف البيوت هو اليمام.

وقال الأصمعي: كل ذات طوق كالقواخت والقماري وأشباهاها فهي حَمَام. قوله: (عَبَّ وَهَدَرَ): هو بعين مهملة.

قال الأزهري: الحمام البري والأهلي يعب إذا شرب، وهو أن يَجْرَعَ الماء جَزَعًا، وسائر الطيور تَنْقُرُ الماء تَنْقَرًا، وتَشْرَبُ قَطْرَةَ قَطْرَةَ.

وقال غيره: العَبُّ شِدَّةُ جَزَعِ الماء من غير تَنْفُس، يقال: عَبَّهُ يَعُبُهُ عَبًّا.

قال صاحب المحكم: يقال في الطائر: عَبَّ، ولا يقال: شَرِبَ.

والهدير: ترجيع الصوت ومواصلته من غير تقطيع له.

قال الراجعي: الأشبه أن ما عَبَّ هدر فلو اقتصر في تفسير الحمام على العَبِّ لكفاهم، يدل عليه أن الشافعي رحمه الله تعالى قال في «عيون المسائل»: وما عَبَّ في الماء عَبًّا فهو حمام، وما شرب قطرة قطرة كالدجاج فليس بحمام.

قوله: (ويجرمُ قطعُ حَشِيشِ الحَرَمِ)، قال أهل اللغة: الهشيم والحشيش: هو اليابس من الكَلَأ.

قال الجوهري وغيره: ولا يقال له: رَطْبًا حَشِيش.

وقد ذكر ابن مكّي وغيره: من لحن العوام إطلاقتهم الحشيش على الرطب.

الْخَلَا: بفتح الخاء المعجمة وبالقصر: اسم للرطب منه، وكذا العشب والكَلَأ بالهمزة

يقع على الرطب واليابس.

قال البغوي وغيره: أمّا الرطب فيحرم قَلْعُهُ وَقَطْعُهُ، وأمّا اليابس فيحرم قلعه، ولا

يجرم قطعه، فقول المصنف: ويجرم قطع حشيش الحرم بالطاء مع أن الحشيش هو اليابس

يخالف ما ذكره الأصحاب، فكان ينبغي أن يقول: يجرم قَلْعُ الحشيش باللام أو قطع الخلا كما

ثبت في الحديث الصحيح: «لا يَخْتَلِي خَلاها»^(١) وأقرب ما يعتذر عنه أنه سُمِّي الرطب حشيشًا

(١) رواه البخاري (٤٥٢/١)، ومسلم (٩٩٤/٢).

باسم ما يؤول إليه؛ لكونه أقرب إلى أفهام أهل العرف.

الإذخر: بكسر الهمزة والحاء المعجمة، نبت طيب الرائحة معروف.

العوسج: بفتح العين والسين: نبت معروف ذو شوك، وكذلك جميع الشوك لا يحرم قلعه عند المصنف، وأكثر الأصحاب، وإن كان المختار تحريم الجميع، فلو قال المصنف الشوك بدل العوسج؛ لكان أقرب إلى طريقتهم.
قوله: (فإن استخلف): لو قال أخلف؛ لكان أجود.

باب صفة الحج

قوله: (يدخل في ثنية كداء): هي بفتح الكاف والمد، ويجوز صرفها على إرادة الموضع، وتركه على إرادة البقعة.

وأما كدى: التي يخرج منها فمضمومة مقصورة.

والثنية: الطريق الضيق بين جبلين.

وكداء المفتوحة العليا ينزل منها على الأبطح ومقابر مكة، والمضمومة السفلى عند قعيقان.

التشريف: الرفع والإعلاء.

والتكريم: التفضيل.

التعظيم: التبجيل.

المهابة: التوقير والإجلال.

البر: الاتساع في الإحسان؛ والزيادة منه، وقيل: الطاعة، وقيل: اسم جامع لكل خير.

قوله: (اللهم أنت السلام)، قال الأزهري: السلام الأول اسم لله تعالى والسلام الثاني معناه: من أكرمه بالسلام فقد سلم، فحيناً ربنا بالسلام: أي سلمنا بتحياتك إيانا من جميع الآفات.

الطواف: من طاف به: أي ألم، يقال: طاف حول الكعبة، يطوف طَوْفًا وطَوْفَانًا وتَطَوَّفَ واستطاف كله بمعنى، وفي الحج ثلاثة أطوفة:

أحدها: طواف القدوم، ويقال: له طواف القادم، والورود والوارد والتحية.

الثاني: طواف الإفاضة، ويقال: له طواف الزيارة، وطواف الغرض، وطواف الركن،

وطواف الصدر بفتح الصاد والذال.

الثالث: طَوَافُ الْوَدَاعِ، ويقال: له طَوَافُ الصَّدْرِ.

الاضْطِبَاعُ: مشتق من الضبع بإسكان الباء: وهو العَضُدُ، وقيل: النصف الأعلى من العَضُدِ.

وقيل: منتصف العَضُدِ.

وقيل: الإِيطِ.

قال الأزهري: ويقال: الاضطباع أيضًا: التَّابُّطُ والتَّوَشُّحُ.

قوله: (وَسَطَ رِدَائِهِ): وهو بفتح السين وسبق بيان ضابطه في موقف الإمام.

الحجر الأسود: معروف.

وثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضًا من اللبن فسودته خطايا بني آدم»^(١) رواه الترمذي، وقال حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الاسْتِطْلَامُ: قال الأزهري: يجوز أن يكون افتعالاً من السلام؛ وهو التحية، كأنه إذا استلمه اقتراً منه السَّلَامُ، وهو التحية فترك به.

قال: وقال ابن قتيبة: هو من السَّلَامِ بكسر السين، وهي الحجارة.

يقال: استلمت الحجر لمستته، كما يقال: اكَتَحَلْتُ وَاذَهَنْتُ: أي أصبت من كحل ودُهْنٍ، وأهل اليمن يسمون الرُّكْنَ الأسود المحيًّا، وهذا يدل على أن الاستلام من السَّلَامِ الذي هو من التحية.

قال ابن الأعرابي: استلم أصله اسْتِطْلَامٌ مَهْمُوزٌ، وأصله من الملاءمة، وهو الاجتماع.

الرُّكْنُ الْيَمَانِيُّ: مخفف الياء على المشهور؛ لأنه منسوب إلى اليمن، والألف بدل من إحدى يائي النسب، فلا تشدد لثلا يجتمع البدل والمبدل، وحكى سيبويه لغة قليلة: اليَمَانِيُّ بالتشديد.

وذكر صاحب الاقتضاب وآخرون: أن المبرد وغيره حكوا أيضًا التشديد فعلى هذا تكون الألف زائدة كقولهم: رَقْبَانِي منسوب إلى الرِّقْبَةِ ونظائره، وحكى لغة التشديد من

(١) رواه الترمذي (٣/٢٢٦)، وأحمد (١/٣٠٧).

التأخرين الجوهري، وصاحب المحكم وآخرون.

فيقال: رجل يمني بالتشديد، ويهان بالتخفيف، والألف من غير ياء، وقوم يمنيون بالتشديد، ويهانيّة، بالتخفيف ويهانيون، وعلى لغة التشديد يهانيون.

قوله: (اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ): إلى آخره، معناه أفعله للإيمان فهو مفعول له.

قوله: (وَوَفَاءٌ بِعَهْدِكَ): العهد له معان؛ المراد هنا الميثاق الذي أخذه الله تعالى علينا بامثال أمره، واجتناب نهييه.

الرَّمَلُ: بفتح الرّاء والميم إسراع المشي مع تقارب الخطأ، ولا يثب وثوبًا.

يقال: رَمَلٌ يَرْمُلُ بضم الميم رَمَلًا وَرَمَلَانًا.

قوله: (وفي كلِّ وترٍ أَحَبُّ): معناه أنه في الأوتار أكد وأكثر استحبابًا مع أنه مستحب في الجميع.

المَبْرُورُ: قال سَمِرٌ وغيره: هو الذي لا يخالطه معصية، مأخوذ من البر وهو الطاعة.

وقال الأزهري: المبرور المتقبل، وأصله من البر، وهو اسم جامع، للخير ومنه بررت فلانًا: أي وصلته، وكل عمل صالح بر، ويقال: بر الله حجه وأبره.

قوله: (وَذَنْبًا مَغْفُورًا): قالوا: تقديره وذنبه ذنبًا مغفورًا.

قوله: (وَسَعِيًّا مَشْكُورًا): قال الأزهري: معناه اجعله عملاً متقبلاً، يزكو لصاحبه ثوابه فهذا معنى المشكور.

وقال غيره: أي عملاً يشكر صاحبه.

قال الأزهري: ومساعي الرجل أعماله، واحدها مَسْعَاءٌ.

قوله: (وإن طَافَ مُحْدِثًا أو نَجَسًا): يعني عليه نجاسة، ولا يعفى عنها.

قوله: (أو طَافَ على جِدَارِ الحِجْرِ): الجدار: الحائط، والحِجْر بكسر الحاء وإسكان الجيم: وهو محوِّط معروف في جنب الكعبة، وبعضه في البيت وقيل كله، وقد ذكرت صفته، ونفائس تتعلق به في المناسك.

الشَّاذِرُونَ: بالشين المعجمة، وبفتح الذال المعجمة، وإسكان الرّاء، وهو القدر الذي ترك من عرض الأساس خارجًا عن عَرْض الجدار مرتفعًا عن وجه الأرض قدر ثلثي ذراع.

قال أبو الوليد الأزرق في تاريخ مكة: طول الشاذروان في السماء ستة عشر إصبعًا،

وعرضه ذراع، قال: والذراع أربعة وعشرون إصبعاً، قال أصحابنا وغيرهم: هذا الشاذروان جزء من الكعبة نقصته قريش من أصل البناء حين بنوها، وهو ظاهر في جوانب البيت، لكن لا يظهر عند الحجر الأسود، وقد أحدث في هذه الأزمان عنده شاذروان^(١).

الصفّا: مقصور وهو مبدأ السعي، وهو مكان مرتفع عند باب المسجد.

قوله: (يُزقى): غير مهموز: أي يصعد.

قوله: (وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَه) أي: الطوائف التي تحزبت على رسول الله ﷺ وحصروا

المدينة.

قوله: (وحده): معناه هزمهم بغير قتال منكم؛ بل أرسل عليهم ريحاً وجنوداً قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَك...﴾ [الأحزاب: ٢٨].

قوله: (ثم يدعو): الدعاء ثانيًا وثالثًا: أي يُعيد الذكر.

الميل: العمود.

قوله: (المُعَلَّقُ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ): الفناء بكسر الفاء ممدود، والمراد ركن المسجد، ومعناه

المبني فيه، والمراد بالمسجد: المسجد الحرام.

قوله: (وَحِدَاءِ دَارِ الْعَبَّاسِ): هكذا هو في التنبيه، وكثير من كتب الأصحاب، وهو

غلط، وصوابه حذف لفظة حذاء بل يقال: المعلقين بفناء المسجد ودار العباس، وهكذا ذكره الشافعي رحمه الله في المختصر، والبخاري، وصاحب العدة، وآخرون بحذف لفظة حذاء؛ لأنه من نفس حائط الدار.

وقال صاحب التتمة: وجدار دار العباس بالجيم، وبراء بعد ألف وهو حسن، والمراد

بالجدار: الحائط والعباس: هو أبو الفضل العباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ وﷺ.

قوله: (ثم يمشي): يعني على سجيّة مشيه.

قوله: (يفعل ذلك سبعاً): معناه يحسب الذهاب من الصفا إلى المروة مرة، والرجوع

من المروة إلى الصفا مرة ثانية، والذهاب منه إليها ثالثة، ومنها إليه رابعة، فيبدأ بالصفا ويختتم

(١) انظر: أخبار مكة (١/٤٣٣).

بالمروة.

قوله: (يَخْتَبُ الإمام): يعني الإمام الأعظم، وهو الخليفة أو نائبه في إقامة الحج. وقد ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية صفات هذا الإمام، ونفائس كثيرة تتعلق بولايته ووظائفه، وقد لخصت مقاصده في المناسك.

منى: بكسر الميم مقصورة مُنَوْن مصروف، ويجوز ترك صرفها، سُمِّيت بذلك لما يُمنى فيها من الدماء: أي تراق.

ثَبِيرٌ: بناء مُثَلَّثَةٌ مفتوحة، ثم باء موحدة مكسورة: جبل عظيم بالمزْدَلِفَةَ على يمين الذاهب من منى إلى عرفات، هذا هو المراد في مناسك الحج، وللعراب جبال أخر يسمى كل جبل ثَبِيرًا، ذكرها أبو الفتح الهمداني.

نَمْرَةٌ: بفتح النون وكسر الميم، وهو عند الجبل الذي عليه أنصاب الحرم عن يمينك إذا خرجت من مأزمي عرفات تريد الموقف، قاله الأزرقى وغيره.

المُزْدَلِفَةُ: قال الأزهرى: سُمِّيت مزدلفة من التَّرْلَف والازدلاف، وهو التَّقْرُب؛ لأن الحجاج إذا أفاضوا من عرفات ازدلفوا إليها: أي تقربوا ومضوا إليها.

قوله: (على طريق المَأَزِمِينَ): هو بهمزة بعد الميم الأول، ويجوز ترك الهمزة كما في راس، ونظائره، والزاي مكسورة.

والمَأَزِمُ: المصيق بين جبلين، هذا أصله في اللغة، ومراد الفقهاء: الطريق الذي بين الجبلين: وهما جبلان بين عرفات ومزدلفة، وقد أنكر بعض الناس على الفقهاء تركهم همزة المَأَزِمِينَ وعَدَّهُ لحنًا، وهذه عِبَاوَةٌ منه، فإن ترك الهمزة في هذا المثال جائز بانفاق أهل العربية، فمن همزه فهو الأصل، ومن لم يهمز فعلى التخفيف فهما فصيحان.

قُزْحٌ: بقاف مضمومة، ثم زاي مفتوحة، ثم حاء مهملة، وهو جبل صغير من المزدلفة وهو آخرها، وليس هو من منى، ويقال له: موقف المزدلفة.

الإِفَاضَةُ: الدَّفْعُ^(١).

(١) الإِفَاضَةُ: هو أيضًا الضرب بالقداح، وأفاض في الحديث اندفع فيه، ومنه أفاض البعير بجَرَّتِهِ، وأصل الباب الفَيْضُ والانبصاف عن الامتلاء فمنه الإِفَاضَةُ في الحديث كَفَيْضُ الإناء، وكذلك الإِفَاضَةُ من عرفة لأنهم يجتمعون بها ثم يندفعون إلى المَشْعَرِ كَفَيْضِ الإناء عن الامتلاء، وحديث مُسْتَفِيضٌ: إذا ظهر في الناس كظهور الفَيْضِ عن الإناء. انظر: المخصص (٣ / ١٦٨).

وادي مُحَسَّر: بميم مضمومة، ثم حاء مفتوحة، ثم سين مكسورة مشددة مهملتين، ثم راء سُمِّي بذلك؛ لأن فيل أصحاب الفيل حسر فيه: أي أَعْيَى، وهو واد بين المزدلفة ومنى ليس من واحدة منها.

جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ: يلي حدّ منى من الغرب، وليست من منى، وهي التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار عندها على الإسلام والهجرة.

قال الشافعي رحمه الله: الجمرة مجتمع الحصى لا ما سال من الحصى، فمن رمى في المجتمع أجزاءه، وإن رمى في السائل فلا.

الهُدْيُ: ما يهدي إلى الحرم من الحيوان وغيره، والمراد هنا: ما يُجْزَى في الأضحية من الإبل والبقر والغنم، ويقال: هَدَيْتُ وَهَدَيْتُ، بإسكان الدال وتخفيف الياء، وبكسرهما، وتشديد الياء، ذكرهما الأزهري وغيره.

قال الأزهري: أصله التشديد، والواحدة هَدِيَةٌ وَهَدِيَةٌ، ويقول: أهديت الهدى.

المَوْسَى: يذكر ويؤنث، قال ابن قتيبة: قال الكسائي: هي فُعْلَى.

وقال غيره: مفعّل من أوسيت رأسي: أي حلقته.

قال الجوهري: الكسائي والفراء يقولان: فعلى مؤنثة، وعبد الله بن سعيد الأموي يقول: مُفْعَلٌ مذكّر.

قال أبو عبيد: لم يُسمع تذكيره إلا من الأموي.

الحِلاَق: بكسر الحاء بمعنى الحلق.

قوله: (مَسْجِدُ الْحَيْفِ): بفتح الحاء المعجمة، وهو مسجد بمنى عظيم واسع جداً فيه عشرون باباً، وقد أوضحه الأزرقى وبسط القول في فضله، وبيان مساحته وما يتعلق به، وذكرت مقاصده في المناسك.

قال أهل اللغة: وبه سُمِّي مسجد الحيف.

الحَنْفُ: بفتح الحاء وإسكان الذال المعجمتين معروف.

سِقَايَةُ الْعَبَّاسِ: موضع بالمسجد الحرام يُسْقَى فيه الماء، ويجعل في حياض، ويُسَبَّل

للشَّارِبِينَ.

وكانت السَّقَايَةُ في يد قصي بن كلاب، ثم ورثها منه ابنه عبد مناف، ثم منه ابنه هاشم،

ثم منه عبد المطلب، ثم منه ابنه العباس عليه السلام، ثم ابنه عبد الله، ثم ابنه علي، ثم واحد بعد واحد، وقد بسطت بيانها في التهذيب نقلاً عن كتاب الأزرقى.

قوله: (تَرَكَ المَبِيَّتَ بَمْنَى لِعَبْدِ أبِي): يجوز أبى بفتح الهمزة والباء والقاف فعل ماض، ويجوز كسر الباء في لغة، ويجوز أبى بالمد وكسر الباء صفة للعبد.

قال أهل اللغة: يقال: أبى العبد إذا هرب من سيده بفتح الباء، يَأْبَى بضم الباء وكسرها فهو أبى، وحكى ابن فارس: أبى العبد بكسر الباء يَأْبَى بفتحها.

قوله: (نَفَّرَ): أي ذهب، يقال: نَفَّرَ يَنْفِرُ بكسر الفاء وضمها.

رَمَزَمَ: بثر في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة ثمانية وثلاثون ذراعاً، قيل: سُمِّيَتْ زَمَزَمَ لكثرة مائها، يقال: ماءٌ رَمَزَمَ وزمُومٌ ورُمَازِمٌ إذا كان كثيراً، وقيل: لضم هاجر رضي الله عنها لمائها، حين انفجرت ورَمَمَهَا إِيَّاهُ، وقيل: لزمنة جبريل عليه السلام وكلامه، وقيل: إنها غير مشتقة، ولها أساء آخر ذكرتها في التهذيب مع نفاثس كثيرة تتعلق بها.

ومنها أن علياً عليه السلام قال: «خير بثر في الأرض زمزم وشر بثر في الأرض برهوت»^(١).

قوله: (ويشرب من ماء زمزم لما أحب): معناه أنه يقول عند إرادته الشرب: اللهم إنه بلغني عن رسولك صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له، وإني أشربه لتغفر لي أو لتعافيني أو لتعطيني كذا»^(٢) وكذا مما يريد من آخرة أو دنيا.

قوله: (ويَتَضَلَعُ منه): قال أهل اللغة: التَضَلَعُ الامتلاء شبعاً ورباً.

الوَدَاعُ: بفتح الواو^(٣).

المُلْتَزِمُ: بفتح الزاي، سُمِّيَ بذلك؛ لأنهم يلتزمون في الدعاء، ويقال له المدعى: والتَعَوَّدُ بفتح الواو؛ وهو بين الركن الذي فيه الحجر الأسود، وباب الكعبة، وهو من المواضع التي يستجاب فيها الدعاء هناك، وقد أوضححتها في المناسك.

قوله: (وإلا فَمَنْ الآن): يجوز فيه ثلاثة أوجه:

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١١٦/٥)، والفاكهي في أخبار مكة (١٥٣/٣)، والطبراني في الكبير (١١٢/٩).

(٢) رواه ابن ماجه (١٠١٨/١)، وأحمد (٣٥٧/٣).

(٣) وداع المحاب موادة: صالحه، وسالمة، وودع المسافر الناس توديعاً: تركهم داعين خافضين. انظر القاموس الفقهي (١ / ٣٧٦).

أجودها: ضم الميم وتشديد النون.

والثاني: كسر الميم وتخفيف النون وفتحها.

والثالث: كذلك لكن النون مكسورة.

قال أهل اللغة: إذا جاء بعد (من) الجارة همزة اسم بهمزة وصل، فإن كان فيه ألف ولام كان الأجود فتح النون، ويجوز الكسر، وإن لم يكن كان الأجود فيه كسرها، ويجوز الفتح، مثال الأول: من الله، من الرجل، من الإنسان.

ومثال الثاني: من ابنك، من اسمك، من اثنين.

الآن: هو الوقت الحاضر، هذا حقيقته وأصله، وقد يقع على القريب الماضي والمستقبل، تنزيلاً له منزلة الحاضر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقيل تقديره: فالآن أبحنا لكم مباشرتهن فعلى هذا هو على حقيقته.
قوله: (تنأى): تَبْعُد.

الأوان: الحين والوقت، وجمعه آونة كزمان وأزمنة.

باب صفة العسرة إلى البيوع

التَّعْمِيم: بفتح التاء عند طرف الحرم من جهة المدينة على ثلاثة أميال، وقيل: أربعة من مكة، قيل: سُمِّيَ بذلك؛ لأن عن يمينه جبلاً يقال له: نعيم، وعن شماله جبلاً يقال له: ناعم، والوادي نيمان.

باب الفوات والارحصار

الإِخْصَار: المنع، قال الأزهري: قال أهل اللغة: يقال: لَمَنَ منعه خوف أو مرض من التصرف: أَحْصَرَ فهو محصر، ولَمَنَ حبس: حَصَرَ فهو محصور.
وقال الفراء: يجوز أَحْصَرَ وحُصِرَ في النوعين.

قال الأزهري: والأول هو كلام العرب، وعليه أهل اللغة، وقال الجوهري: قال ابن السكيت: أَحْصَرَه المرض إذا منعه السفر أو حاجة، وحَصَرَه العدو: إذا منعه السفر أو حاجة، وحَصَرَه العدو: إذا ضيقوا عليه.

وقال الأخفش: حَصَرَتِ الرَّجُلَ، وَأَحْصَرَني مَرَضِي.

وقال أبو عمرو الشيباني: حَصَرَني الشيء وَأَحْصَرَني: حَبَسَني.

وقال الواحدي: قال الزجاج: الرواية عن أهل اللغة: لمن منعه خوف أو مرض أحصر، وللمحبوس حصر.

قال: وقال الزجاج: في موضع آخر وثعلب: أُحْصِرَ وحُصِرَ لغتان.

باب الأضحية

الأضحية: قال الجوهري: قال الأصمعي: فيها أربع لغات:

أُضْحِيَّةٌ وإِضْحِيَّةٌ بضم الهمزة وكسرها، والجمع أَضْحِيٌّ؛ وَضَحِيَّةٌ والجمع ضَحَايَا، وَأَضْحَاةٌ والجمع أَضْحَى كَأَرْطَاةٌ وَأَرْطَى، وبها سُمِّيَ يوم الأضحى.

قوله: (إِلَّا أَنْ يَنْذَرَ): هو بكسر الذال وضمها.

قوله: (وَإِنْ كَانَ صُوفُهَا يُضْرُّ بِهَا): وهو بضم الياء.

يقال: ضَرَّه، وَأَضَّرَ به، إِذَا ذَكَرْتَ (به)، قَلْتَ: أَضَّرَّ به بِالْأَلْفِ، وَإِذَا حَذَفْتَهَا قَلْتَ: ضَرَّه.

قوله: (يَجْرُؤُ): هو بضم الجيم، يقال: جَرَّه يَجْرُؤُهُ جَرًّا، وهذا زمن الجِرَازِ، بكسر الجيم وفتحها.

قوله: (ضَمِنَهَا بِأَكْثَرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ قِيَمَتِهَا أَوْ أَضْحِيَّةٍ مِثْلِهَا): هكذا وقع في التنبيه، وسائر كتب الفقه مثل هذه الصيغة، ويقولون بأكثر الأمرين من كذا أو كذا.

والأجود حذف الألف، وتبقى الواو؛ لأنه على تقدير إثبات الألف، ويكون معناه: أكثر الأمرين من قيمتها أو أكثر الأمرين من أضحية، ومعلوم أن هذا ليس بمنتظم؛ فوجب حذف الألف.

باب العقيقة

العَقِيقَةُ: الشاة المذبوحة عن المولود يوم سابعه.

قال الأزهري: قال أبو عبيد: قال الأصمعي وغيره: العقيقة أصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي حين يُولد، وَسُمِّيَتِ الشاة المذبوحة عنه عقيقة؛ لأنه يخلق عنه ذلك الشعر عند الذَّبْحِ.

قال أبو عبيد: وكذلك كل مولود من البهائم، فإن الشعر الذي يكون عليه حين يولد عَقِيقَةٌ وَعِقَّةٌ.

قال الأزهري: العَقُّ في الأصل الشَّقُّ والقَطْعُ.
قال صاحب المحكم: يقال: عَقَّ عن ولده يَعُقُّ وَيَعُقُّ.

باب الصيد والذبائح

الدَّكَاةُ والتَّدْكِيَّةُ: معناهما عند أهل اللغة: التَّمِيم، فإذا قيل: ذَكَّى الشاة فمعناه ذَبَحها الذَّبْح التام المبيح للأكل، وإذا قيل: فلان ذكي فمعناه تام الفهم، وَذَكَت النار تذكو إذا استحکم وَقُوْدُها، أَذَكَيْتُها أنا، والتَّدْكِيَّةُ: بلوغ غاية الشباب والقوة.

هذا كلام أهل اللغة نقله الواحدي عن الزجاج وابن الأنباري وغيرهما.
الوَثْنُ والوَصْنَمُ: قال الجوهري: هما بمعنى.

وقال غيره: الوثن ما كان غير مصور، وقيل: ما كان له جثة من خشب، أو حجر، أو فضة، أو جوهر، أو غيره، سواء المصور وغيره، والصنم صورة بلا جثة.

قال الجوهري: وجمع الوَثْنُ: وُثْنٌ بإسكان الثاء، وجمعه أَوْثَانٌ، كأسد وأسد، وآساد.
السَّكِينُ: سُمِّيَ بذلك؛ لأنه يُسَكِّنُ حركة الحيوان.

ذكره النحَّاس وابن فارس، وفيه لغتان: التذكير والتأنيث، والتذكير أكثر.

قال النحَّاس: وقال الأصمعي: السَّكِينُ مذكر، وزعم الفراء: أنه يذكَر ويؤنَّث، قال: وحكى الكسائي سَكِينَةً.

قال ابن الاعرابي: يقال: للسكين مُدْيَةٌ، ومُدْيَةٌ، ومُدْيَةٌ ثلاث لغات.

قال الزجاج: مشتقة من المدى وهو الغاية؛ لأن بها مدى الأجل.

الكَالُ: ضعيف الحد من كَلَّ الرَّجُلُ إذا أَعْيَا.

يقال: كَلَّ السكين والسيف يَكِلُّ كَلًّا وكِلَّةً، وكَلَالَةً وكُلُولًا.

الحُلُقُومُ: بضم الحاء والقاف، وهو مجرى النفس.

المَرِيءُ: مهموز، مجرى الطعام والشراب، وهو تحت الحلقوم.

قوله: (وأن يقطع الأوداج كلها): هذا مما أنكر عليه؛ لأنها ودجان فقط، وعبارة

الأصحاب: يقطع الوجدين وهما عرقان ميطان بالحلقوم، هكذا قاله الأصحاب.

قال الشيخ أبو حامد: وكنا نقول: ميطان بالمريء، ورأيت أكثر الناس يقولون: محيطان

بالحلقوم، وكيف كان فقطعها مستحب.

قال البغوي: ولا يجب قطعها؛ لأنها يسلان ويعيش الحيوان بدونها، ويجب عن المصنف بأن إطلاق صيغة الجمع على الاثنين صحيح حقيقة عند طائفة مجازاً عند الأكثرين. الجارحة: من الجرح؛ وهو الكسب.

والإشلاء: الاستدعاء، واستعمله الشافعي بمعنى الإغراء وهما لغتان: الأولى: أشهرهما وأفصحهما، ومن ذكر الثانية: ابن فارس في المجمل، وأنشد فيه قول زياد الأعجم.

أَتَيْنَا أَبَا عَمْرٍو فَأَشْلَى كِلَابَهُ عَلَيْنَا فَكِدْنَا بَيْنَ يَتَيْهِ نُؤَكِّلُ

الحياة المستقرّة: قال الأصحاب: هي قرائن وأمارات تغلب على الظن بقاء الحياة، وأنه لم ينته إلى حركة المذبوح.

قالوا: ويدرك ذلك بالمشاهدة كالخجل والغضب.

ومن أمارات الحياة المستقرّة: الحركة الشديدة، وانفجار الدم بعد قطع الحلقوم والمريء، وتدفعه، والأصح أن الحركة الشديدة تكفي وحدها، فإن شككنا في حصولها، ولم يترجح، فالأصح التحريم.

الثقل: بكسر الثاء وفتح القاف: ضد الخفة، يقال: ثقل الشيء يثقل ثقلًا، كصغر يصغر صغرًا.

الطائر: مفرد، والطيور جمع، كصاحب وصحب، وجمع الطير طيور وأطيوار، كفرخ وفروخ، وأفراخ، هذا قول جمهور أهل اللغة: إن الطير جمع.

قال الجوهري: وقال أبو عبيدة: الطير على المفرد أيضًا.

التردي: السقوط.

قوله: (رمى شيئًا يحسبه حجرًا): وهو بكسر السين وفتحها.

باب الأظمة

قوله: (الإنس): البشر، واحدهم إنسي بكسر الهمزة وإسكان النون، وأنسي بفتحها حكاهما الجوهري وغيره، والجمع أناسي، قال: فتكون الياء عوضًا عن النون، قال: وكذلك الأناسية كالصيارفة.

قال: ويقال: للمرأة إنسان، ولا يقال: إنسانة.

الخيل: قال الجمهور: هو اسم جنس لا واحد له من لفظه كالقوم والنقر، والرَّهط، والنساء. وواحد من غير لفظه، فرس يطلق على الذكر والأنثى.

وحكى أبو البقاء في التبيان: قولاً شاذاً أن واحده خائل كطائر وطير قالوا: والخيل مؤنثة جمعها خيول.

قال السجستاني: تصغيرها خَيْيل.

قال الواحدي: سُمِّيت خَيْلاً لاختيالها في مشيها بطول أذناها.

القنْفُذ: بضم القاف والفاء، ويقال: بفتح الفاء أيضاً، ذكرهما الجوهري، وجمعه قنأذ.

قال صاحب المشارق والمطالع: ويقال: قنفظ بالطاء بدل الذال، وهذا غريب.

الوَبْرُ: بإسكان الباء، جمعه وبار بكسر الواو.

ابن عَرَس: بكسر العين، وإسكان الراء، وهو دُوَيْبَة معروفة.

قال: وجمعه بنات عرس.

قال: وكذلك ابن آوى، وابن نحاض، وابن لبون، يقول: بنات نحاض، وبنات لبون،

وبنات آوى.

وحكى الأخفش: بنات عرس، وبنو عرس، وبنات نعش، وبنو نعش.

الحَشْرَات: بفتح الحاء والشين، واحدها حَشْرَة بالفتح، وهي هوام الأرض، وصغار

دوابها.

الحَيَّة: للذكر والأنثى كالدجاجة والبطة.

العقرب: والعقربة، والعقرباء كله للأنثى، والذَّكَرُ عَقْرُبَان بضم العين والراء.

الوَزْغُ: بفتح الواو والزاي، واحدها وَرَّغَةٌ، وتجمع على أَوْزَاغ، ووزغان^(١).

سَامٌ أْبْرَصٌ: بتشديد الميم، قال أهل اللغة: هو كبار الوزغ، قال النحويون، وأهل

اللغة: سام أبرص اسمان جُعلاً واحداً، ويجوز فيه وجهان:

أحدهما: البناء على الفتح كخمسة عشر.

والثاني: إعراب الأول وتضيفه إلى الثاني، ويكون الثاني مفتوحاً؛ لأنه لا ينصرف.

الحُنْفُساء: بضم الحاء ممدودة، والفاء مفتوحة ومضمومة، والفتح أفصح وأشهر.

(١) الوزغ: حيوان سام، أبرص والأنثى: وزغة، وزغ، وأوزاغ، انظر: القاموس الفقهي (١/ ٣٧٩).

قال الجوهري: ويقال: حُنْفَسٌ وحُنْفَسَةٌ.

الرُّنْبُورُ: بضم الزاي.

الدَّبَابُ: وجمعه في القلة أَدْبَةٌ، والكثرة: دَبَّانٌ بكسر الذال كغراب وأغربة وغربان، سُمِّيَ دَبَابًا لحركته واضطرابه.

قال الواحدي عن الزجاجي، وقال غيره: لأنه يذب: أي يدفع.

الجِعْلَانُ: بكسر الجيم، جمع جُعَلٍ بضمها، وفتح العين، دُوَيْبَةٌ.

حمار قَبَّانٌ: دُوَيْبَةٌ معروفة، وهي فعلان، من قب؛ لأنه لا ينصرف معرفة ولا نكرة، وهذا قطع من حُمُرِ قَبَّانٍ.

النَّمِرُ: بفتح النون، وكسر الميم، ويجوز إسكان الميم مع فتح النون وكسرها كظائره.

الزَّرَافَةُ: بفتح الزاي وضمها، حكاها الجوهري وغيره، ولم يذكر ابن مكّي إلا الفتح، وجعل الضم من لحن العوام، وليس كما قال.

النَّعَامَةُ: بفتح النون، والنعام: اسم جنس كحمام وحمامة، قال الجوهري: والنعام تذكّر وتؤنث.

الدَّيْكُ: ذكر الدجاج، جمعه ديوك، وديكة.

الدَّجَاجُ: بكسر الدال وفتحها، والفتح أفصح باتفاقهم، الواحد دجاجة يقع على الذكر والأنثى، وجمع المصنّف بين الديك والدجاج هو من باب ذكر العام بعد الخاص، وهو كما سبق تقديره وأمثله.

البَطُّ: اسم جنس واحده بَطَّةٌ للذكر والأنثى.

الإِوَرُ: بكسر الهمزة وفتح الواو، وهو اسم جنس، الواحدة إوزة، وقد جمعوه إوزين.

العُصْفُورُ: بضم العين، والأنثى عصفورة.

المِخْلَبُ: بكسر الميم، وهو للطير والسباع، كالظفر للإنسان.

النَّسْرُ: بفتح النون جمعه في القلة أنسر، وفي الكثرة نسور.

الشَّاهِينُ: قال الجواليقي: هو فارسي معرّب قال: ويقال: فيه شوذائق، وشوذائق، وشوذائق بالسين المهملة والمعجمة، وشوذائق وشوذائق، وشوذائق بالمعجمة.

قال: قال أبو علي: أصله شاذانك: أي نصف درهم، وأحسبه يريد بذلك قيمته، أو أنه

كنصف البازي، (البازي) فيه ثلاث لغات:

الفصيحة المشهورة: البازي مخففة الياء.

الثانية: باز، حكاها الجوهري وآخرون.

الثالثة: بازِيّ بتشديد الياء.

حكاها ابن مكّي: وهي غريبة أنكرها الأكثرون.

قال أبو حاتم السجستاني: البازي، والباز مذكر لا اختلاف فيه، فمن قال: بازي قال:

بازيان في الثنية، وفي الجمع بُزاة كقاضيان وقضاة، ومن قال: باز، قال: بازان وأبواز، وبيزان.

قال أبو حاتم: قال أبو زيد يقال: للْبُزاة والشواهين وغيرهما مما يصيد: صقور واحدها

صقر، والأثنى صقرة.

وقد ينكر على المصنف كونه جعل الصقر قسيماً للبازي والشاهين، مع أنه يتناولها

وغيرهما كما ذكرهما أبو زيد وغيره، ويجاب عنه: بأنه ذكر العام، ثم ذكر الخاص وهو جائز كما

سبق.

الْحِدَاةُ: بكسر الحاء، وفتح الدال، وبعدها همزة على وزن عنبة، والجماعة حِدَاء كعنب.

الغراب: معروف، وجمعه غُرَبان وأَغْرِبَةٌ، وَأَغْرُبٌ وَاغْرَابِيْنٌ وَاغْرُبٌ.

الغُدَّافُ: بضم الغين المعجمة، وتخفيف الدال المهملة، جمعه غُدْفان.

قال ابن فارس: وهو الغُرَابُ الضَّخْم.

وقال الجوهري: هو غُرَابُ الْقَيْظ.

السَّمْعُ: بكسر السين هو المتولد بين ذئب وضبع.

الْجَلَالَةُ: بفتح الجيم، وتشديد اللام التي هي أكثر أكلها العذرة والجلَّة بفتح الجيم

البعر، وتكون الجلالة بعيراً وبقرة وشاة ودجاجة وإوزة، وغيرها ولو قال المصنف: وتكره

الجلالة، وحذف لفظ (الشَّاة)؛ لكان أصوب وأعمّ، وأخصر.

الْبَحْرُ: من البحر وهو الشق، ومنه البحيرة مشقوقة الأذن، وقيل: من الاتساع، ومنه

فلان بحر: أي واسع العطاء والجود، وفرس بحر: واسع الجري.

الصَّفْدَعُ: بكسر الدال وفتحها، والكسر أشهر عند أهل اللغة، وأنكر جماعة منهم

الفتح.

السَّم: بفتح السين وضمها وكسرها، والفتح هو أفصح، وجمعه سِمَام، وسُمُوم.

الرَّمق: بفتح الراء والميم: بقية الروح.

الشُّبُع: بكسر الشين، وفتح الباء مصدر شبعت شعبًا. والشُّبُع بإسكان الباء اسم للقدر المشبع من الطعام كذا قاله ابن الأعرابي، والجوهري وغيرهما، فيجوز أن يقرأ كلام المصنف بالوجهين، والثاني أحسن لوجود قوله: (قدر).

قوله: (طعام الغَيْر): قد ذكر بعض أهل العربية: أنه لا يجوز أن يقال: الغير بالألف واللام، ولا تستعمل إلا مضافة، وجوزة غيره، وقد ذكرته في «التهذيب»^(١).

باب النذر

النَّذر: واحد النذور، يقال: نذرت أنذُر وأنذُر بكسر الذال وضمها.

الشُّفَاء: ممدود، ويقال: شفاه الله يشفيه بفتح الياء.

اللِّجَاج: بفتح اللام، وهو مصدر لججت بكسر الجيم يلج بفتح اللام لجأًا ولجاجةً فهو لَجُوج، ولجَّوج بالهاء للمبالغة، والمُلَاجَّة التَّهادي في الخصومة.

قوله: (وإن نذَرَ المشي إلى بيت الله، ولم يقل الحرام): الحرام مجرور صفة لبيت.

المسجد الأقصى: بيت المقدس، سُمِّي بذلك لبُعد ما بينه وبين المسجد الحرام، ويقال

له: بيت المقدس، والمقدَّس، وإيلياء بالمد وبالقصر، وإلياء بالمد.

الإشعار: هو أن يجرحها في صفحة سنامها حتى يسيل الدم، وأصل الإشعار العلامة،

سُمِّي هذا إشعارًا؛ لأنه علامة للهدْي، وكل شيء علَّمته بعلامة فقد أشعرته.

قوله: (صفحة سنامها الأيمن): الصواب اليمنى.

قوله: (حُرْبُ القُرْب): بضم الحاء المعجمة، وفتح الراء وهي عراها، واحدها حُرْبَة

بضم الحاء كركبة، ورُكْب.

قوله: (قَبْلُ المِحْل): بكسر الحاء وهو وقت ذبحها.

قوله: (وَعَمَسَ نَعْلَهُ في دِمِهِ): قال أصحابنا: يستحب أن يقلد الهدْي من الإبل والبقر

نعلين يكون لهما قيمة يتصدق بها إذا تحرَّه.

فقوله: (وَعَمَسَ نَعْلَهُ في دِمِهِ): الضمير في نعله يعود إلى الهدْي، ومعناه: النعل المعلقة

فيه، وذكر المصنف النعل، وإن لم يكن سبق ذكرها؛ لأنه معلوم.

قوله: (ومن نَدَرَ عَتَقَ رَقَبَةً): هو كلامٌ صحيح، ولا التفات لمن أنكره لجهله، ولكن لو

قال: إعتاق؛ لكان أحسن.

كتاب البيوع^(١)

قال ابن قتيبة: بَعْتُ الشَّيْءَ: اشتريته وبعته، وشَرَيْتُ الشَّيْءَ: اشتريته وبعته.

وقال الأزهري: العرب تقول: بعث بمعنى: بعث ما كنت مملكته، وبعث بمعنى:

اشتريت، قال: وكذلك (شريت) بالمعنيين.

قال: وكل واحد يَبِيعُ وِبَائِعُ؛ لأن الثمن والمُثَمَّن كل منهما مَبِيع، وكذا قال غيرهما من

أهل اللغة قالوا: ويقال: بَعْتُهُ أَبِيعُهُ فهو مَبِيعٌ ومَبِئُوعٌ.

قال الجوهري: كَمَخِيطٌ ومَخِيطٌ، قال الخليل رحمه الله: المحذوف من مبيع: واو

مفعول؛ لأنها زائدة فهي أولى بالحذف.

وقال الأخفش: المحذوف عين الكلمة.

قال المازني: كلاهما حسن، وقول الأخفش أقيس...

والإبتياح: الإشتراء.

وتبأيعا وِبَائِعُهُ، واستبَعْتُهُ: سألته أن يَبِيعَنِي، وأَبَعْتُهُ: عرضته للبيع، وبيع الشيء بكسر

الباء وضمها إشمامًا، وبيع لغة فيه، وكذلك القول في: قيل، وكيل، وحكى الزجاج عن أبي

عبيدة: أباع بمعنى: باع، وهو غريب شاذ.

قوله: (باب ما يَتَّمُّ به البِيعُ): ترجمة زائدة على ما في الباب؛ لأنه لا يتم إلا بعاقِدٍ

ومعقودٍ عليه، وصيغة ولم يذكر المعقود؛ بل ذكره في الباب الذي بعده.

الصَّرْفُ: تباع ذهب أو فضة، سُمِّيَ بذلك لصفه عن مقتضى باقي البيوع في اشتراط

المماثلة، والتقابض، والحلول، ومعنى الخيار، وقيل: لِصَرَفِهِ؛ وهو صوته في كفة الميزان.

السَّرَجِينُ: بفتح السين وكسرها، والسَّرَقِينُ بكسرها وفتحها، وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ وهو

الزُّبُل.

(١) انظر: المجموع (١٧١/٩)، وروضة الطالبين (٤٣٣/٣) للنووي، والحاوي الكبير (٢٩/٥) للهاوردي،

وشرح السنة للبخاري (١٥٢/٨)، والأم للشافعي (٢٤٥/٢).

الأزْبُون: فيه ست لغات: أَرْبُون، وأُزْبُون، وأَرْبَان، وَعَرْبُون، وَعُزْبُون، وَعُزْبَان، وهو عجمي معرب.

قال الجواليقي: اللغة العالية: عَرْبُون يعني بالفتح، قال: وصر فوا منه الفعل، فقالوا: عربنت في الشيء، وأعربت، قال: ويُسمَّى العربان: المُسْكَان وجمعه مَسَاكِين، ويعطي البائع درهماً أو دراهم مثلاً، ويقول: إن تم البيع فهو من الثمن، وإن تركته فهو لك مجاناً.

الصُّبْرَة: واحدة الصُّبْر، قال الأزهري: هي الكومة المجموعة من الطعام، قال: وَسُمِّيت صُبْرَةً؛ لإفراغ بعضها على بعض.

القَفْنِيز: مكيال معروف، قال الأزهري: وهو ثمانية مكايك، والمكوك: صاع ونصف وهو خمس كيلجات.

والمُدُّ: ربع صاع، والصاع خمسة أرتال وثلث.

والفَرْق: ستة عشر رطلاً.

والإردب: أربعة وعشرون صاعاً.

والتَقَنَل: نصف إردب.

والكُرُّ: ستون قفيزاً.

فأرة المِسْك: مهموز كفأرة الحيوان، ويجوز ترك الهمز كما في نظائره.

وقال الجوهري: وابن مكى: ليست هموزة، وهو شذوذ منهما.

القَطِيع: الطائفة من الغنم، وسائر النعم.

قال صاحب المحكم^(١): والغالب عليه أنه من عشر إلى أربعين، وقيل: ما بين خمس

عشرة إلى خمس وعشرين، وجمعه أَقْطَاع، وَأَقْطِعة، وَقُطْعَان، وَقُطَاع، وَأَقْاطِيع.

قال سيويه: وهو مما جمع على غير واحدة، ونظيره حديث وأحاديث.

حَبَل: الحَبْلة بفتح الباء فيهما، وحكي إسكان الباء في الأول وغلطوه، والحَبْلة هنا: جمع

حابل، كظالم وظلمة.

قال الأخفش: امرأة حَابِل، ونساء حَبْلة، وقيل: الهاء فيها للمبالغة.

قال أهل اللغة: الحَبَل مختص بالآدميات، ويقال: لغيرهن: حَمَل.

قال أبو عبيد: لا يقال لشيء من الحيوان (حَبَل) إلا ما جاء في هذا الحديث.

الجَدَاد: بفتح الجيم وكسرها، وبالذال المهملة والمعجمة، حكاها صاحب «المحكم»^(١)، وكذلك الحصاد والقَطَاف، والصرام كله بالوجهين.

قال الجوهري: فكأن الفَعَال، والفَعَال يطردان في كل ما كان فيه معنى وقت الفعل.

قوله: (مَوْجَب البيع): هو بفتح الجيم: أي مقتضاه.

البَكَارَة: بفتح الباء.

أَرشُ البَكَارَة: هو التفاوت بين قيمتها بكرًا وثبيًا، قال ابن قتيبة وغيره: الأرش مأخوذ من قول العرب: أرشت بين الرجلين تأريشًا إذا أغريت أحدهما بالآخر، وواقعت بينهما الخصومة؛ فسُمِّي نقص السلعة أرشًا؛ لكونه سببًا للتأريش، وهو الخصومة.

باب الرِّبَا

الرِّبَا: مقصور وهو من رِبَا يَرِبُو، فيكتب بالألف، وتثنيته رِبَوَان، وأجاز الكوفيون كتبه وتثنيته بالياء بسبب الكسرة في أوله، وغلظهم البصريون^(٢).

قال الثعلبي: كتبه في المصحف بالواو.

قال الفراء: إنما كتبه بالواو؛ لأن أهل الحجاز تعلموا الخط من أهل الحيرة، ولغتهم الربو فعلموهم صورة الخط على لغتهم، قال: وكذلك قرأها أبو سَيْمَال «العدوي» بالواو، وقرأ حمزة والكسائي بالإمالة بسبب كسرة الراء، وقرأ الباقر بالتفخيم لفتح الباء، قال: وأنت بالخيار في كتبه بالألف والواو والياء.

قال أهل اللغة: الرَّمَاء بالميم والمدَّ الرِّبَا، والرُّبِيَّة بالضَّم والتخفيف لغة في الرِّبَا، وأصل

الرِّبَا الزِّيَادَة.

يقال: رِبَا الشَّيْء يَرِبُو: زاد، وأرمى الرجل وأرَبِي: أي عامل بالربا.

النِّسَاء: بالمدِّ التَّأجِيل.

(١) انظر: (١٣٥/٧).

(٢) الربا في اللغة: الزيادة والنماء والعلو، ويطلق في الشريعة على زيادة مخصوصة وهو نوعان: ربا الجاهلية، ويسمى ربا الديون، أو ربا النسئة، والنوع الثاني: ربا البيوع، وهو ثابت التحريم، وانظر التفصيل في: المحرر (٣١٩/١)، وبداية المجتهد (١٠٧/٢)، وأحكام القرآن للجصاص (٥٥٢/١)، ومغني المحتاج (٢٢/٢)، والمنتقى للباي (٣/٥)، والأم للشافعي (٣١/٣)، والبهجة الوردية (٢٤/٢).

قوله: (التَّمْرُ المَعْقِلِيُّ): بفتح الميم وإسكان العين المهملة: نوع من التمر معروف بالبصرة وغيرها من العراق، منسوب إلى مَعْقِل بن يسار الصحابي رضي الله عنه، وإليه يُنسب نهر مَعْقِل بالبصرة.

وسكن مَعْقِل بالبصرة وتوفي فيها في آخر خلافة معاوية، وآخرها سنة ستين من الهجرة، وهو من أهل بيعة الرضوان، كنيته أبو علي، وقيل: أبو يسار، وقيل: أبو عبد الله.

قوله: (التَّمْرُ البَرْزِيُّ): قال صاحب المحكم: هو ضرب من التمر أصفر مدور، وواحدته بَرْزِيَّة، قال: وهو أجود التمر.

قال أبو حنيفة الدينوري: أصله فارسي، وهذا الذي قاله من أنه أجود التمر هو الصواب المشهور.

أمّا قول المصنف في باب السلم: (وقيل إن كان الأجود من نوع آخر كالمَعْقِلِي عن البَرْزِيِّ): ففيه تصريح بأن المعقلي أفضل، وليس الأمر كذلك.

قال الشيخ أبو محمد الجويني في كتابه «الفرق والجمع» في أبواب الزكاة: كنت بالمدينة فدخل بعض أصدقائي، فقال: كنا عند الأمير فتذاكروا أنواع تمر المدينة فبلغت أنواع الأسود ستين نوعاً، ثم قالوا أنواع الأحمر فبلغت هذا المبلغ!

اللُّحْمَانُ: بضم اللام: جمع لَحْم، ويجمع أيضاً على لُحُومٍ ولِحَامٍ، كصَحْبٍ وصِحَابٍ.

نِيءٌ: بكسر النون وتخفيف الياء وبهمزة ممدودة.

المَشُوبُ: بفتح الميم، وضم الشين: المخلوط بغيره.

العَرَايَا: جمع عَرِيَّة، سُمِّيت بذلك؛ لأنها عريت عن حكم باقي البستان.

قال الأزهري: هي فعيلة بمعنى فاعله.

وقال الهروي: هي فعيلة بمعنى مفعولة من عَرَاه يَعْرُوهُ.

العَجْوَةُ: نوع من التمر.

قال الجوهري: هو من أجود تمر المدينة، ونخلها يُسَمَّى لِيْنَةً، قال الأزهري: وهذا

الصيحاني الذي يُجْمَل من المدينة: من العجوة.

القَاسَانِي والسَّابُورِي: بسين مهملة فيها نوعان من الدنانير مختلفان في الجودة.

القُرَاضة: بضم القاف، قطع الذهب والفضة.

وقوله: (قراضة) منصوب.

باب بيع الأصول والثمار

قوله: (باب بيع الأصول والثمار): يعني بالأصول: الأشجار والأرضين.

قال الجوهري: الثمرة واحدة الثمرات والثمر، وجمع الثمر ثمار، كجبل وجبال.

قال الفراء: وجمع الثمار ثُمُر، ككتاب وكتب، وجمع الثمر أثمار كعُتق وأعتاق.

النَّور: بفتح النون الزَّهر على أي لون كان، وقيل النَّور: ما كان أبيض والزهر ما كان

أصفر.

الفُحَّال: بضم الفاء، وتشديد الحاء ذكر النخل، جمعه: فَحَاجِيل.

قال جمهور أهل اللغة: ولا يقال: فَحْل، وجوز جماعة منهم أن يقال: في المفرد فحل وفي

الجمع فُحُول، وكذا استعمله الشافعي، والغزالي، ومن حكاه الجوهري قال: ولا يقال: فُحَّال

في غير النخل.

الكِيَامُ: بكسر الكاف: أوعية طلع النخل.

قال الجوهري: واحدها كم بكسر الكاف، وكهامة، والجمع كيام، وأكمة وأكام،

وأكاميم.

الرَّانِج: بكسر النون، الجوز الهندي، ورأيته في نسخة من المحكم مضبوطاً بفتح النون،

والمشهور كسرهما، وجعله المصنف هنا كالرمان، وفي المهدب كالجوز، فقيل: إنه يخرج في

قشرين قد ينشق أحدهما، فأراد هنا إذا تشقق القشر الأعلى، وفي المهدب: إذا لم يتشقق، وقيل:

هو نوعان: ذو قشر، وذو قشرين.

قوله: (التَّابِيْرُ): التلقيح، هو تشقق الكيام عنه، ويقال: له الإِبَار.

المِشْمِشُ: بكسر الميمين.

قال الجوهري: وحكى أبو عبيدة الفتح.

الثَّوْتُ: بالتاء المثناة في آخره، وبالثاء المثناة، والأشهر الأفتح بالثناة، ومن ذكر

اللغتين ابن الأعرابي، ورجح المثناة، ولم يذكر ابن فارس والجوهري وآخرون إلا المثناة.

قال ابن قتيبة: قال الأصمعي: العرب تقول بالثناة، والفُرس بالثناة، وقد شاع

الفِرْصَاد في الناس كلهم.

الرُّطْبَةُ: بفتح الراء: وهي القُضْب، وهو هذا المعروف الذي يطعمه الدواب، قال الجوهري: وجمعه رطاب.

الجِزَّة: بكسر الجيم، وتشديد الزاي.

حَمَل الشَّجَرَة: بفتح الحاء، وكذلك حمل المرأة، وسائر الحيوان في بطن.
قوله: (تَسَاحًا): أي تمانعا.

البُستَان: فارسي معرَّب، قاله الجواليقي.

باب بيع المصراة والرد بالميب

المُصْرَاة: من التَّصْرِيَة.

قال أهل اللغة: هي ناقة أو بقرة أو شاة أو نحوها يربط أخلافها، ولا تحلب أيامًا، فيجتمع في ضرعها لبن كثير، فيتوهم المشتري أن هذا اللبن عادتها كل يوم فيشتريها. وهذا الفعل حرام، يقال: صَرَى يُصَرِّي تَصْرِيَةً فهي مُصْرَاة، مثل غذى المرأة يغذيها تغذية فهي مغذاة.

وأصل التَّصْرِيَة: الجمع، ومنه قولهم: صريت الماء: أي جمعته.

الأَتَانُ: الأنتى من جنس الحُمُر، وجمعها أتن بالمد وضم التاء، كعَنَاق وأَعْنُق، وجمع الكثرة أتنُّ، ككُتِّب وكُتِّب، ومأتوناء بالهمز في أوله، وبالمد في آخره حكاها الجوهري.

قوله: (جُعِد): شعرها هو بضم الجيم، وتشديد العين.

قال أهل اللغة: جَعِدَت الشعر تجعيدًا، وهو شعر مُجَعِد إذا كان فيه تقبض والتواء.

قوله: (سَبِطَة): بفتح السين وإسكان الباء وفتحها وكسرها: أي مسترسلة الشعر من غير تقبض.

البِطِيخ: بكسر الباء، ويقال: طيخ بتقديم الطاء، لغتان مشهورتان، ومن ذكر اللغتين

ابن فارس.

باب بيع الرابحة والنجش، والبيع على بيع أخيه

وبيع الحاضر للبادي، وتلقي الركبان

النَّجْش: بفتح النون، أصله الاستثارة، ومنه نجشت الصيد أنجشه بالضم نجشًا إذا

استثرته.

سُمِّي الناجش في السلعة ناجشًا؛ لأنه يثير الرغبة فيها، ويرفع ثمنها.
قال ابن قتيبة: أصل النجش: الحثل يعني: الخداع، ومنه قيل للصائد: نَجِش؛ لأنه
يختل الصيد، ويحتال له، وكل من استثار شيئًا فهو ناجش.

وقال الهروي: قال أبو بكر: أصل النجش المدح والإطراء.

قوله: (ورفأه بدرهم): هو مهموز.

يقال: رَفَأَتِ الثوبَ أَرْفُوهُ رَفَأً إِذَا أَصْلَحْتَ مَا وَهَى مِنْهُ.

قال الجوهري: وربما لم يهمز.

قوله: (وَيُسَاوِي دَرَاهِمِينَ): هذه اللغة الصحيحة المشهورة، وفيه لغة قليلة يَسْوَى،
وأنكرها الأكثرون، وَعَدَّوْهَا لِحْنًا، وفي آخر كتاب «النذر» من صحيح مسلم: أن ابن عمر
-رضي الله عنهما- أعتق عبدًا كان ضربه، ثم قال: «ما لي فيه من الأجر ما يَسْوَى هذا»^(١).
وفي باب لعن السارق من صحيح البخاري^(٢).

قال الأعمش: كانوا يرون أن الحبل الذي يقطع فيه ما يَسْوَى دراهم.

قال المَرْزُوقِي فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ: يُقَالُ: هَذَا الشَّيْءُ يَسَاوِي أَلْفًا: أَي يَسْتَوِي مَعَهُ فِي
الْقَدْرِ، قَالَ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: يَسْوَى وَليْسَ بِشَيْءٍ قَالَ: وَالسَّوَاءُ وَسَطُ الشَّيْءِ وَاسْتِقَامَتُهُ، وَمِنْهُ
سَوِيْتُ الشَّيْءَ، وَسَوَاءُ السَّبِيلِ، وَمِائَةٌ سَوَاءٌ.

قوله: (وَاطَأُ): غلامه مهموز، والمراد بالغلام الأجير الحر، ولا تختص المسألة بالغلام.

قوله: (أَنْعَمَ لغيره في سلعة بثمان): أي أجابه، وقال له: نعم ذكره الجوهري.

قوله: (يَقْدَمُ رَجُلٌ مَعَهُ سَلْعَةٌ): هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالذَّالِ، يُقَالُ: قَدِمَ بِكَسْرِ الدَّالِ، يَقْدَمُ
بِفَتْحِهَا قُدُومًا وَمَقْدَمًا بِفَتْحِهَا.

الْقَافِلَةُ: عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ الرَّفِيقَةُ الرَّاجِعَةُ مِنَ السَّفَرِ، وَالْقُفُولُ الرَّجُوعُ، يُقَالُ: قَفَلَ يَقْفُلُ
بِضَمِّ الْقَافِ.

قال ابن قتيبة: من غلط العامة قولهم القافلة في السفر ذاهبة كانت أو راجعة، وإنما

(١) رواه مسلم (٣١٣١).

(٢) في البخاري عند حديث رقم (٦٢٨٥).

القافلة الراجعة من السفر، ولا يقال: للخارجة قافلة حتى تصدر، ولو قال المصنف وهو: «أن يتلقى الجلب»^(١) كما جاء في الحديث لكان أصوب، وكأنه سماها قافلة مجازاً باسم ما يصير إليه.

الكساد: مصدر كَسَدَ الشيء بفتح السين يَكْسُدُ كَسَادًا فهو كَاسِدٌ وكَسِيدٌ.

قوله: (لِيَعْبَنَهُمْ): هو بفتح الياء المثناة من تحت، وكسر الباء الموحدة، يقال: عَبَنَهُ يَعْبِنُهُ

في البيع عَبْنًا بإسكان الباء، وفي رواية عَبَنَ بفتح الباء: أي ضعف.

وقال ابن السكيت: هما لغتان إسكان الباء وفتحها، ثم قال: وأكثر ما يستعمل في

الشراء، والبيع بالفتح، وفي الرأي بالإسكان، وجزم الجمهور بالفرق كما تقدم.

قال صاحب المحكم: العَبْنُ في الشراء والبيع: الوَكْسُ^(٢).

قال الجوهري: معناه الخديعة.

وقال الهروي: التَّقْصُ.

التَّسْعِيرُ: تقدير سعر الطعام ونحوه بثمان لا يتجاوزها.

الاحتكار: قال الجوهري: احتكار الطعام: جمعه وحبسه يُتَرَبِّصُ به الغلاء، قال: وهو

الحُكْرَةُ بضم الحاء.

وقال ابن فارس: الحُكْرَةُ حبس الطعام إرادة غَلَاثِهِ، قال: وهو الحُكْرُ، والحُكْرُ يعني

بفتح الحاء وفتح الكاف وإسكانها.

الغلاء: ممدود يقال: غَلَاَ السعر يغلو غلَاءً أعادنا الله من ذلك.

باب السلم إلى الصلح

قال الأزهري رحمه الله: السَّلْمُ والسَّلْفُ واحد.

يقال: سَلِمَ وأَسْلَمَ، وسَلَفَ وأَسْلَفَ بمعنى واحد، هذا قول جميع أهل اللغة.

قال: ولكن السَّلْفُ يكون قرصًا أيضًا.

قال: ويقال أيضًا: استسلف يَسْتَسْلِفُ؛ سُمِّيَ سَلْمًا لتسليم رأس المال في المجلس،

وسلفًا لتقديم رأس المال.

(١) رواه مسلم (٣/١١٥٧)، والترمذي (٣/٥٢٤).

(٢) في (٣١٨/٥).

قال أصحابنا: ويشترك السلم والقرض في أن كلاً منهما إثبات مال في الذمة بمبدول في الحال، وذكروا في حد السلم عبارات متقاربة أحسنها أنه عقد على موصوف في الذمة يبدل يعطي عاجلاً، وقيل: إسلاف عوض حاضر في موصوف في الذمة، وقيل: تسليم عاجل في عوض لا يجب تعجيله.

قوله: (والحيوان والرقيق): عطف الرقيق على الحيوان مع أنه صنف منه، وهو من باب ذكر الخاص بعد العام، وقد سبق تقدير جوازه.

الرّصاص: بفتح الراء.

النّحاس: بضم النون.

الأردأ: مهموز، قال أهل اللغة: رَدُوَ الشَّيْءَ بضم الدال يَرُدُّوْهُ بضمها أيضاً، رَدَاءَةٌ فهو رديء، وأَرْدَأْتُهُ، وهو أردأ من غيره، كله مهموز. الشّواء: ممدود.

قوله: (يَجْمَعُ أجناساً مختلطة): هكذا ضبطناه من نسخة المصنف، مختلطة بالطاء، ويقع في أكثر النسخ (مختلفة)، والصواب الأول؛ لأن الأجناس لا تكون إلا مختلفة، فلا فائدة في التقييد بـ(مختلفة)؛ وإنما يحتاج إلى التقييد بـ(مختلطة)، فإنها قد لا تكون مختلطة.

القسي: بكسر القاف والسين، وتشديد الياء جمع قوس، وتجمع أيضاً على أقواس وقياس، وكان أصل قسي قوساً.

النّبَل: السهام العربية.

قال أهل اللغة: لا واحد لها من لفظها، وجمعها نِبَالٌ وَأَنْبَالٌ.

قال ابن مكّي: من غلط العامة قولهم لواحد النبل نبلة، وليس له واحد من لفظه؛ بل واحده سهم وقده.

قوله: (الرّيش): هو بفتح الميم، وكسر الراء وإسكان الياء، وإنما ضبطته؛ لأنّي رأيت كثيراً من يصحفه.

قال أهل اللغة: يقال: رشته أريشه ريشاً فهو مَرِيش، كبعته أبيعّه بيعاً فهو مبيع، وهو الذي جعل فيه ريش.

الغالية: هي مسك وعنبر مخلوطان بدهن.

قال الجوهري: يقال: أول من سمّاها بذلك سليمان بن عبد الملك، تقول: تغليت بالغالية.

التَّدُّ: بفتح النون: وهو مسك وعنبر وعود يختلط بغير دهن.

قال الجوهري: ليس هو بعربي.

السَّدَى: هو بفتح السين مقصور.

قال الجوهري: والسَّداة مثله، وهما سَدَيَان، والجمع أسدية.

قال: تقول: منه أسديت الثوب وأستيته، والسدى هو المستتر، واللحمة هي التي

تشاهد، وهي بضم اللام وفتحها.

قال الأزهري: قال ابن الأعرابي: لحمة الثوب مفتوحتان واللحمة

بالضم: ما يصاد به الصيد.

قال الأزهري: وجمهور الناس يعني أهل اللغة يقولون: لحمة بالضم في الثلاثة.

الجُبْن: فيه ثلاث لغات حكاهن أبو عمر في شرح الفصيح عن ابن الأعرابي، وحكاهن

أيضاً الجوهري وآخرون، أشهرهن وأفصحهن عند ابن الأعرابي والجوهري وآخرين: جبن،

بإسكان الباء.

والثانية: بضمها بلا تشديد.

والثالثة: بضمها وتشديد النون.

الإِنْفَحَة: فيها أربع لغات أفصحهن عند الجمهور: إِنْفَحَة بكسر الهمزة وفتح الفاء

وتخفيف الحاء^(١).

والثانية: كذلك لكن بتشديد الحاء.

والثالثة: بفتح الهمزة مع التشديد.

والرابعة: مِنْفَحَة بكسر الميم وإسكان النون وتخفيف الحاء.

فالأوليان مشهورتان، ممن حكى الثالثة: أبو عمرو في شرح الفصيح، والرابعة ابن

(١) إِنْفَحَة الجذبي وإِنْفَحَتَهُ وإِنْفَحَتَهُ وَمِنْفَحَتَهُ: شيءٌ يخرج من بطنه أصفر يعصر في صوفة مبتلة في اللبن فيغلظ كالجبْن والجمع أنْفَاحٍ، قال السَّخَّاءُ: وإِنَّا لمن قومٍ على أنْ ذَمَّتْهم إِذَا أولُوا لم يُؤلُوا بالأنْفَاحِ، وجاءت الإبل كأنها الإِنْفَحَة إِذَا بالغوا في امتلائها وارتوائها بيانية. انظر: لسان العرب (٢/ ٦٢٢).

السكيت والجوهري.

قال الجوهري: وهي كَرِش الخروف والجدي ما لم يأكل غير اللبن، فإذا أكل فكرش، وجمعها أنافح.

الرق: الذي يكتب فيه مفتوح الرءاء.

قال المبرد: هو ما رقق من الجلود؛ ليكتب فيه.

قوله: (وإن أسلم في آنية مختلفة الأعلى والأوسط والأسفل لم يجز): معناه مختلفة الأعلى والأوسط والأسفل، والواو هنا بمعنى (أو) ولهذا نظائر في كلام العرب، وليس المراد اشتراط الأعلى، والأوسط والأسفل؛ بل كل واحد منها مستقل بالحكم المذكور.

قوله: (النائر): هي جمع منارة بفتح الميم باتفاقهم.

قال الجوهري وغيره: هي مفعلة بفتح الميم من الاستنارة.

قال أهل اللغة والنحو: وجمعها مناور بالواو؛ لأنها من النور.

قالوا: ويجوز منائر بالهمزة تشبيهاً للأصلي بالزائد، كما قالوا: مصائب وأصله مصاوب.

قال صاحب المحكم: الجمع مناور على القياس، ومنائر بالهمز على غير قياس.

قال ثعلب: إنها كان ذلك؛ لأن العرب تشبه الحرف بالحرف فشبها منارة، وهي مفعلة بفعالة فكسر وها تكسيروها.

قال: وأما سيبويه فيحمل ما همز من هذا على الغلط فحصل أن كلام المصنف صحيح، وأنه لو قال: مناور بالواو كان أجود.

الهاون: قال الجوهري: هو بفتح الواو، وهو معرّب، وكان أصله هاوون؛ لأن جمعة هاووين مثل: قانون وقوانين، فحذفوا منه الواو الثانية استقلالاً وفتحوا الأولى؛ لأنه ليس في كلامهم فاعل بالضم، هذا كلام الجوهري.

وقال ابن فارس: الهاوون بالواووين عربي صحيح كأنه فاعول من الهون قال: ولا يقال: هاون؛ لأنه ليس في كلامهم فاعل.

وقال الجواليقي: هو فارسي معرّب مثل فاعول، قال: ولا يقال: هاون؛ لأنه ليس في

الكلام اسم على فاعل موضع العين منه واو.

السُّطْل: ويقال: السيطل معربان.

القُثَاءُ: ممدودة بكسر القاف وضمها.

المَحْل: بكسر الحاء.

التولية: أن يشتري شيئاً ثم يقول لغيره: ولّيتك هذا العقد فيصح العقد في غير المسلم فيه، وهو نوع من البيع، ويشترط القبول فيها على الفور كسائر البيوع، وعلمه بالثمن، وقدرته على التسليم والتقبض إن كان صرفاً وسائر الشروط، وكونه بعد القبض.

الشركة: ويقال: الاشتراك وهي أن يشتري شيئاً، ثم يشرك غيره فيه ليصير بعده له يقسطه من الثمن، فإن قال: أشركتك بالنصف أو الثلث أو الربع فذاك، وإن أطلق كان مناصفة، وقيل: يبطل العقد.

والإشراك في البعض كالتولية في الجميع في الأحكام السابقة.

قوله: (كالمعقلي عن البرني لم يجز قبوله): هكذا هو لم يجز بالزاي، وقد يقع في بعض النسخ لم يجز بالياء، والصواب الأول وفي المسألة أوجه أصحها، يجرم قبوله.

والثاني: يجب.

والثالث: يجوز.

وقد سبق بيان المعقلي والبرني في باب الربا، وأن البرني أجود من المعقلي، خلاف قول المصنف.

الجُرَاف: بكسر الجيم وضمها وفتحها، وهو بيع الشيء بلا كيل ولا وزن، وهو فارسي معرّب.

قال صاحب المحكم: وهو الجزافة أيضاً.

قال الجوهري: أخذته مجازفةً وجرافاً.

باب القرض

القرض: بفتح القاف وكسرها، ومن حكى الكسر ابن السكيت والجوهري وآخرون عن حكاية الكسائي، وهو في اللغة القطع.

سُمِّي هذا قرضاً؛ لأنه قطعة من مال المقرض، وأقرضه يقرضه، واستقرضت منه: طلبت منه القرض، واقرضت منه: أخذت منه القرض.

السَّفْتَجَة: بفتح السين المهملة والتاء المثناة فوق، بينها فاء ساكنة والجيم، هي كتاب لصاحب المال إلى وكيله في بلد آخر؛ ليدفع إليه بـكـله وفائدته السلامة من خطر الطريق، ومؤونة الحمل.

قوله: (وفيمًا لا مثل له يرد القِيمَة): وقيل: يرد المثل، يعني المثل صورة لا المثل الحقيقي. المِثْلِي: ما كان مكياً أو موزوناً، وجاز السَّلْمُ فيه.

باب الرهن

الرهن: في اللغة الثبوت.

وفي الشرع: جعل عين مال وثيقة بدين يُستوفى منها عند تَعَدُّر استيفائه من عليه، وجمع الرهن رهان، كحبل وحبال، ويقال: رهن بضم الهاء^(١).

قال الأثرون: جمع رهان، وقال أبو عمرو ابن العلاء: جمع رهن (رُهْن) كسقف وسقف، ويقال: رَهَنْتُ الشَّيْءَ، وَأَرَهَنْتُهُ، وَرَهَنْتُهُ، الأولى أفصح وأشهر، ومنهم من منع أرهنته.

ويقال: رهنته الشيء وأرهنته إياه، والراهن دافع الرهن، والمرتهن أخذه، والشيء رهن ورهين، والأنثى رهينة.

قوله: (وكل عين جاز بيعها جاز رهنها): وقيل: إن المدبر لا يجوز رهنه، وقيل يجوز، وقيل: على قولين.

فقوله: (وقيل): يجوز تكرار كان الصواب حذفه؛ لأنه قد صرح به أولاً في قوله: (كل عين جاز بيعها جاز رهنها، ولأن المدبر يجوز بيعه فيجوز رهنه.

وقد ذكر المصنف مثل هذا التكرار في باب الوكالة، وسننبه عليه إن شاء الله تعالى.

قوله: (والمعتق بصفة تتقدم على حلول الحق، لا يجوز رهنه وقيل فيه قول آخر: أنه يجوز): هذه العبارة يتكرر مثلها في الكتاب، ومقتضاها أن في المسألة طريقتين:

(١) الرهن في اللغة كما قال ابن فارس: أصله يدل على ثبات شيء يمسك بحق أو غيره، وعند الفقهاء يطلق على أمرين: على عقده، وعلى الشيء المرهون نفسه، فإذا قصدوا به العقد عرفوه بأنه حبس شيء مالي بحق يمكن استيفاؤه منه، وإذا عنوا به المرهون عرفوه بأنه: «المال الذي يجعل وثيقة بالدين ليستوفى من ثمنه إن تعذر استيفاؤه من هو عليه» وانظر: معجم مقاييس اللغة (٢/٤٥٢)، والمغني (٤/٣٦١).

أحدهما: لا يجوز رهنه قولاً واحداً.

والثاني: فيه قولان: أحدهما: يجوز، والثاني: لا يجوز، وتقديره:

قال جمهور الأصحاب: لا يجوز رهنه.

وقال بعضهم: فيه قول آخر مع هذا القول؛ فيصير طريقتين؟

قوله: (ولا بما يَنْقُصُ قيمة الرهن): هو بفتح الياء وإسكان النون، وضم القاف المخففة، هذا هو الفصيح، وبه جاء القرآن، ويجوز ضم الياء وفتح النون، وكسر القاف المشددة، وقد سبق بيان هذا مرة، وإنما قصدت بتكريره الحث على تحفظه لكون الشائع على ألسنتهم خلافه.

باب التَّفْلِيسِ

التَّفْلِيسُ: قال الأزهري: هو مأخوذ من الفلوس التي هي من أخس الأموال، كأنه إذا حجر عليه منع التصرف في ماله إلا في شيء تافه لا يعيش إلا به وهو مؤنثه، ومؤنة عياله.

وقيل: لأنه صار ماله كالفلوس لقلته بالنسبة إلى ما عليه من الديون.

قال الأزهري: وأفلس الرجل إذا أعدم، وتَفَأَسَ: ادَّعى الإفلاس.

قال صاحب الحاوي: هو من باب التَّفْلِيسِ والفَلَسِ، قال: وكره بعض أصحابنا أن

يقال: باب الإفلاس؛ لأن الإفلاس مستعمل في الإعسار بعد يساره.

والتفليس مستعمل في حجر الحاكم على المديون فهو أليق^(١).

الغَرْمُ: هو الذي عليه الدين، وغيره من الحقوق، ويطلق في اللغة أيضاً على صاحب

الحق، والغَرَامَةُ والغَرْمُ والمَغْرَمُ ما وجب أدائه، وقد غرم الرجل، وأغرمته وغرَّمته.

وأصله من الغرام؛ وهو الدائم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان:

٦٥]؛ فسُمِّيَ الغريم غريباً لملازمته الدين ودوامه.

قوله: (فإن قال الغريم أحلفوه حُلف): هما لغتان: أَحْلَفْتُهُ، وحَلَفْتُهُ، واستَحْلَفْتُهُ

بمعناها.

قوله: (وَحَلَّى سبيله): هو بنصب سبيله ورفع.

(١) الإفلاس والتفليس: قالوا: إن الإفلاس مستعمل في الإعسار بعد اليسار، والتفليس مستعمل في حجر

الحاكم على المديون، وهو أليق، وانظر: الحاوي (٦/٢٦٤).

السُّوق: مؤنثة وتُذكر.

قوله: (وله قول آخر: إنه بالإفلاس تحلّ ديونه): ومثله قوله: (وله قول آخر أنّه إذا قال الأمير من أخذ شيئاً ملكه صح): لم يستعمل المصنف (وله) إلا في هذين الموضعين، وفيه فائدة لطيفة، وهي أنه إذا قال: (وله) يعلم أنه قول منصوب للشافعي، وإذا قال (فيه) قول آخر احتمال أن يكون مُحْرَجًا، وأن يكون منصوبًا، فأراد نفي الاحتمال.

كما قالوا: إذا قال: الربيع، وفيه قول آخر، كان تخريجًا، وإذا قال: وله قول آخر؛ كان منصوبًا للشافعي.

قوله: (تحلّ ديونه): يعني الديون التي على المحجور عليه.
قوله: (نَقَصَت العَيْن بفعل مضمون): يعني بجناية الأجنبي أو البائع، وأمّا غير المضمون فالآفة السهاوية وجناية المشتري.

الطَّلُعُ: طلع النخل، وقد اطلعت النخلة إذا برز طلُعُها.
القِصارة: بكسر القاف، ويقال: قَصَرَهُ يَقْصُرُهُ بضم الراء قَصْرًا إذا بَيَّضَهُ ودَقَهُ.
قال الزَّجاج والواحدي: كل ما اشتمل على شيء، فهو فعالة بالكسر نحو الغِشَاوة، والعيامة، والقِلادة، والعِصابة، وكذا أسماء الصَّنائع؛ لأنها تشتمل على ما فيها كالخياطة والقِصارة، وكذا من استولى على شيء فاسم ما استولى عليه الفعالة كالحلاقة والإمارة.

باب الحجر

الحَجْرُ: المنع وهو ثمانية أنواع: حَجْر الصبي، والمبذّر، والمجنون لحق أنفسهم، وهم مراد الباب، وحَجْر المفلس لحق الغرماء، والراهن للمرتهن، والمريض للورثة، والعبد لسيدته، والمرتد للمسلمين.

العَقَار: بفتح العين.

قال الأصمعي: هو المنزل والأرض والضياع، مأخوذ من عقر الدار بضم العين وفتحها وهو أصلها.

قال صاحب المحكم: العقر والعقار بفتح العين فيهما المنزل^(١).

الأَجْرُ: فارسي مُعَرَّب؛ وفيه ست لغات، ذكرهن ابن الجواليقي.

(١) انظر: المحكم (١٠٣/١)، [عقر].

إحداهن: أَجْرٌ بالمد وضم الجيم وتشديد الراء.

الثانية: كذلك لكن الراء مخففة.

الثالثة: أَجُورٌ بالمد.

الرابعة: يَأْجُور.

الخامسة: أَجْرُونَ.

السادسة: أجرون بالمد وفتح الجيم.

قال وحكي عن الأصمعي في الواحدة: آجرة وآجرة.

قال: والهزمة في الأجر فاء الكلمة، وإذا صغرت آجرة، فإن شئت حذف الزيادة

الأولى، فقلت: أُجَيْرَة، ولا تعوض، وإن شئت حذف الأخيرة، فقلت: أُوْجِيرَة، وإن شئت

عوضت، فقلت: أُوْجِيرَة.

قوله: (وَعَقَلُ المجنون): هو بفتح القاف.

قال أهل اللغة: العقل في اللغة: المنع، وُسْمِي عقل آدمي؛ لأنه يعقل صاحبه عن

التورط في المهالك: أي يجبسه.

وقال الأزهري: قال ابن الأعرابي: العقل: التثبت في الأمور، وقال آخرون: العقل هو

التمييز الذي يتميز الإنسان عن سائر الحيوان.

قال: والمعقول: العقل؛ يقال: ماله معقول: أي عقل، قال: والمعقول أيضًا ما تعقله

بقلبك.

وقال صاحب المحكم: العقل ضد الحمق، وجمعه عقول، وَعَقَل يَعْقِل عَقْلًا كضرب

يضرب ضربًا، وعقل بضم القاف أيضًا فهو عاقل من قولهم: عقلاء، وعاقلة، فعقله يعقله:

أي كان أعقل منه، وعقل الشيء فهمه، وقلب عقول: فَهَم وتعاقل أظهر أنه عاقل، وليس

كذلك، هذا كلام أهل اللغة^(١).

وأما المتكلمون فلهم كلام طويل في حد العقل وتقسيمه؛ من أخصره قول إمام

الحرمين في أول الإرشاد.

العقل علوم ضرورية، والدليل على أنه من العلوم استحالة الاتصاف به مع تقدير

(١) انظر: المحكم (١/١٠٨)، [عقر].

الخُلُو عن جميع العلوم، قال: وليس هو من العلوم النظرية، إذ شرط النظر تقدم العقل، وليس العقل جميع العلوم الضرورية، فإن الأعمى ومن لا يدرك يتصف بالعقل مع انتفاء علوم ضرورية عنه، فبان بهذا أن العقل من العلوم الضرورية، وليس كلها، ومذهب أصحابنا وكثيرين: أن العقل في القلب، وقيل: في الرأس.

قوله: (وَأُونِسَ مِنْهُمَا الرَّشْدُ): أي علم، والإيناس: العلم، قال الأزهري: أصل الإيناس الإبصار، فوضع موضع العلم.

قال: وأصله من إنسان العين؛ وهي الحدقة التي يبصر بها.

الرَّشْدُ والرَّشْدُ والرَّشَادُ: نقيض الغي، وقيل: هو إصابة الخير.

وقال الهروي: هو الهدي والاستقامة، يقال: رَشَدَ بفتح الشين يرشد بضمها رشداً، بضم الراء، ورَشِدَ بكسر الشين يرشد بفتحها رَشْدًا بفتح الراء والشين ورَشَادًا فهو رَاشِدٌ ورشيد.

وأرشدته غيره إلى الأمر، ورَشَّدَه: هداه، واسترَشَّدَه طلب منه الرشد.

قوله: (والبُلُوغُ في الغلام بالاحتلام): يعني إنزال المنى، سواء كان في النوم أو اليقظة على أي وجه نزل، فهذا مراد المصنف والأصحاب والحكم دأثر معه.

وحقيقة الاحتلام: نزول المنى في النوم لرؤية جماع أو غيره، وليس البلوغ مختصاً به؛ بل ضابطه ما ذكرنا.

ولو قال المصنف والبلوغ في الغلام بالإنزال أو بإنزال المنى لكان أصوب وأوضح.

قوله: (يُجْتَبَرُ اخْتِيَارٌ مِثْلُهُ إِذَا قَبِلَ الْبُلُوغُ أَوْ بَعْدَهُ).

قال أهل العربية: يجوز أن يُعْطَفَ عَلَى إِذَا الْمَكْسُورَةَ بِإِذَا أَوْ بِأَوْ فَيُقَالُ: قَامَ: إِذَا زَيْدٌ وَإِذَا عَمْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ: أَوْ عَمْرٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: قَامَ زَيْدٌ وَإِذَا عَمْرٌ، وَيَجُوزُ أَوْ عَمْرٌ، وَهَذِهِ الصِّيغَةُ تَتَكَرَّرُ فِي الْكِتَابِ وَغَيْرِهِ فَأَرَدْتُ إِضَاحَهَا.

السَّفَه: ضعف العقل، وسوء التصرف، وأصله: الخفة والحركة؛ تَسَفَّهَتِ الرِّيحُ الشَّجَرَ

مالت به.

قال أهل اللغة: السفه الجاهل الذي قل عقله، وجمعه: سفهاء، وقد سَفِهَ بكسر الفاء، يَسْفُهه بفتحها، والمصدر السفه والسفاهة والسفاهة، قالوا: وأصله الخفة، وسُمِّيَ هذا سفهياً

لخفة عقله، ولهذا سَمَّى الله تعالى النساء والصبيان سفهاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]؛ لجهلهم وخفة عقولهم.

الانْفِكَاءُ: الخِلاص، فَكَّكْتُهُ أَفْكُهُ فَكًّا، فانفك: أي خلص.

التبذير: صرف المال في غير مصارفه المعروفة عند العقلاء.

قال أهل اللغة: التبذير تفريق المال إسرافًا، ورجل مبذر وتبذارة، والله أعلم.

كتاب الصلح إلى الإبرهة

الصُّلْحُ والإِضْلَاحُ والمُصَالِحَةُ:

والإِصْلَاحُ: قطع المنازعة، مأخوذ من صَلَحَ الشيء بفتح اللام وضمها إذا كمل؛ وهو

خلاف الفساد، يقال: صَلَحَتْهُ مُصَالِحَةٌ وَصِلَاحًا بكسر الصاد، ذكره الجوهري وغيره قال: والصُّلْحُ يُدْرِكُ وَيُؤْنِثُ، وقد اضْطَلَحْنَا وتَصَالَحْنَا وَاصْطَلَحْنَا.

قوله: (فَإِنْ سَلِمَ لَهُ أَنْبَرَمُ، وَإِنْ لَمْ يَسْلَمْ رَجَعَ فِيهَا دَفْعًا): وهو بفتح سين سلم، وكسر

اللام، وفتح ياء يسلم، وإسكان السين، ومعنى أنبرم: لَزِمَ ونَمَّ.

قوله: (يُشْرَعُ جَنَاحًا): هو بضم الياء: أي يخرجها، والجَنَاحُ من الخشب مأخوذ من

جَنَحَ وَيَجْنَحُ، وَيَجْنَحُ بفتح النون وضمها جنوحًا إذا مال، واجْتَنَحَ كَجَنَحَ وَأَجْنَحَهُ غيره.

المارَّة: الطائفة المارون.

الدَّرْبُ: معروف، عربي.

وقال الجواليقي: مُعَرَّبٌ، وأصله: المَضِيقُ في الجبال.

الجُدُوعُ: الأخشاب، واحدها: جذع، ويجمع في القلة على أجذاع.

الجَارُ: المجاور، يقال: جاورته مجاورةً وجوارًا بكسر الجيم وضمها، وتجاورا

واجتورا.

قوله: (يُجْرِي عَلَى أَرْضِهِ): هو بضم أوله، ويجوز فتحه.

السُّطْحُ: معروف، وسطح كل شيء أعلاه.

الكُوَّةُ: بفتح الكاف وتشديد الواو، فَتَحَ فِي الحائِطِ، وجمعها كِوَاءٌ بكسر الكاف والمد،

كقصعة وقصاع، ويجوز كِوَى بالقصر كَبْدَرَةٌ وبَدَرٌ.

وحكى الجوهري وغيره: لغة في المفرد كُوَّةٌ بضم الكاف، وجمعها كُوَى كَرُكْبَةٌ وَرُكَبٌ،

وهي غريبة.

قوله: (في هواء غيره): بالمد وهو ما بين السماء والأرض، وجمعه أهوية كغطاء وأغطية.

قال أهل اللغة: وكل خالٍ هواء، وأما هوى النفس فمقصود يكتب بالياء، جمعه أهواء.

قوله: (كان لصاحب الدار قَطْعُهَا): أي قطع الأغصان لا الشجرة.

العلو والسُّفل: بضم أولهما وكسره.

قال صاحب المحكم: السُّفل، والسُّفل، والسُّفلة بكسر السين وإسكان الفاء نقيض

العلو، والأسفل نقيض الأعلى يكون اسمًا وظرفًا.

السَّقْف: جمعه سُقُوف، وسُقُف، وقد سَقَفَت البيت أسقفه سَقْفًا.

قوله: (استَهْدَمَ): بفتح التاء.

باب الحوالة

الحوالة: بفتح الحاء، وهي نقل الحق من ذمة إلى ذمة مشتقة من التحويل.

قوله: (خرج المبيع مستحقًا): أي لآخر.

باب الضمان

الضَّمان: مصدر ضَمِنْتُهُ أَضْمَنُهُ ضَمَانًا إِذَا كَفَلْتَهُ، وأنا ضامن وضمين.

قال صاحب المحكم: ضَمِنَ الشَّيْءَ وَضَمِنَ بِهِ، ضَمِنًا وَضَمَانًا وَضَمِنَهُ إِيَّاهُ كَفَلَهُ.

قال أهل اللغة: يقال: ضامن وضمين، وكافل وكفيل، وحميل بفتح الحاء المهملة،

وزعيم وقبيل.

قوله: (وَيَتَّبِعُ بِهِ إِذَا أَعْتَقَ): هو بفتح التاء المثناة فوق، المشددة: أي يُطَالَبُ.

القِنُّ: بكسر القاف، وهو في إصطلاح الفقهاء الرقيق الذي لم يحصل فيه شيء من

أسباب العتق ومقدماته، خلاف المكاتب والمدبر والمستولدة ومن علق عتقه بصفة.

وأما أهل اللغة فقالوا: القِنُّ عبدٌ مُلْكٌ هو وأبواه.

قال الجوهري: ويستوي فيه الواحد والإثنان، والجمع والمؤنث، قال: وربما قالوا: عبيد

أقنان، ثم يجمع على: أَقْنَةٌ.

الدَّرَك: بفتح الدال، وبفتح الراء وإسكانها حكاهما الجوهري وغيره.

قال الجوهري: هو التَّبَعَة.

وقال المتولي^(١): سُمِّيَ دركًا لالتزامه الغرامة عند إدراكه المستحق عين ماله.
 المتاع: السلعة؛ لأنه يُتَمَتَّعُ بها: أي يُتَنَفَّعُ ويُتَلَذَّ.
 قوله: (بأقلَّ الأمرين من قيمته أو قدر الدين)، قد سبق أنَّ الأصوب حذف الألف في قوله أو.

الكفَّالة: بفتح الكاف، ويقال: كَفَّلَهُ، وكَفَّلَ به، وكَفَّلَ عنه وتكفَّلَ به.
 قوله: (كالمغصوب والعواري): يجوز تشديد الياء من العواري وتخفيفها، وقد سبق إيضاحه مبسوطاً في صدقة المواشي عند ذكر البخاتي.
 وأما الغصوب فجمع غصب؛ وهو اسم للشيء المغصوب.
 قال الجوهري: شيء غَصَبٌ ومَغْصُوبٌ.
 المَحَلُّ: بفتح الحاء.

باب الشركة^(٢)

الشَّرْكَة: بكسر الشين وإسكان الراء، والشرك بمعنى، وجمع الشركة: شِرْكٌ، بكسر الشين وفتح الراء.
 الأَثْمَانُ: الدراهم والدنانير خاصة.
 شركة العِنَان: بكسر العين.
 قال الفراء وابن قتيبة وغيرهما: هي مشتقة من قولك: عن الشيء يَعِنُ، ويُعِنُ إذا عرض، كأنه عَنَّ لهما: أي عرض هذا المال فاشتركا فيه.
 قال الأزهري: سُمِّيَتْ بذلك؛ لأن كل واحد عان صاحبه: أي عارضه بهال مثل ماله، وعمل مثل عمله، يقال: عارضته أعارضه معارضةً، وعانيته مُعانةً وعِنَانًا إذا عملت مثل عمله.

(١) أي: في تنمة الإبانة للفرواني (أتم الله لنا تحقيقه).

(٢) أصل الشركة في اللغة: توزيع الشيء بين اثنين فأكثر على جهة الشيوخ، وفي الاصطلاح الفقهي هي اختلاط نصيبين فصاعدًا بحيث لا يتميز أحدهما عن غيره، ثم أطلق اسم الشركة على العقد، وإن لم يوجد اختلاط النصيبين، وقيل: هي اجتماع شخصين فأكثر في استحقاق أو تصرف، والشركة تنقسم إلى شركة ملك وشركة عقد. وانظر المفردات (ص ٣٨٠)، والتوقيف (ص ٤٢٩)، والكلييات (٣/٧٦)، والتعريفات (ص ٦٧)، ومجمع الأنهر (١/٧٢٢).

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ: قال ابن قتيبة: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَفَاوَضَ الرَّجُلَانِ فِي الْحَدِيثِ: إِذَا شَرَعَا فِيهِ جَمِيعًا، وَقِيلَ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَوْمٌ فَوْضَى: أَي مَسْتَوُونَ.
قوله: (يَشْتَرِيَانِ بِوَجْهِهِمَا): أَي بِجَاهِهِمَا.

باب الوكالة

الْوَكَالَةُ: بفتح الواو وكسرهما التفويض، يقال: وَكَّلَهُ: أَي فَوَّضَ إِلَيْهِ، وَوَكَّلْتُ أَمْرِي إِلَى فُلَانٍ: أَي فَوَّضْتُ إِلَيْهِ، وَاكْتَفَيْتُ بِهِ، وَتَقَعَّ الْوَكَالَةَ أَيْضًا عَلَى الْحِفْظِ^(١).
قوله: (وَمَا جازَ التَّوَكُّيلَ فِيهِ جازَ مَعَ حَضُورِ الْمُوكَّلِ وَمَعَ غَيْبَتِهِ، وَقِيلَ لَا يَجُوزُ فِي اسْتِيفَاءِ الْقِصَاصِ، وَحَدُّ الْقَذْفِ مَعَ غَيْبَةِ الْمُوكَّلِ، وَقِيلَ يَجُوزُ، وَقِيلَ: فِيهِ قَوْلَانِ).
فقوله: (وقيل يجوز): مكرر لا يصح ذكره هنا، فإنه مفهوم صريحًا من قوله: (وما جاز التوكيل فيه جاز مع حضور الموكل ومع غيبته).
الكثرة: بفتح الكاف وحكى كسرهما، وحكى ابن سيدة في المحكم ضمها.
قوله: (ويجوز أن يبيع من ابنه ومكاتبه): يعني ابنه البالغ العاقل الرشيد.
قوله: (وانقذ الألف فيه): أي ادفعه ثمنًا.
الجعل: بضم الجيم، ما يُجْعَلُ لِلْعَامِلِ عِوَضًا.
قوله: (قضاء بمحضر من المؤكل): هكذا ضبطناه بفتح الميم، وفي أكثر النسخ (بمحضرة) بفتح الحاء وضمها وكسرهما ثلاث لغات مشهورات، وكلاهما صحيح.
قوله: (احتمل أن يتعزل واحتمل ألا يتعزل): هما وجهان مشهوران.

باب الوديعة

الْوَدِيعَةُ^(٢): مَا خُوِذَ مِنْ وَدَعِ الشَّيْءِ يَدَعُ إِذَا سَكَنَ وَاسْتَقَرَّ، فَكَأَنَّهَا مَسْتَقَرَّةٌ سَاكِنَةٌ عِنْدَ الْمُوَدَعِ.

(١) انظر: روضة الطالبين (٤/٢٩١)، ومغني المحتاج (٢/٢١٩)، وتحفة الطلاب (٢/١٠٧)، وفتح الوهاب (١/٢١٩)، وعمدة السالك (١٢٤).

(٢) الوديعة: لغة مأخوذة من وَدَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا تَرَكْتَهُ وَيَطْلُقُ الْفُقَهَاءُ كَلِمَةَ الْوَدِيعَةِ شَرْعًا عَلَى الْعَيْنِ الَّتِي تَوْضَعُ عِنْدَ الْغَيْرِ لِيَحْفَظَهَا، وَعَلَى الْإِدْعَاءِ بِمَعْنَى الْعَقْدِ الْمُقْتَضِي لِلْحِفْظِ، وَانظُرْ: طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ (ص ٩٨)، وَحَلِيَّةُ الْفُقَهَاءِ (ص ١٥٩)، وَالْقَوَائِنُ الْفُقَهِيَّةُ (ص ٣٧٩)، وَالدَّرُ الْمُخْتَارُ (٤/٣٩٣)، وَرَوْضَةُ الطَّلَبِينَ (٦/٣٢٤).

قال الأزهرى: قال أبو عبيد: قال الكسائي: يقال: أودَعْتُهُ: دَفَعْتَ إليه وديعة، وأودعته قَبِلْتُ وديعته.

قال الأزهرى: الأول معروف، والثاني غير معروف.

الحرز: الموضع الحصين، هذا أصله في اللغة.

قوله: (لا يُقْفِلُ): وهو بضم الياء وكسر الفاء، يقال: أقفل يُقْفَلُ.

وحكى ابن طريف أنه يقال: قفلت بغير ألف، فعلى هذا يجوز فتح الياء ذكره المكي في شرح الفصيح.

قوله: (لا يرُقْدُ عليها): هو بضم القاف.

قال أهل اللغة: رَقَدَ يَرُقْدُ رَقْدًا ورُقُودًا ورُقَادًا؛ إذا نام فهو راقِدٌ وهم رُقُودٌ وهي راقدة؛ والرَّقْدَةُ: النومة، وأرَقَدَهُ: أَنَامَهُ، والمَرَقْدُ: المَصْجَعُ، والمَرَقْدُ: دواء معروف يُرَقْدُ من شربه.

قوله: (أرْبِطُها): هو بكسر الباء على المشهور.

وحكى الجوهري عن الأخفش: ضمها، رَبَطَ يَرْبِطُ ويرْبُطُ رَبْطًا: أي شدًا.

الكُمُّ: معروف جمعه أَكْمَامٌ وكِمَمَةٌ بكسر الكاف وفتح الميم.

الجَيْبُ: من جَابَ يَجُوبُ إذا قَطَعَ، يقال: جُبْتُ القَمِيصَ أَجُوبُهُ وأجيبه أي قَوَّرت جيبه.

قوله: (فلم يعلِفُها): يقال: عَلَفْتُ الدابة أَعْلِفُها، بكسر اللام، عَلَفًا بإسكان اللام، والعلف بفتحها؛ هو الشعر والتبن وغيرهما مما تأكله.

قوله: (فإن أحدث له استئانًا): أي جدّد له إيداعًا وأمانةً مستأنفةً.

باب العارية

العارية: مشددة على المشهور، وحكى الخطابي في غريب الحديث، وغيره من العلماء تخفيفها، وجمعها العواري: مشدد ومخفف، وقد سبق إيضاحه في صدقة المواشي.

قال الأزهرى: مشتق من عَارَ الرجل إذا جاء وذهب، ومنه قيل للغلام الخفيف: عيار لِحِفْتِهِ في تطالبه وكثرة ذهابه ومجيئه.

قال: وإنما شددوها؛ لأنهم نسبوها إلى العارة، يقال: أعرته المتاع إعارَةً وعَارَةً، فالإعارة

مصدر، والعارَة الاسم؛ وهو كقولهم أجبته إجابةً وأطعته إطاعةً وطاعةً.

وقال الجوهري: كأنها منسوبة إلى أن طلبها عار وعيب، وقيل: مشتقة من التّعاور، من قول العرب: اعتّوروا الشيء، وتعاوروه، وتَعَوَّروه: أي تَدَاوَلوه، وقال: أَعَارَه يُعِيرُه، واستعاره ثوبًا فَأَعَارَه.

وحقيقة العَارِيَةِ الشَّرْعِيَّة: إباحة الانتفاع بما يحلُّ الانتفاع به مع بقاء عينه.

قوله: (يُكْرَهُ إِعَارَةُ الْجَارِيَةِ الشَّابَّةِ مِنْ غَيْرِ ذِي رَحِمٍ مُحْرَمٍ): صوابه من غير امرأةٍ ومُحْرَمٍ ليدخل المرأة والمُحْرَم بمصاهرة أو رَضَاع، فَإِنَّهُ لَا كِرَاهَةَ فِيهِمَا.

قوله: (اسْتَعَارَ لِلْغِرَاسِ): تقديره: لِعَرَسِ الْغِرَاسِ.

قال أهل اللغة: عَرَسَتِ الشَّجَرَةَ أَغْرَسَهَا بِكسر الرَاءِ غَرَسًا.

وأما الْغِرَاسُ فاسم للأغصان التي تُغْرَسُ.

ويطلق أيضًا على وقت العَرَسِ، فكلام المصنف صحيح على ما ذكرناه، ولو قال:

(لِلْغِرَسِ) لكان أخصر وأحسن.

القَصِيْلُ: أي المقصول وهو المقطوع.

قوله: (لِلتَّفَرُّجِ)، لفظة مُؤَلَّدة، لعلها من انفراج الغم وهو انكشافه.

البَدْرُ: بمعنى المَبْدُور، من: بَدَّرْتُ إِذَا فَرَّقْتُ.

قوله: (لِيَرْهَنَهُ) هو بفتح الياء، ويجوز ضمها كما سبق في بابه.

باب الغصب

الْغَصْبُ: مصدر غَصَبْتَهُ أَغْصَبَهُ بِكسر الصاد غَصْبًا. وَاغْتَصَبْتُهُ، وَغَصَبْتُهُ عَلَى الشَّيْءِ،

وَغَصَبْتُهُ مِنْهُ، وَاعْتَصَبَهُ.

والشَّيْءُ مَغْصُوبٌ وَغَصْبٌ، حكاها الجوهري.

وقول الفقهاء: غَصَبَ مِنْهُ ذَكَرْنَا فِيمَا سَبَقَ أَنَّهُ جَائِزٌ وَتَأْوَلَنَاهُ.

قال أهل اللغة: الغصب أخذ الشيء ظلماً.

وفي الشرع: هو الاستيلاء على حق الغير عدواناً، ولا يصح قول من قال: على مال

الغير لأنه يخرج منه الكلب والسُّرَّجِين، وجلد الميتة، وخمر الذمي، والمنافع، والحقوق، والاختصاص.

السفينة: واحدة السفن والسفين.

قال ابن دريد: هي فعيلة بمعنى فاعلة؛ لأنها تَسْفِنُ الماء أي تَقْشِرُهُ.

اللُّجَّة واللُّج: معظم الماء، ومنه قوله تعالى: ﴿فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ﴾ [النور: ٤٠]

السَّاج بالسين المهملة وتخفيف الجيم نوع من الخشب.

قوله: (عَفِن) بكسر الفاء.

التَّأْدِيَّة: مصدر أَدَى دَيْتَهُ يُؤَدِيهِ تَأْدِيَّةً، والاسم الأداء.

قوله: (عَصَبَ زَوْجِي حُفًّا): يعني فردين، يقال: عندي زوجا خف، وزوجا نعال

وزوجا حمام: لذكر وأنثى، وكذلك كل فردين لا يصلح أحدهما إلا بالآخر.

قوله: (وَحِيفَ عَلَيْهِ الْفَسَادُ فِي الثَّانِي) كذا وقع في بعض النسخ (الثاني)، وفي بعضها

(الباقي) بالباء الموحدة والقاف، وكلاهما صحيح والأول أحسن: أي في ثاني الحال.

قوله: (سَمَوْنَ ثُمَّ هَزَلْ) هو بضم الهاء وكسر الزاي، يقال: هُزِلت الدابة تهزل، مثل

علفت تعلف، هُزِلَ بضم الهاء وهي مهزولة، وهُزِلَتْهَا هُزْلًا كَصَرَبَتْهَا صَرْبًا.

الشَّيْرُج: هو بفتح الشين والراء؛ ليس عربياً^(١).

الرُّقُّ: السَّقَاء، وجمعه في القلة أزقاق، وفي الكثرة زِقَاق وزُقَاق بضم الزاي كذئب

وذئاب، وذؤبان.

الإسراف: مجاوزة الحد.

الأجيج: تلهب النار، وقد أَجَجَتْ تَأَجُّجًا، أَجَجَتْهَا فَتَأَجَّجَتْ.

الصَّلِيب: يجمع على صُلب وصُلبان، وثوب مُصَلَّب عليه نقش كالصليب.

المزمار: بكسر الميم، واحد المزامير، وَرَمَرَ يَزْمُرُ زَمْرًا فَهُوَ زَمَار.

قال الجوهري: ولا يكاد يقال: زامر، قال: والمرأة زامرة، ولا يقال: زمارة ويقال:

للمزمار مزمور بفتح الميم وضمها وبالوجهين ضبطناه في الحديث الصحيح^(٢).

(١) قيل: هو زيت السمسم.

(٢) روى مسلم في صحيحه (٤/٤١٤) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُعْنِيَانِ بِيَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ قَالَتْ: وَلَيْسَتْا بِمُعْنِيَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا.

باب الشفعة

الشفعة: من شفعت الشيء إذا ضمته وثنيته، ومنها شفع الأذان، وسميت شفعة لضم نصيب إلى نصيب.

قوله: (لا تجب الشفعة) أي: لا تثبت.

الجزء: يقع على القليل والكثير

المشاع: والشائع والشياع هو غير المقسوم.

قال الأزهري: هو من قولهم: شاع اللبن في الماء إذا تفرق فيه ولم يتميز ومنه قيل سهم شائع لأن سهمه متفرق في الجملة المشتركة.

العقار: سبق بيانه في الحجر.

الرّحاً: مقصورة وقد تمد حكاها الجوهري، مؤنثة تكتب بالياء وبالالف، وتثنيها رَحَيَان ورحوان وجمعها أرحاء، وجمع الأرحاء أرحية.

قال ابن الاعرابي: ومن العرب من يقول: أرحياء مصروف كما تقول في حي أحياء، ورَحَيْت الرّحاً ورَحَوْتها إذا أدزّتْها.

قوله: (وما مُلِك بشركة الوقف لا يستحق فيها الشفعة): هذه عبارة عسرة ومراده: إذا كان عقاراً نصفه وقف، ونصفه طلق فبيع الطلق فلا شفعة للموقوف عليه. وكان الأجود: أن يقول ولا شفعة للموقوف عليه.

الشَّقَص: بكسر الشين.

قال أهل اللغة: هو القطعة من الأرض، والطائفة من الشيء.

والشقيص الشريك، يقال: هو شقيصي أي: شريكي.

قوله: (وإن دل في البيع): أي صار دلالاً سمساراً.

قوله: (وعهدته عليه) معناه: إن خرج مستحقاً رجع الشفيع بالثمن على المشتري.

قوله: (وقيل: يقال: له يَبِّن وإلا جعلناك ناكلاً): معناه يحلف الشفيع أن الثمن كذا

ويأخذ به.

باب القراض^(١)

القراض: بكسر القاف مشتق من القرض، وهو القطع، سمي بذلك لأن المالك قطع للعامل قطعة من ماله يتصرف فيها. وقطعة من الربح. وسمي القراض مضاربة لأن العامل يضرب به في الأرض للتجارة يقال: ضرب في الأرض، أي سافر.

قال الأزهري: أهل الحجاز يسمونه قراضا؛ والعراق: مُضاربة.

قوله: فهو إِبْضَاعٌ بكسر الهمزة، أي هو بضاعة للمالك رِبْحُهَا، والعامل وكيل متبرع.

قال أهل اللغة: البضاعة طائفة من المال يبعثها للتجارة، يقال: أبضعت الشيء واستبضعته أي جعلته بضاعة.

والعرض: غير الدراهم والدنانير.

قوله: (يتقاضاه) أي: يطلب قضاءه واستيفاءه.

قوله: (لِيَنْضُ) هو بكسر النون أي يصير ناضًا حاصلًا.

باب العبد المأذون

الدعوة: الضيافة، بفتح الدال عند جمهور العرب، وتيم الرِّباب - بكسر الراء - تكسرها، وذكرها قُطْرِب بالضم، وغلطوه.

باب المساقاة

المساقاة: من السقي؛ لأن العامل يسقي الشجر؛ لأنه أهم أمورهم، ولاسيما بالحجاز.

قوله: (وتجوز على الكرم) يعني العنب.

وقد ثبت عن النبي ﷺ النهي عن تسمية العنب كرمًا^(٢).

(١) القراض لغة، وفي الاستعمال الفقهي يعني المضاربة: وهي أن يدفع المرء إلى غيره نقدًا ليتجر به على أن

يكون الربح بينهما على ما يتفقان عليه، وتكون الوضعية إن وقعت على صاحب المال.

قال الأزهري: وأصل القراض مشتق من القرض وهو القطع. وانظر: الزاهر (ص ٢٤٧) والمصباح

المنير (٢/٦٠٠) والتوقيف على مهات التعاريف (ص ٥٧٧) والإنصاف للمرداوي (٥/٤٢٨)، والدر

المختار (٤/٥٠٤).

(٢) رواه البخاري (١٦٢/١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكُرْمَ وَلَا تَقُولُوا حَيْبَةَ

الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَّ هُوَ الدَّهْرُ.

وكان ينبغي للمصنف ألا يذكر لفظة الكرم بل يقول العنب كما قاله الشافعي في المختصر، فقال: فإن ساقاه على النخيل والعنب جاز.

الوَدْي: بكسر الدال المهملة وتشديد الياء، صغار النخل ويسمى أيضًا القَسِيل. المستزاد: الزيادة.

التلقيح: وضع شيء من طلع الذكور في طلع الإناث.

صَرْف الجريد: هو بفتح الصاد المهملة وإسكان الراء.

ويقال: فيه تصريف، وهي عبارة الشافعي والأكثرين.

والجريد: سعف النخل الواحدة جريدة. وذكر الأزهري والأصحاب في معنى

التصريف شيئين:

أحدهما أنه قطع ما يضر تركه يابسًا وغير يابس.

والثاني: ردها عن وجوه العناقيد، وتسوية العناقيد بينها ليصيبها الشمس، وليتيسر

قطعها عند الإدراك.

الأَجَاجِين: ما حول المغارس محوط عليه، يشبه الإِجَانة التي يغسل فيها.

الأنهار: جمع نهر بفتح الهاء وإسكانها، ويجمع أيضًا على نُهْر بضمين مشتق من: أنهرت

الدم وغيره، أي أسلته.

الدولاب: فارسي معرب بضم الدال وفتحها.

باب الزراعة

المُزَارَعَة: المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج من زرعها، والبذر من مالك الأرض.

والمخابرة: مثلها إلا أن البذر من العامل، وقيل: هما بمعنى. والصحيح الأول وبه قال

الجمهور، وهو ظاهر نص الشافعي.

وأما قول صاحب البيان: «إن أكثر الأصحاب قالوا: هما بمعنى» فمردود، نبهت عليه

لثلاثي يغتر به.

باب الإِجَارَة إِلَى اللُّقْطَة

الإِجَارَة: بكسر الهمزة، هذا هو المشهور، وحكى الرافعي أن الحباب حكى في الشامل

فيها أيضًا ضم الهمزة.

قال أهل اللغة: أصل الأجر الثواب، يقال: أجزت فلانا من عمله كذا أي أثبتته، والله يَأْجُرُ العبد أي يُثيبه، والمستأجر يُثيب المُوَجَّر عوضاً عن بذل المنافع.

قال الواحدي: قال المبرد يقال: أجزت داري ومملوكي غير ممدود، وأجزت ممدوداً.

قال المبرد: والأول أكثر.

قال الأَخْفَش: من العرب من يقول: أجزت غلامي أجزاً فهو مأجور؛ وأجزته إيجاراً فهو موجور، وأجزته على وزن فاعلته فهو مؤاجر.

الكراء: ممدود، وأكريت الدار فهي مُكْرَاءة، والبيت فهو مُكْرِي، وأكريت واستكريت، وتكارتيت بمعنى، وصاحب الدار مُكْرٍ ومكاري، وهما المكاروان ورأيت المكارين بالتخفيف. وإذا أضفته إليك قلت: هذا مكاريٌّ بفتح الياء المشددة، وهؤلاء مكاريٌّ مثله وهذان مكارياي بتخفيف الياءين وفتحهما، وكذا القول في القاضي والرّامي ونحوهما والمسكرتي المستأجر والمكريّ بتشديد الياء يطلق عليهما.

قوله: (وتصح على كل منفعة مباحة) أراد بالمباحة التي ليست بمعصية وحقيقة المباح عند الأصوليين ما استوى طرفاه من أفعال المكلفين، وقولنا من أفعال المكلفين احتراز من أفعال الله تعالى وأفعال الساهي والنائم والصبي والمجنون والبهيمة.

فكل هذه مستوية الطرفين، ولا تسمى مباحة؛ لأن الإباحة حكم شرعي، وهو: الإذن للمكلف في الفعل؛ فهذا معناه في الأصول.

وأما الفقهاء فيطلقونه - غالباً - على ما ليس بحرام، سواء كان واجباً أو مندوباً أو مستوي الطرفين، وهو مراد المصنف هنا.

الغِنَاء: بكسر الغين وبالمدة، ولا يكتب إلا بالألف، وأما الغِنَى بالمال فمقصود يُكتب بالياء.

الحُمُولَة: هنا بضم الحاء؛ وهي الأَحْمَال، وأما الحُمُولَة فهي الإبل التي تحمل عليها الأحمال.

المدّ: بفتح الميم وتشديد الدال، وأصله السيل؛ ومد البصرة وجزرها معروفان.

البَصْرَة: بفتح الباء، وكسرها، وضمها؛ ثلاث لغات حكاهن الأزهري، والمشهور الفَتْح، والنسبة: بَصْرِي بالفتح والكسر، ويقال لها: البُصيرة بضم الباء وفتح الصاد على

التَّصْغِيرُ؛ ويقال: تَدْمُرُ، والمُؤْتَفِكَةُ.

قال السمعاني: ويقال لها قبة الإسلام وخزانة العرب، بناها عتبة بن غزوان في زمن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سنة سبع عشرة؛ وسكنها الناس سنة ثمانى عشرة. ولم يعبد صنم قط في أرضها؛ وهي داخلة في حد سواد العراق، وليس لها حكمه لأنها أحدثت بعد فتحه ووقفه.

قوله: (وإن كان بمصر لم يجز حتى تروى الأرض بالزيادة): يعني زيادة النيل، والجيد ترك صرف مصر، وبه جاء القرآن. ويجوز صرفها.

المَحْمَلُ: بفتح الميم الأولى وكسر الثانية - كالمجلس - كذا ضبطه الجوهري وغيره. وقال غيره: بكسر الأولى وفتح الثانية.

المَحْمَلُ: وهو مركب يركب عليه على البعير.

الطُّعْمَةُ: بضم الطاء: الإطعام.

الكُسُوةُ: بكسر الكاف وضمها، جمعها كُسى وكَسَوته ثوبًا فاكْتَسَى؛ وهو كاسٍ وهم كُساء، ونسوة كاسيات.

الجُرَافُ: سبق ضبطه في السلم.

المفتاحُ: بكسر الميم: هو مفتاح الباب، وكل مستغلق، وجمعه: مفاتيح، ومفتاح.

قال الجوهري: قال الأخفش: هو كالأمانيِّ والأمانى.

(الرُّمَامُ): بكسر الزاي: أصله الخيط الذي يشد في البرة.

(البرَّة): بضم الموحدة، وتخفيف الراء، وقد يسمى المقود، بكسر الميم، وهو الرسن:

زماما. وهو مراد المصنف هنا.

الجُرَامُ: بكسر الحاء، جمعه حُرْمٌ، والفعل حَزَمَت الدابة أحزَمها حَزْمًا.

القتب: بفتح القاف والتاء، وجمعه أقتاب.

الدلو: قال ابن السكيت: الغالب عليها التأنيث، وقد تذكر، وتصغيرها دُلِّيَّة، وجمعه في

القلة أدل، وفي الكثرة: دِلاءٌ ودُلِّيٌّ، بضم الدال وكسر اللام وتشديد الياء. وأدليت الدلو: أي أرسلتها في البئر، ودلوتها نزعته منه، وأيضاً أرسلتها.

(الغِطاء): بكسر الغين والمد، جمعه أغطية؛ وهو ما يغطى به الشيء، يقال: غطيته،

بتشديد الطاء تغطية.

وحكى الجوهري أيضاً: غَطِيته غَطِيًّا بالتخفيف والتشديد ومنه قولهم: غطى الليل يَغْطُو، وَيَغْطِي: أي أظلم.
(الكسح): الكنس.

(البئر): مؤنثة مهموزة، وتخفف بتركه؛ وجمع القلة: أبور كأفلس. وأبار بإسكان الباء وبعدها همزة. ومن العرب من يقلب الهمزة فيقول: أبار بمد أوله وفتح الباء، والكثير: البئار؛ بكسر الباء وبعدها همزة.

(البألوعة، والبألوعة): ثقب في وسط الدار، ينصرف فيه الأوساخ.
(الإشالة): الرِّفْع، تقول: أَشَلْتُهُ أَشِيلُهُ، بضم الهمزة، إشالة كأقمته أقيمته إقامة، وإنشال هو.

قال الجوهري: يقال أيضاً: شُلْتُهُ أَشُوْلُهُ شَوْلًا أي: رفعت.
قوله: (وإبراك الحمل)، قال أهل اللغة: يقال: بَرَكَ البعير يَبْرُكُ، بضم الراء، أي استنخ؛ وأبركته أنا فبرك.

قال ابن فارس: هو مشتق من البركة، بفتح الباء وإسكان الراء، وهو الصدر، لأنه يضع صدره على الأرض، وأصل هذه الكلمة من الثبوت.
(المكان): (والمكانة) بفتح الميم فيهما: الموضع قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ﴾ [يس: ٦٧]

قال أهل العربية: والميم زائدة؛ وهو مشتق من كان يكون.
قوله: (فهو كالمبيع إذا أتلغ) هكذا صوابه: إذا أتلغ بالألف وكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، ويقع في كثير من النسخ أو أكثرها: تلف بحذف الألف وهو خطأ يتغير به حكم المسألة فاحذره.

البقاء: بالمد مصدر بقي يبقى بقاءً.
قوله: (انفسخ بمضي الوقت حالاً فحالاً): هو بتخفيف اللام أي لحظة لحظة، ومعناه: كلما مضت لحظة انفسخ فيها لتعذر العمل فيها.
الأجير المشترك: هو الذي يلتزم العمل في ذمته؛ كعادة الخياطين والصواغين وغيرهم.

فإذا التزم له أمكنه أن يلتزم لآخر مثل ذلك فكأنه مشترك بين الناس، وأما المنفرد فهو الذي أجر نفسه مدة معينة فلا يمكنه التزام مثله في تلك المدة.

قوله: (أقل الأمرين من أجزرته أو نفقته) سبق أن الأجود حذف هذه الألف في (أو) وإنما كررت ذلك للتذكير.

القَبَاء: ممدود، جمعه أقبية، وتَقَبَّيْتُ القَبَاءَ لِبَسْتِهِ.

قال الجواليقي: هو فارسي معرب، وقيل: عربي مشتق من القَبْو وهو الضم والجمع.

باب الجمالة

الجِعالَة: بكسر الجيم.

باب المسابقة

المُسَابِقَة: مصدر: سَابَقَهُ مُسَابِقَة.

قال الأزهري: النَّضال في الرمي، والرَّهان في الخيل، والسباق يكون فيهما.

الزُّنات: كالمزاريق.

النُّشَاب: يرمى به عن القسي الفارسية، والنبل عن العربية، حكاه الأزهري.

الرَّبَّازب: بفتح الزاي وبالباء الموحدة المكررتين، سُفن صغار دِقاق واحدها زَبْزَب

بفتح الزاين وإسكان الباء بينهما.

الرِّدْون: أبواه عجميان، والعتيق: أبواه عربيان، والمهجين أبوه عربي وأمه عجمية،

والمُقْرِف: بضم الميم وإسكان القاف وكسر الراء، وبالفاء، أبوه عجمي وأمه عربية.

ويكون ذلك في الناس والخيل.

السَّبَق: بفتح الباء المال المجمعول للسابق، والسبق بالإسكان مصدر سبقه سبقًا .

المحلَّل: سمي به لأن العوض صار حلالاً به.

الكَفِيء: بفتح الكاف وكسر الفاء مهموز، ممدود، وهو المكافئ، المماثل النظير، ويقال:

فيه الكُفُوء بالضم والمد على (فعول)، والمصدر على الكفاءة، بالفتح والمد.

قوله: (جعل للسابق عشرة وللمُصلي تسعة وللمُجلي ثمانية): هكذا يقع في أكثر النسخ.

ووقع فيما ضبطناه عن نسخة المصنف للمجلي تسعة وللمصلي ثمانية، وكلاهما خلاف

المعروف في اللغة، وكتب الفقه؛ فإن الموجود لجميعهم أن المجلي هو السابق، والثاني المصلي،

والثالث: التالي، والرابع: البارع، والخامس: المرتاح، والسادس: الحظي، والسابع: العاطف، والثامن: المؤمل، والتاسع: اللطيم، والعاشر: السُّكيت بالتخفيف والتشديد. والذي يجيء في الآخر فسُكِلَ بكسر الفاء والكاف، وربما قدم بعض هؤلاء على بعض فيما بعد الثاني، ولا خلاف أن المجلي هو الأول، والمصلي هو الثاني ولكن لا يختلف حكم المسألة بالمخالفة في الاسم.

قوله: (والسَّبِق في الخيل أن يسبق أحدهما بجزء من الرأس من الأذن وغيره): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف. ويقع في كثير من النسخ خلافه، وقد يُنكر على المصنف كونه جعل الأذن من الرأس ومذهبنا أنها عضو مستقل لا من الرأس، ولا من الوجه، ويجاب عنه بأنه جعلها من الرأس هنا مجازاً للمجاورة وكونها في تدوير الرأس.

ثم أنه يُنكر على المصنف شيء آخر وهو أنه جعل الاعتبار بالرأس والأذن؛ وهذا خلاف ما نص عليه الشافعي، والمصنف في المذهب، وسائر الأصحاب أن الاعتبار بالعُنق لا بالرأس.

الكاهل: بكسر الهاء مجتمع الكتفين.

الرَّشَق: بكسر الراء هو الوجه من السهام كذا أطلقه أبو عبيد وغيره من أئمة اللغة.

وقال الأزهري: هو ما بين العشرين إلى الثلاثين، يرمي بها رجل أو رجلان متسابقان.

قالوا: والرشق بالفتح مصدر رَشَقَهُ يَرشقه رَشَقًا أي رماه.

المدى: مقصور يكتب بالياء وهو الغاية.

الغرض: بفتح الراء.

قال الأزهري: الهدف ما رفع وبني في الأرض. والقرطاس: ما وضع في الهدف ليرمى،

والغرض ما نصب في الهواء.

قال: ويسمى القرطاس هدفًا وغرضًا على الاستعارة.

السَّمَك: بفتح السين الغليظ.

الارتفاع: إذا كان منصوبًا في الأرض يعرف قدر ارتفاعه عنها.

الانخفاض: إذا كان معلقًا في الهواء يعرف قدر انخفاضه، وهو نزوله وقربه من

الأرض.

المحاطة: بتشديد الطاء.

قوله: (فالمحاطة أن يحط أكثرهما إصابة من عدد الآخر فيفضل له عدد معلوم يتفان عليه فينضله به). هذه العبارة مما يستشكل وليست شديدة الإشكال، وشرحها: أن لفظة (من) بمعنى (عوض) كما في قوله تعالى: ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨] أي بدل الآخرة وعوضها، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي بدل أخيه.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠] أي: بدلکم، ومنه قولهم عوضت فلاناً من دراهمه ثوباً أي: بدلها ذكره الأزهری.

ومعنى كلام المصنف (المحاطة أن يحط) أي: يسقط أكثرها إصابة من إصاباته مثل عدد إصابات الآخر، مثاله: قال يرمي كل واحد عشرين سهماً، وتضم الإصابات بعضها إلى بعض، فمن فضل له خمسة مثلاً فهو فاضل.

قوله: (فينضله) هو بضم الضاد، يقال: نَضَلَهُ يَنْضُلُهُ أي: غلبه.

قوله: (فينضّل صاحبه) هو برفع ينضّل.

قوله: (على أن يستوفيا جميعاً فيرميان معاً): هكذا هو في النسخ (فيرميان) بالنون، والوجه حذفها لأنه معطوف على (يستوفيا).

قوله: (وأن تكون صفة الرمي معلومة): كان الأولى أن يقول صفة الإصابة؛ لأن الأشياء المذكورة صفة الإصابة؛ لا الرمي؛ لكنها من توابع الرمي ومتعلقاته فأطلق عليها اسمه مجازاً.

القرعُ: بفتح القاف وإسكان الراء.

الحزقُ: بفتح الحاء المعجمة وإسكان الزاي.

الحسقُ: بفتح الحاء المعجمة وإسكان السين المهملة^(١).

المزقُ: بفتح الميم وإسكان الراء.

الخرمُ: بفتح الحاء المعجمة وإسكان الراء.

(١) حَسَقَ السَّهْمُ اهْتَدَفَ حَسَقًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَحُسُوقًا إِذَا لَمْ يَنْقُذْ نَفَادًا شَدِيدًا قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: حَسَقَ إِذَا بَيَّتَ فِيهِ وَتَمَلَّقَ وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: حَسَقَ السَّهْمُ إِذَا نَقَذَ مِنَ الرَّمِيَةِ. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٥٨/٣).

الشَّنُّ: بفتح الشين هو الغرض، وأصله الجلد البالي وجمعه شنان ككلب وكلاب.
قوله: (يُخْدَشُ) بكسر الدال.

قوله: (استغرق في المد): يعني مد القوس كثيرا حتى يخرج السهم من الجانب الآخر وسقط.

قوله: (والموضع في صلابة الغرض) وهو في بعض النسخ (فيه صلابة الغرض)، وكلاهما صحيح، ومعناه صلابته كصلابة الغرض.

قوله: (ازْدَلَفَ) أي: انتقل ووثب.

قوله: (وإن شرط الرمي عن القسي العربية أو الفارسية أو أحدهما عن العربية والآخر يرمي عن الفارسية): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف (عن القسي) بحرف (عن) في الموضع الثلاثة. ويقع في أكثر النسخ بالقسي (بالباء) والصواب: الأول.

قال ابن السكيت وغيره من أهل اللغة: يقال: رميت عن القوس، ورميت عليها، ولا يقال رميت بها.

قوله: (فإن تلف القوس أبدلت): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف بحذف التاء من تلف وهو جائز، وبإثباتها في أبدلت وهو لازم إذا أنشأ القوس. وهو المشهور كما سبق.
قوله: (جاز قطع الرمي) يعني تأخيره.

باب إحياء الروايات

(المَوَات): والمَوَاتان بفتح الميم والواو، والميِّت والميِّتة الأرض التي لم تعمر قط، ويطلق الميِّت والميِّتة على الأرض التي لم تمطر ولم يصبها ماء.

قال الأزهري وغيره: وكل شيء من متاع الأرض لا روح فيه يقال له: مَوَاتان. وما فيه روح: حيوان.

قوله: (يَبْنِي وَيَسْقِف) هو بفتح الياء وإسكان السين وضم القاف.

قال أهل اللغة: يقال: سَقَفَهُ يَسْقِفُهُ سَقْفًا، كَقَتَلَهُ يَقْتُلُهُ قَتْلًا.

المَرْزُوعَة: بفتح الراء وضمها حكاهما ابن السكيت وآخرون واقتصر الأكثرون على الفتح، ويقال: أيضًا مُزْدَرَع ومعناه موضع الزرع.

الكَلاَّ: مقصور مهموز سبق بيانه، والفرق بينه وبين الحشيش في كفارة الإحرام.

قوله: (يَنْبَعُ): بضم الباء وفتحها وكسرهما، يقال: نَبَعُ يَنْبَعُ نَبْعًا وَنُبُوعًا وَنَبْعَانًا وَكَذَلِكَ الْمَاضِي مِثْلُ الْبَاءِ.

التَّحْجَرُ: من الحَجْر هو المنع؛ لأنه يمنع غيره منه.

قوله: (حق): أي مستوعب للحق، وسبق بيان معنى (أحق) في صفة الأئمة.

قوله: (قام مقامه): بفتح الميم، وأقمته مُقَامَهُ بالضم.

قوله: (وإن أقطع الإمام مواتًا صار المُقْتَع كالمُتَحَجِر)، قال أهل اللغة: استقطعت

الإمام قطيعة أي: سألته إياها فأقطعني أي أذن لي فيها وأعطانيها.

وسميت قطيعة؛ لأنه أقطعها من جملة الأرضين.

الشوارع: جمع شارع، وهو الطريق الكبيرة.

الرَّحَاب: بكسر الراء جمع رحبة وهي المكان المتسع، والرحبة بفتح الحاء جمعها رِحَاب

وَرَحَبَاتٍ؛ وَرَحَبٌ بفتح الراء والحاء .

قال ابن مكّي: الصواب رحبة بإسكان الحاء؛ وليس كما قاله.

قوله: (وما بين العامر من الشوارع والرَّحَاب ومقاعد الأسواق لا يجوز تملكها

بالإحياء، ولا يجوز فيها البناء ولا البيع ولا الشراء): معناه لا يجوز بيعها نفسها ولو اقتصر

على قوله: (لا يجوز تملكها بالإحياء) لحصل الغرض؛ ولكنه أراد نفي توهم بيعها لولي الأمر

والشراء منه.

قوله: (لم يُضِرَّ بالمارة): هو بضم الياء وكسر الضاد، يقال: ضره يضره بفتح الياء وضم

الضاد، وأضر به، وأضره يضره بضم الياء وكسر الضاد لغتان.

القماش: معروف من قَمَشْت الشيء وَقَمَشْتَهُ بالتشديد أيضًا أي: جَمَعْتَهُ من هنا وهنا.

قوله: (وإن طال مُقَامُهُ): هو بضم الميم أي إقامته، والمقام بالفتح موضع الإقامة.

النَّيْل: بفتح النون: العطاء، والمراد هنا المستخرج من المعدن.

النَّفْط: بكسر النون وفتحها^(١).

(١) النَّفْطُ، بالكسر، وقد يُفْتَحُ أو حَطًّا، وَأَحْسَنُهُ الْأَبْيَضُ، مُحَلَّلٌ مُذِيبٌ مُفْتَحٌ لِلسَّدَدِ، وَالْمَغْصِ، قَتَالٌ لِلدِّدَانِ

الكَائِبَةِ فِي الْفَرْجِ اِحْتِمَالًا فِي فُرْجَةٍ. وَالنَّفَّاطَةُ، مُشَدَّدَةٌ مَوْضِعٌ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ، وَضَرْبٌ مِنَ الشَّرْجِ

يُسْتَضْبَحُ بِهِ، وَيُحْفَفُ فِيهَا، وَأدَاةٌ مِنَ النُّحَاسِ يُرْمَى فِيهَا بِالنَّفْطِ. وَالنَّفْطَةُ، وَكُفْرٌ وَكَفْرَحَةٌ الْجُدْرِيُّ،

وَالْبَهْرَةُ، وَكَفٌّ نَفِيطَةٌ وَمَنْفُوطَةٌ، وَنَافِطَةٌ. وَقَدْ نَفِطْتُ، كَفَرِحَ نَفْطًا وَنَفِطًا وَنَفِيطًا فَرِحَتْ عَمَلًا، أَوْ

المومياء: بضم الميم الأولى، وكسر الثانية ممدود.

البرام: بكسر الباء جمع برمة بضمها.

المدر: يفتح الميم والبدال، وهو الطين الشديد.

اللؤلؤ: معروف وفيه أربع لغات قرئ بهن في السبع.

لؤلؤ بهمزيين، ولؤلؤ بغير همز وبهمز أوله دون ثانيه، وعكسه.

قال جمهور أهل اللغة: اللؤلؤ الكبار، والمرجان الصغار، وقيل عكسه.

الصّدف: غشاء الدر واحده صدفة.

الساحل: معروف، وجمعه سواحل، قال ابن دريد: هو (فاعل) بمعنى (مفعول) لأن

الماء سحله أي قشره.

(الحمي): المنوع، يقال: حميته أحميه أي منعته ودفعت عنه.

قال الجوهري: يقال أحميته أي جعلته حمي، قال: وسمع الكسائي في تشبته حموان،

والوجه حميان.

قال ابن فارس، قال أبو زيد: حمينا مكان كذا وهو حمي لا يقرب فإذا امتنع منه وحذر

قيل: أحمينا.

التعم: الإبل والبقر والغنم وهو اسم جنس وجمعه أنعام، ونقل الواحدي إجماع أهل

اللغة على هذا كله.

الأموال الحشريّة: يفتح الحاء وإسكان الشين أي المحشورة، وهي المجموعة للمسلمين

ومصالحهم. يقال: حشرته أحشره وأحشره وأنا حاشر. وهو محشور.

النّجعة: بضم النون، والانتجاع هو الذهاب أي للانتفاع بالكلا وغيره.

مَحَلَّتْ، وَأَنْفَطَّهَا الْعَمَلُ. وَنَفَطَ يَنْفِطُ غَضَبًا، أَوْ اخْتَرَقَ غَضَبًا، كَتَنَفَطَ الْعَنْزُ نَفِيطًا نَثَرَتْ بِأَنْفِهَا، أَوْ عَطَسَتْ، الْقَدْرُ عَكَتْ، الصَّبِيُّ صَوَّتَ، فَلَا تَكَلِّمْ بِهَا لَا يُفْهَمُ، اسْتَهَ فَكَعَتْ. وَالنَّافِطَةُ الْمَاعِزَةُ، أَوْ إِبْتِغَاءٌ لِلْعَافِطَةِ، وَالَّتِي تَنْفِطُ بِبَرْهَا، أَيْ تَدْفَعُهُ دَفْعًا. وَنَفَطَةُ يَأْفِرِيقِيَّةٌ، أَهْلُهَا إِبَاضِيَّةٌ. وَكَهْمَزَةٌ مِنْ يَغْضَبُ سَرِيعًا. وَالتَّنَافِيطُ أَنْ يَنْزِعَ شَعَرَ الْجِلْدِ، فَيُلْقِيهِ فِي النَّارِ لِيُؤَكَّلَ. يُفَعَّلُ ذَلِكَ فِي الْجَدْبِ، وَأَنْفَطَتِ الْعَنْزُ بِيُولَاهَا رَمَتْ. وَالْقَدْرُ تَنَافَطَ تَرْمِي بِالرَّبْدِ. القاموس المحيط (٢/ ٢٤١).

باب اللقطة - إلى كتاب النكاح

اللُّقْطَةُ: الشيء الملقوط، وهو بفتح القاف على المشهور، وقال الخليل بإسكانها. قال الأزهري: قالها الخليل بالإسكان، والذي سمع من العرب واجتمع عليه أهل اللغة ورواة الأخبار فتحها.

قال: وكذا قاله الأصمعي والفراء وابن الأعرابي: ويقال لها أيضًا: لُقْاطَةٌ بالضم، ولَقَطْتُ، بفتح اللام والقاف بلا هاء.

قوله: (ثم ليعرف وعاءها): هو بفتح الياء وإسكان العين، أي يتعرّفه فيعرفه ليعلم صدق واصفها من كذبه.

الْوِعَاءُ وَالْوِكَاءُ: ممدودان بكسر الواو فيهما، والوكاء: الخيط الذي يشد به الصرة وغيرها.

العِفَاصُ: قال الخطابي: أصله الجلد الذي يلبس به رأس القارورة. وقال المصنف: في المهذب والجمهور: العِفَاصُ: الوعاء، وكلاهما صحيح، ويتعين حمل كلام المصنف هنا على الأول؛ لأنه جمع بين الوعاء والعفاس^(١).
المُهَابِأَةُ: بالهمز المناوبة.

الضَّالَّةُ: قال الأزهري وغيره: لا تقع إلا على الحيوان، يقال: ضل البعير والإنسان وغيرهما من الحيوان، وهي الضوال.

قال الأزهري: فأما الأمتعة فتسمى لُقْطَةً، ولا تسمى ضالة. المَهْلِكَةُ: بفتح الميم، وبفتح اللام، وكسرهما موضع خوف الهلاك، والمراد بها هنا البرية مطلقاً؛ وهي ما سوى القرى.

الهِرْيَسَةُ: سُميت بها لأنها تُهرس أي تُدق، (فعيلة) بمعنى (مفعولة) عربية.

باب اللقيط

اللَّقِيطُ: بمعنى الملقوط.

المَبْرُوحُ: المطروح.

(١) العفاس: غلاف يغطي به رأس القارورة، وليس هذا بالصمام الذي يدخل في فم القارورة. فيكون سداد لها. القاموس الفقهي (١/٢٥٣).

الظَّاعن: المسافر.

القَافَة: مخفف الفاء وسنوضحه في باب ما يلحق من النسب إن شاء الله تعالى.
المَعْتُوهُ: نوع من المجانين، وسبق بيان أسائه.

باب الوقف

قوله: (ووصف الكفر): يعني تكلم به وتدين به وانتحلّه.

الوَقْف والتَّحْيِيس والتَّسْبِيل: بمعنى قال الأزهري: يقال: حَبَسَتْ الأرض ووقفها
وحَبَسَتْ أكثر استعمالاً.

قال أهل اللغة: يقال: وقفت الأرض وغيرها أقفها وقفاً. وهذه اللغة الفصيحة
المشهوره.

قال الجوهري وغيره: ويقال: أوقفها في لغة رديّة، قال: وليس في الكلام (أوقفت) إلا
حرفاً واحداً: أوقفت عن الأمر الذي كنت عليه.

قال أبو عمرو: وكل شيء أمسكت عنه تقول فيه: أوقفت .

قال الكسائي: يقال: ما أوقفك هنا؟ أي ما صيرك إلى الوقف؟ قال الشافعي - رحمه
الله - لم يحتبس أهل الجاهلية فيما علمته داراً ولا أرضاً تبريراً وإنما: حبس أهل الإسلام.

قال أصحابنا: (الوقف: تحييس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف
الواقف وغيره في رقبته، يصرف في جهة خير تقريباً إلى الله تعالى).

قوله: (الوقف، قرية، مندوب إليه) قد يقال: لا حاجة إلى قوله مندوب إليه، لأن القرية
مندوب إليها؛ وجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه احتراز من القرية الواجبة بالقرب ضربان واجبة ومندوبة.

الثاني: إن القرب قسيان:

منه ما فيه نذب خاص من حيث هو كالوقف والعتق وصله الرحم وغيرها.
ومنه ما ليس فيه نذب خاص بل عُلِمَ من عموم قوله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧]
فبين أن الوقف من الأول وهو أكد من الثاني.

الأثاث: بفتح الهمزة: متاع البيت ونحوه.

قال الفراء: لا واحد له من لفظه.

وقال أبو زيد: الأثاث يقع على المال أجمع من الإبل والبقر والغنم ومتاع البيت، واحدته أثائة.

قوله: (ولا يجوز إلا على معروفٍ وبرٍ): المعروف: الإحسان، والبر: اسم جامع للخير، وأصله الطاعة؛ فهو أعم من المعروف.

قوله: (أو يَقْرِن) هو بضم الراء؛ ويقال: بكسرها.

قوله: (ويتنقل الملك في الرقبة بالوقف عن الواقف في ظاهر المذهب، فقيل ينتقل إلى الله -عز وجل-): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف (فقيل) بالفاء، ويقع في أكثر النسخ بالواو. والصواب الأول وبه يتنظم الكلام.

قوله: (ويصرف الغلّة على شرط الواقف من الأثرة والتقديم والتأخير، والجمع والترتيب وإخراج من شاء بصفة وإدخاله بصفة).

الأثرة: بفتح الهمزة، وبفتح الثاء، وبضم الهمزة وكسرهما مع إسكان الثاء، وهي الانفراد بالشيء المشترك هذا أصلها، ومثاله هنا: وقفت على أولادي بشرط أنه إن كان فيهم عالم اختص بالجميع أو جعل له نصيبان.

ومثال التقديم والتأخير: أن يقول: بشرط أن يقدم الأورع منهم بكذا، فإن فضل شيء كان للأخيرين.

مثال الجمع: أن يقول: وقفت على أولادي وأولاد أولادي.

مثال الترتيب وقفت على أولادي ثم أولاد أولادي.

مثال الإخراج بصفة والإدخال بصفة: وقفت على بناتي: فمن تزوجت سقط نصيبها، فإن طلقت عاد نصيبها.

القبيلة: بنو الأب، قال الماوردي في الأحكام السلطانية: أنساب العرب ست مراتب بجميع أنسابهم وهي ما انقسمت فيه أنساب: شعب، ثم قبيلة، ثم عمارة، ثم بطن، ثم فخذ، ثم فصيلة. فالشعب: النسب الأبعد كعدنان سمي شعباً لأن القبائل منه تشعبت.

ثم القبيلة وهي ما انقسمت فيه أنساب الشعب كربيعة ومضر سميت قبيلة لتقابل الأنساب فيها.

ثم العمارة وهي ما انقسمت فيه أنساب القبيلة كقريش وكنانة.

ثم البطن وهو العمارة كبنى عبد مناف، وبنى مخزوم، ثم الفخذ وهي ما انقسمت فيه أنساب البطن كبنى هاشم، وبنى أمية.

ثم الفصيلة وهي ما انقسمت فيه أنساب الفخذ كبنى العباس وبنى أبي طالب. فالفخذ تجمع الفصائل، والبطن تجمع الأفخاذ، والعمارة تجمع البطون، والقبيلة تجمع العماثر، والشعب يجمع القبائل، فإذا تباعدت الأنساب صارت القبائل شعوبًا، والعماثر قبائل. وزاد غيره: العشيرة قبل الفصيلة.

(المولى): من أعلى: المنعم بالعتق، و(المولى) من أسفل: المنعم عليه بالعتق.

باب الهبة

الهبة، والهدية، وصدقة التطوع: أنواع من البرّ متقاربة يجمعها تمليك عين بلا عوض، فإن تمحض فيها طلب التقرب إلى الله تعالى بإعطاء محتاج فهي صدقة، وإن حملت إلى مكان المهدى إليه إعظامًا وإكرامًا وتوددًا فهي هدية، وإلا فهبة.

فكل هدية وصدقة تطوع هبة ولا ينعكس، هذا مختصر ما ذكره أصحابنا في حدودها.

قال أهل اللغة: يقال: وهبت له شيئًا وهبًا وهبًا بإسكان الهاء وفتحها وهبة، والاسم:

الموهوب والموهبة بكسر الهاء فيها.

والإتهاب: قبول الهبة.

(والاستيهاب): سؤالها.

ووهَّاب، ووهابة: كثير الهبة، وقولهم: وهب منه ثوبًا قد سبق بيان جوازه وأن الأجود

حذف لفظة (من).

(العُمري): مأخوذة من العُمُر، و(الرُقبي) من المراقبة، كأن كل واحد منهما يراقب

موت صاحبه.

ويقال: عُمُر بضم العين والميم، وعُمُر بضم العين وإسكان الميم، وعُمُر بفتح العين

وإسكان الميم.

قوله: (ويكون للمعمر في حياته فإذا مات رجعت إلى المعمر): هو بفتح الميم الأول

وكسر ميم الثاني.

الثواب: العوض، وأصله من ثاب: إذا رجع، فكأن المثيب يرجع إلى الثاب مثل ما

دفع.

(باب الوصية)

الوصية: قال الأزهري: هي من وصيت الشيء، أصيبه إذا وصلته، وسميت وصية؛ لأنه وصل ما كان في حياته بما بعده؛ يقال: وَصَّى وَأَوْصَى إِيصَاءً، والاسم: الوَصِيَّةُ، والوَصَاةُ.

الرِّسَامُ والعَتَّةُ: نوعان من اختلال العقل والجنون.

قال الجواليقي البرسام: معرب.

قوله: (وله أن يوكل فيما لا يتولى مثله بنفسه): هو بنصب (مثله)، ويجوز رفعه.

الكنيسة: معبد النصرارى.

المحابة: في البيع بغير همز وهي البيع بدون ثمن المثل وحايته محابة.

قوله: (فطالب الورثة): هي بالرفع أي: طالبه الورثة بالقبول والرد.

قوله: (وإن رد بعد القبول وقبل القبض فقد قيل تَبَطَّل): هو بالناء المثناة فوق، أي:

تبطل الوصية.

(المرض: المَحُوفُ والمُخِيفُ): هو الذي يخاف فيه الموت لكثرة من يموت به، فمن

قال: مخوف قال لأنه يخاف فيه الموت ومن قال: مخيف لأنه يخيف من رآه.

الرُّعَافُ: خروج الدم من الأنف بكثرة، يقال: رَعَفَ بفتح العين، يرعُفُ بضمها،

ويرعُفُ بفتحها، ورعُفُ بضمها لغة قليلة ردية.

الرَّحِيرُ: والرُّحَارُ بضم الزاي في الثاني: استطلاق البطن مع التنفس بشدة. وزحر

يزحر، بفتح الحاء وكسرها.

قوله: (جزئوا ثلاثة أجزاء) هو بتشديد الزاي المكسورة وتخفيفها. وهو مهموز،

حكاه ابن السكيت وآخرون.

(البنادق): جمع بندقة بضم الدال.

(حجر الإنسان) بفتح الحاء وكسرها جمعه حجور.

قوله: (بألف درهم لا يملكها) اتفق أهل اللغة على أن الألف مذكر، وانفقوا على

جواز: ألف درهم وازنة، أو ألف درهم لا يملكها، ونحوه.

قالوا: والتأنيث هنا لإرادة الدراهم.

(السجاد): بفتح السين وبالمدال المهملتين.

قال الجوهري: هو سرجين ورماد، وتسميد الأرض: جعل السجاد فيها.

وسبق بيان السرجين في أول البيع.

قوله: (وإن قال أعطوه) هو بهمز قطع. وإنما ذكرت هذا وإن كان واضحاً جلياً لأنني

رأيت كثيرين من المتدئين يصحفونه ويشكون فيه، فيسألون عنه وربما تنازعوا فيه!

قوله: (وإن قال أعطوه ثورا لم يعط بقرة) هذا مما ينكر عليه لأن البقرة تقع على الذكر

والأنثى باتفاق أهل اللغة وقد سبق بيان هذا في الزكاة. وكان الصواب أن يقول: لم يعط أنثى.

قوله: (وصى بذلك لعمرو) قال أهل العربية: يكتب عمرو في حالتي الرفع والجر

بزيادة واو فرقا بينه وبين عمرو، وتسقط الواو في النصب، لأن الألف تغني عنها، قالوا:

وإنما جعلت في عمرو دون عمر لخفة عمرو؛ وجمعه عمور.

(النقرة): بضم النون سبيكة الفضة.

(العرصة): بإسكان الراء.

باب العتق

العتق: الحرية.

قال صاحب المحكم: يقال: عَتَقَ يَعْتِقُ عِتْقًا وَعِتْقًا بكسر العين وفتحها وَعِتْقًا وَعِتْقًا

فهو عَتِيقٌ وهم عِتْقَاءٌ، وأعتقته فهو مُعْتَقٌ وَعَتِيقٌ وهم عِتْقَاءٌ وأمة عَتِيقٌ وَعِتِيقَةٌ، وإماء عِتَاتِقٌ،

وحلف بالعتاق أي الإعتاق، وزاد الجوهري فقال: عَتَّقُ فهو عَتِيقٌ وعاتق.

قال الأزهري: هو مشتق من قولهم: عتق الفرس إذا سبق ونجا. وعتق الفرخ إذا طار

واستقل.

والعبد بالعتق يتخلص ويذهب حيث شاء.

الصريح في العتق والطلاق والظهار والأيمان والقذف وغيرها: هو اللفظ الموضوع له

لا يفهم منه غيره عند الإطلاق، مأخوذ من قولهم: نسب صريح أي خالص لا خلل فيه،

وهذا اللفظ خالص لهذا المعنى لا مشاركة فيه.

الكناية: اللفظ المحتمل شيئين فصاعداً يقال: كُنَيْتُ بكذا عن كذا وكُنُوتٌ حكاها

الجوهري وغيره، وهو كان وقوم كانون.

قوله: (وحبلك على غاربك): قال الأزهري: أصله أن يفسخ خطام البعير عن أنفه ويلقى على غاربه، وهو مقدّم سنامه ويسيب للرعي مستقلاً؛ فكأن السيد قال له: قد عتقت وصرت مستقلاً؛ وكذا قوله لزوجته.

الأخطار: جمع خطر وهو الغرر.

قوله: (وإن سَفَلُوا في الفرائض): وإن سفل: وهو بفتح الفاء وضمها حكاها صاحب المحكم وغيره، والفتح أشهر، والمضارع يسفل بالضم فيها سَفَلًا وسُفُولًا، وتسفل بمعنى سفل.

قوله: (وإن وصى المولى عليه): هو بفتح الميم وتشديد الياء.

باب التدبير^(١)

التدبير، والمدبر: مأخوذ من الدُّبُر، لأن السيد أعتقه بعد موته، والموت دبر الحياة، ولا يقال: التدبير في غير الرقيق كالحيل والبغال وغيرهما مما يُوصي به.
المخارجة: أن يشارطه على خراج معلوم يؤديه إلى السيد كل يوم ويكون باقي الكسب للعبد ويستقل بالتكسب ولهما الفسخ كل وقت.

باب الكتابة^(٢)

الكتابة: من الكتب وهو الجمع، لأن الكتابة تجمع نجومًا.
النجم: بفتح النون الوقت سواء القريب والبعيد، والنجمان وقتان.

باب عتق أم الولد

القَوَابِل: جمع قابلة، وهي التي تتلقى الولد عند ولادة المرأة يقال: قبِلت القابلة الولد بكسر الباء تقبله بفتحها، قبالة بكسر القاف.

(١) انظر: روضة الطالبين (١٢/١٩٤)، وعمدة السالك (ص ١٤٠)، وجواهر العقود (٢/٥٤٨)، ومغني المحتاج (٣/٣٩).

(٢) المكاتب والكتابة في اللغة مأخوذة من الكتب، وهو الضم والجمع، وانظر: المصباح (٢/٤٣٣)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢/١١١)، والزاهر (ص ٤٢٩)، وحلية الفقهاء (ص ٢٠٩)، وطلبة الطلبة (ص ٦٤).

قال الجوهري: ويقال للقابلة أيضًا: قبيل وقبُول.

قوله: (وإن أسلمت أم ولد نصراني حيل بينه وبينها وأنفق عليها): هو بفتح الهزمة والفاء.

باب الولاء

الولاء: بفتح الواو وبالمد.

قوله: (من عتق عليه مملوك بملك): يقال: بِمَلِكٍ وَمَلَكًا؛ بكسر الميم وفتحها.

قال أهل اللغة: ملكت الشيء أملكه ملكًا بكسر الميم. وهو ملك يميني، وملك يميني، بفتح الميم وكسرهما.

قال ابن قتيبة والجوهري وغيرهما: الفتح أفصح.

قوله: (أو جرّ الولاء إليهن من أعتقن)، مثاله: تزوج عبد لامرأة بمعتقة رجل، فأولدها، فولاء الولد لمولى الأم، فأعتقت المرأة عبدها فيجر ولاء ولده إليها.

كتاب الفرائض

الفرائض: جمع فريضة من الفرض، وهو التقدير، لأن سهام الورثة مقدرة، ورجل فرضي وفارض عالم بالفرائض^(١).

قال صاحب المحكم: قال ابن الأعرابي: يقال: فارض وفريض كعالم وعليم.

الإرث والميراث: قال المبرد: أصله العاقبة، ومعناه هنا الانتقال من واحد إلى آخر.

(١) الفرائض.

- ما أوجه الله تعالى على عباده من حدوده التي بينها بما أمر به، وما نهى عنه.

- ما فرض في السائمة من الصدقة.

- قسمة الصدقات، والغنائم، والميراث، المهر: وفي الكتاب المجيد: (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فنصف ما فرضتم لهن إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفو أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير) (البقرة: ٢٣٧) أي: سميتهم لهن مهرا، وأوجبتم على أنفسكم ذلك.

الفرائض: فريضة.

- اصطلاحًا: علم يعرف به الورثة، وما يستحقون من الميراث، وموانعه، والساقط، والمسقط، والحاجب والمحجوب، وقدر المحجوب، وكيفية قسمته بينهم.

الزوجة: بالهاء لغة قليلة، والأشهر والأفصح أن المرأة زوج بلا هاء، وبه جاء القرآن، وقد جاءت بالهاء في الأحاديث الصحيحة، وأنشد أهل اللغة فيها آياتا كثيرة وقد أوضحها في التهذيب وتحسن هذه اللغة في كتاب الفرائض للفرق.

باب ميراث الفرائض

قوله: (في الأم: ولها ثلث ما يبقى في فريضتين): إنما قالوا: ثلث ما يبقى، ولم يقولوا سدس المال في مسألة: زوج وأبوين، وربعه في زوجة وأبوين للمحافظة على الأدب في موافقة القرآن، في قول الله تعالى: ﴿فَلِأُمَّهَ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]

باب ميراث أهل الفرائض

قوله: (بنت الصلب): يعني بنته حقيقة الخارجة من صلبه، ليس بينه وبينها واسطة ولد آخر، والصلب الظهر، قال الله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٧]. قال الجوهري: ويقال: فيه الصلب بفتح الصاد واللام في اللغة. قوله: (ذكرهم وأنثاهم فيه سواء): يعني يستويان في أن كل واحد منهما إذا انفرد أخذ السدس، وإذا اجتمعا اقتسما بالسوية، ولا يرجح الذكر، ثم إن أولاد الأم يخالفون غيرهم من الورثة في خمسة أشياء.

أحدها: أنثاهم عند انفرادها كالذكر.

الثاني: أنها تقاسمه بالسوية.

الثالث: يرثون مع من يدلون به.

الرابع: يحجبون من يدلون به، فيحجبون الأم من الثلث إلى السدس.

الخامس: ذكرهم يدلي بأنثى ويرث ولا يساويه في هذا أحد.

العول: زيادة السهام على أجزاء أصل المسألة وارتفاعها، وأما قول الغزالي العول: الرفع فأنكره عليه، لأن العول مصدر عال يعول عولا فهو لازم، فصوابه أن يقول: هو الارتفاع، وهكذا فسره الأزهري وغيره بالارتفاع والزيادة.

قالوا: وعالت الفريضة: إذا ارتفعت، مأخوذة من قولهم: عال الميزان فهو عائل أي:

مائل، وارتفع.

قال الراعي: وقال بعضهم يقال: عال الرجل الفريضة وأعالها فيعديه. فإن صح هذا

صح كلام الغزالي

المباهلة: الملاعنة، والبَهْلَةُ: اللعنة. وسميت المباهلة لأن ابن عباس -رضي الله عنهما، قال حين أنكر العَوْل: من شاء باهلته.

قوله: (كالأُم إذا كانت أختًا)، هذا يتصور في نكاح المجوس، وفي وطء الشبهة بين المسلمين بأن يطأ بنته فتأتي بولد، فهي أمه وأخته من أبيه.

باب ميراث العصبه

العَصْبَةُ: هم أبو الإنسان، وابنه، والذكور المدلون بهما بحيث لا يتخلل أنثى. قال أهل اللغة: سموا عصبه لأنهم عَصَبُوا به أي أحاطوا، فالأب طرف والابن طرف، والعم جانب، والأخ جانب، وبنوهم كذلك. قالوا: وكل شيء استدار حول شيء فقد عصب به، ومنه العصائب وهي العمائم.

والعَصْبَةُ جمع، وواحدهم عاصب، كخازن وخَزَنَةٌ، وظالم وظَلَمَةٌ، وكافر وكَفَرَةٌ، وفاجر وفَجْرَةٌ، وبار وبررة، وطالب وطلَبَةٌ ونظائره.

قال ابن قتيبة: العصبه جمع لم أسمع له بواحد، والقياس أنه عاصب. وجمع العصبه عصبات.

واعلم أن العصبه ثلاثة أقسام:

- عصبه بأنفسهم وهم من ذكرنا.

- وعصبه بغيره، وهن البنت وبنات الابن والأخت لأبوين أو لأب مع إخوتهن.

- وعصبه مع غيره وهن الأخوات لأبوين أو الأب مع البنات وبنات الابن.

وقول المصنف (العصبه: كل ذكر ليس بينه وبين الميت أنثى)، مراده: كل ذكر نسيب ليخرج الزوج والمعتقة من العصبات، وكان ينبغي أن يذكرهما، وكأنه أراد عصبات النسب.

المشركة: بفتح الراء أي المشترك فيها، أو يكون تقديره مسألة الإخوة المشتركة.

الخُنْثَى المشكل: ضربان، أشهرهما: من له فرج امرأة، وذكر رجل، والثاني له ثقب لا يشبه واحدا منهما، وقد أوضحت أحكامهما، وطرق وضوحهما أكمل إيضاح في شرح المهذب.

السلطان: يذكر ويؤنث، لغتان مشهورتان: ولم يذكر ابن السكيت سوى التأنيث،

واختار المصنف التذكير بقوله: (عادل دون عادلة).

باب الجد والابنة

الأكدرية: قيل سميت بذلك لأن رجلاً يقال: له أكدر، سال عنها فنسبت إليه، وقيل: لأنها كدرت على زيد بن ثابت -رضي الله عنه- أصله فإنه لا يفرض للأخت مع الجد ولا يعيل مسائل الجد مع الإخوة.

كتاب النكاح إلى الطلاق

قال الواحدي: قال الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطاء وقيل: للتزويج (نكاح) لأنه سبب الوطاء، يقال: نكح المطر الأرض ونكح النعاس عينه^(١).
قال الواحدي: وقال أبو القاسم الزجاجي: النكاح في كلام العرب بمعنى الوطاء والعقد جميعاً وموضوع (ن ك ح) على هذا الترتيب في كلامهم للزوم الشيء الشيء ركباً عليه، هذا كلام العرب الصحيح؛ فإذا قالوا: نكح فلان فلانة ينكحها نكحاً ونكاحاً أرادوا تزوجها.

قال ابن جني: سألت أبا علي الفارسي عن قولهم نكحها؛ فقال: فرقت العرب فرقاً لطيفاً يعرف به موضع العقد من الوطاء، فإذا قالوا: نكح فلانة أو بنت فلان، أو أخته أرادوا: تزوجها وعقد عليها، وإذا قالوا: نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا المجامعة؛ لأن بذكر امرأته وزوجته يستغنى عن العقد.

قال الفراء: العرب تقول: نُكح المرأة بضم النون بُضْعُها، وهو كناية عن الفرج، فإذا قالوا: نكحها فمعناه أصاب نُكحها وهو فرجها.
وقلماً يقال: ناكحها كما يقال: باضعها. هذا ما حكاه الواحدي.

وقال ابن فارس والجوهري: النكاح الوطاء، وقد يكون العقد ونكحتها، ونكحت هي أي تزوجت، وأنكحته زوجته وهي ناكح أي ذات زوج واستنكحها تزوجها، وأنكحها زوجها. هذا كلام أهل اللغة.

(١) النكاح على ثلاثة أضرب: حرام، ومكروه، وحلال، وانظر التفصيل في: الأم (١٥٩/٥)، وأحكام القرآن للهراسي (٢/٢٣٠)، ومعالم التنزيل للبغوي (٢/١٨٨)، ومغني المحتاج (٣/١٧٧)، وعمدة السالك (ص ١٥٥)، ومعالم السنن للخطابي (٣/١٨٩).

وأما حقيقة النكاح عند الفقهاء: ففيه ثلاثة أوجه لأصحابنا حكاهما القاضي حسين في

«تعليقته»:

- أصحابها أنه حقيقة في العقد، مجاز في الوطاء. وهذا الذي صححه القاضي، وأظن في الاستدلال له، وبه قطع صاحب التتمة، وهو الذي جاء به القرآن العزيز، والأحاديث.
- والثاني أنه حقيقة في الوطاء، مجاز في العقد؛ وبه قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى^(١).
- والثالث أنه حقيقة فيهما بالاشتراك.

قوله: (وإن كان يكثر الطلاق سرى جارية): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، ويقع في أكثر النسخ بجارية والصواب حذفها، وضبطناه، كثير الطلاق، ويقع في أكثر النسخ يكثر وكلاهما صحيح المعنى.

السُّرِّيَّة: بضم السين.

قال الأزهري: وغيره هي فعلية من السر وهو الجماع، سمي سراً لأنه يفعل سراً. وقالوا: سُرية بالضم ولم يقولوها بالكسر ليفرقوا بين الزوجة والأمة، كما قالوا للشيخ

(١) قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الأَجَلُ الرَّاهِدُ شَمْسُ الأَيْمَةِ وَفَخِرُ الإِسْلَامِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ السَّرْحِيُّ - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى إِمْلَاءً - أَعْلَمَ بِأَنَّ النِّكَاحَ فِي اللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنِ الوَطْءِ، تَقُولُ العَرَبُ: تَنَاحَتِ العُرَى أَي: تَنَاحَتْ وَيَقُولُ: أَنَكَحْنَا العُرَى فَسَرَى لِأَمْرٍ يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ وَيَنْظُرُونَ مَاذَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ، وَحَقِيقَةُ المَعْنَى فِيهِ هُوَ الضَّمُّ وَمِنْهُ يُقَالُ: أَنَكَحَ الطَّرُّ وَلَدَهَا أَي الزَّمَهُ، وَيُقَالُ انكح الصَّبْرَ أَي الزَّمَهُ، وَقَالَ القَائِلُ: إِنَّ القُبُورَ تَنكح الأَيَامَى وَالنِّسْوَةَ الأَرَامِلَ الأَيَامَى أَي تَضْمُنُهُنَّ إِلَى نَفْسِهَا وَاحِدُ الوَاطِئِينَ يَنْضَمُّ إِلَى صَاحِبِهِ فِي تِلْكَ الحَالَةِ فَسُمِّيَ فِعْلُهُمَا نِكَاحًا قَالَ القَائِلُ: كَبَّرَ نُحِبُّ لَدَيْدِ النِّكَاحِ أَي الجِمَاعِ، وَقَالَ القَائِلُ التَّارِكِينَ عَلَى طَهْرٍ نِسَاءَهُمْ وَالتَّارِكِينَ بِسَطْنِي دَجَلَةَ البَقْرَا أَي: الوَاطِئِينَ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ لِلعَقْدِ مَجَازًا إِمَّا لِأَنَّهُ سَبَبُ شَرْعِيٍّ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الوَطْءِ، أَوْ لِأَنَّ فِي العَقْدِ مَعْنَى الضَّمِّ، فَإِنَّ أَحَدَهُمَا يَنْضَمُّ بِهِ إِلَى الأَخرِ وَيَكُونَانِ كَشَخْصٍ وَاحِدٍ فِي القِيَامِ بِمَصَالِحِ المَعِيشَةِ.

وَرَعَمَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ اسْمَ النِّكَاحِ فِي الشَّرِيعَةِ يَتَنَاوَلُ العَقْدَ فَقَطْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ يَعْنِي الأَخْتِلَامَ، فَإِنَّ المُخْتَلِمَ يَرَى فِي مَنَامِهِ صُورَةَ الوَطْءِ، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الرَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا رَانِيَةً﴾ وَالمُرَادُ الوَطْءُ، وَفِي المَوْضِعِ الَّذِي حُمِلَ عَلَى العَقْدِ فَذَلِكَ لِذَلِيلِ اقْتِرَانِ بِهِ مِنْ ذِكْرِ العَقْدِ أَوْ خِطَابِ الأَوْلِيَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ أَوْ اشْتِرَاطِ إِذْنِ الأَهْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾، ثُمَّ يَتَعَلَّقُ بِهَذَا العَقْدِ أَنْوَاعٌ مِنَ المَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ مِنْ ذَلِكَ حِفْظُ النِّسَاءِ وَالقِيَامُ عَلَيْهِنَّ وَالأِنْفَاقُ، وَمِنْ ذَلِكَ صِيَانَةُ النِّفْسِ عَنِ الزَّانَا، وَمِنْ ذَلِكَ تَكْثِيرُ عِبَادِ اللهِ تَعَالَى وَأمَّةِ الرُّسُولِ ﷺ وَتَحْقِيقُ مَبَاهِةِ الرُّسُولِ ﷺ بِهِمْ. المبسوط (٥/٤٥٠).

الذي أتت عليه دهور: دهري بالضم، وللملحد: دَهري بالفتح، وكلاهما نسبة إلى الدهر.

وقال أبو الهيثم: هي مشتقة من الشَّر وهو الشَّرور؛ لأن صاحبها يسر بها.

قال الأزهري: هذا القول أحسن، قال: والأول أكثر.

قال الجوهري: هي مشتقة من السَّر وهو الجماع، ومن السر وهو الإخفاء لأنه يخفيها

من زوجته، ويسرها بها أيضًا من ابتذال غيرها من الإماء.

ويقال: تسرَّرت جارية، وتسرَّيت كما قالوا: تظنَّنت، وتظنَّيت من الظن.

الكُفء: المثل، وقد سبق إيضاحه، ولغاته في المسابقة.

البِكر: العذراء الباقية على حالها الأولى، وصاحبة البكارة والجمع أبكار، والمصدر:

البكارة بالفتح.

الثيب: الموطوءة، وقد تبيَّت بفتح الثاء.

قال أهل اللغة: يقع الثيب على الرجل والمرأة، وبه جاء الحديث الصحيح: «الثيب

بالثيب جلد مائة والرجم»^(١).

العَضل: المنع، عضل المرأة يعضل بضم الضاد وكسرهما إذا امتنع من تزويجها.

الإدلاء: التوصل والوصلة.

الضعيف: هنا ضعيف العقل لهرم وغيره.

العَجَمي: كل من لم يكن أبوه عربيًا، سواء فيه جميع الطوائف.

(القرشي والهاشمي) منسوبان إلى قريش، وهاشم وتقدم بيانها في أول الكتاب في

نسب الشافعي رضي الله عنه، سمي هاشمًا لأنه كان يهشم الثريد لقومه وغيرهم جودًا.

واسم هاشم عمرو وفيه أنشدوا^(٢):

عَمْرُو الْعُلَا هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ وَرِجَالٌ مَكَّةَ مُسْتَيْتُونَ عِجَافٌ

وقريش: من القرش وهو الكسب، والجمع يقال: قرش يقرش بكسر الراء.

قال الفراء والجمهور: وبه سميت قريش، وكانوا أصحاب كسب، وقيل غير ذلك.

ويقال: قرشي وقرشي. والمختار صرف قريش قال الله تعالى: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾

(١) رواه مسلم (٣٢٠٠)، وأبو داود (٣٨٣٤)، والترمذي (١٣٥٤).

(٢) انظر: المحكم (١٥٦/٢)، الصحاح (٣٣٣/١)، المزهر (١/٣٣٤).

[قريش: ١] ويجوز ترك صرفه وجاء في الشعر مصروفًا، وغير مصروف، فمن صرف أراد الحي، ومن تركه أراد القبيلة.

العفيفة: هنا المصونة عن الفواحش، والفاجر مرتكبها.

ومعناه: أن الفاسق ليس كُفئًا للمرأة العدل.

قال صاحب المحكم: العفة الكف عما لا يحل ولا يجمل، يقال: عف يعف عفة وعفافًا، وعفافة، وتعفف، واستعفف، ورجل عف وعفيف، وامرأة عفيفة.

وجمع العفيف أعفَّة، وأعفاء.

قال غيره: ونسوة عفاف وأعفة.

الثاني: صاحب العقار، وهو مهموز، بلا خلاف بين أهل اللغة.

قال ابن فارس والجوهرى وغيرهما: هو من تَنَأَت بالبلد، بالهمز، إذا قطته.

قال الجوهرى: وجمع التناى تَنَاء، كفاجر وفجار، والاسم منه: التناة هذا كلام أهل اللغة.

ووقع في نسخ التنبيه بنت تاجر، أو تانٍ بالنون المنونة كقاضٍ، وهو لحن بلا خلاف، وصوابه: تانيء بالهمز؛ ويكتب بالياء.

قوله: (بحضرة شاهدين) فيه ثلاث لغات تقدمت في الوكالة.

قوله: (فإن عقد بشهادة مجهولين) جاز على المنصوص أراد مجهولي العدالة باطنًا فقط، فإن جهلاً ظاهرًا أيضًا أو جهل إسلامهما أو حرتهما لم يجوز.

التسريح: الإرسال.

الناصية: مقدم الرأس.

العزل: هو أن يجامع، فإذا قارب الإنزال نزع، ولا يُنزل في الفرج، وتتأذى المرأة بذلك.

الاستحداد: إزالة شعر العانة، وهو الذي حول الفرج، سواء إزالته بتنف أو نورة أو حلق، مأخوذ من الحديدية وهي الموسى التي يخلق بها.

باب ما يحرم من النكاح

الأمهات: جمع أم.

قال الواحدي: أكثر استعمال العرب في الآدميات: الأمهات، وفي غيرهن من الحيوانات الأمات بحذف الهاء. وجاء في الآدميات: الأمات بحذفها، وفي غيرهن إثباتها. ويقال: في الأم أمه، والهاء في أمه وأمهات زائدة عند الجمهور، وقيل: أصلية. قال ابن الأثيري: الأصل أم ثم يقال في النداء: يا أمها، فيدخلون هاء السكت، وبعض العرب يسقط الألف ويشبه هاء السكت بتاء التانيث فيقول: يا أمت كما قالوا: يا أبت.

العنت: بفتح العين والنون، أصله: المشقة الشديدة، والمراد هنا خوف الوقوع في الزنا. وقال المبرد: العنت: الهلاك، والمعنى من خاف أن تحمله الشهوة على موقعة الزنا فيهلك بالإثم والحد.

وقال الفراء: العنت هنا الفجور.

المرتبة: بالحمل الشاكة فيه.

والشغار: بكسر الشين، قال ثعلب: هو مأخوذ من شُغر الكلب برجله إذا رفعها فبال، قال معناه: رفعت رجلي عما أراد فأعطيته إياه، ورفع رجله عما أردت فأعطانيه.

وقال غيره: معناه لا ترفع رجل بنتي أو أختي حتى أرفع رجل بنتك أو أختك.

وقيل مأخوذ من شُغر البلد إذا خلا، لخلو النكاح عن المهر.

البُضع: بضم الباء هو الفرج.

قال الأزهري: قال ثعلب: قيل هو الفرج، وقيل: هو الجماع نفسه.

قوله: (تزوج الرجل وليته): يعني قريبته.

والولي في اللغة بإسكان اللام هو القرب، فهو وليها وهي وليته.

المتعة: قال الأزهري وغيره: سمي نكاح المتعة لانتفاعها بما يعطيها، وانتفاعه بها بقضاء

شهوته، وكل ما انتفع به فهو متاع ومتاع.

الخطبة: هنا بكسر الخاء.

باب الخيار في النكاح والرد بالمعيب

الجُذام: داء معروف يأكل اللحم ويتناثر، قال الجوهري: وقد جذم الرجل بضم الجيم،

فهو مجذوم ولا يقال: أجذم.

البرص: بالفتح، بياض، داء معروف وعلامته أن يعصر اللحم فلا يحمر وقد برّص بفتح الباء وكسر الراء فهو أبرص.

قوله: (وإن وجد أحدهما الآخر خثى) يعني خثى واضحاً قد بان رجلاً أو امرأة.

الرَّقَق: بفتح الراء والتاء وهو التحام الفرج بحيث لا يمكن دخول الذكر، وإن وجد الزوج بالمرأة رَتَقًا، أو قَرَنًا هو بفتح الراء وإسكانها.

قال أهل اللغة: (القرن) بإسكان الراء هو (العفلة) بالعين المهملة والفاء المفتوحين، وهي لحمة تكون في فم فرج المرأة وقيل: عظم والمشهور لحمة، قالوا: والقرن بفتح الراء مصدر قرنت تقرن قرناً كبرِصت تَبْرِص برصاً. فيجوز أن يقرأ كلام المصنف بالفتح والإسكان، فالفتح على إرادة المصدر، والإسكان على إرادة الاسم. ونفس العفلة إلا أن الفتح أرجح لكونه موافقاً لباقى العيوب، فإنها كلها مصادر، وعطف مصدر على مصدر أحسن من عطف اسم على اسم، فثبت أن الراجح الفتح مع جواز الإسكان، هذا هو الصواب.

وأما إنكار بعضهم على الفقهاء فتحه، وتلحينهم إياهم فغلط منه فاحش. وهو مردود بما نقلته عن أعلام أئمة اللغة.

ولقد أحسن الإمام العلامة أبو محمد عبد الله بن بري فقال:

قال الفراء: القرن بالفتح العيب وهو من قولك امرأة قرناء بينة القرن، والقرن بالإسكان العفلة.

العَيْن: بكسر العين والنون المشددة، وهو العاجز عن الوطاء. وربما اشتهاه ولا يمكنه. مشتق من عَن الشيء إذا اعترض لأن ذكره يَعْنُ أي يعترض عن يمين الفرج وشماله.

وقيل: من عنان الدابة للينه. قالوا: يقال: عَنَّ يَعْنُ وَعُنَّ وَعُنُونًا واعتنَّ اعترض.

قال ابن الأعرابي: جمع العَيْن والمعنون عُنُّن. قال، يقال: عن الرجل، وَعُنُّن، وَعُنُّن، واعتن، فهو عُنُّن، مَعْنُون. مَعْنُ مَعْنُن.

قال صاحب المحكم: هو عَيْن بين العَنَانة والعَيْنِيَّة، والعَيْنِيَّة. قال أبو عبيد: امرأة عينة وهي التي لا تريد الرجال، وأما ما يقع في كتب أصحابنا من قولهم: العنة يريدون التعنين فليس بمعروف في اللغة، وإنما العنة الحظيرة من الخشب تجعل للإبل والغنم تجسب فيها.

المَجْبُوب: من جُبَّ ذكره مشتق من الجَب وهو القطع.
 (الْخِصْي والمَسْلُول) قيل الخصي: من قطعت أنثياه مع جلدهما، والمسلول من أُخرجتا منه دون جلدهما، وقيل: الخصي من قلبت أنثياه، والمسلول من أخذتا منه.
 قوله: (أَجَل سنة من يوم المرافعة): أي من يوم المرافعة إلى القاضي لضرب المدة.
 قوله: (وإن اختارت المُقام) بضم الميم.

باب نكاح المشرك

المشرك: الكافر على أي ملة كان.

باب الصّدَاق

الصّدَاق: بفتح الصاد وكسرها، ويقال: صدقة بفتح الصاد وضم الدال، وصدقة بضم الصاد وإسكان الدال: أربع لغات مشهورات. وأصدقت المرأة سَمَّيت لها صداقا.
 ومهرتها أمهرها بضم الهاء وأمهرتها لغتان وله سبعة أسماء: الصداق، والمهر، والنحلة، والفريضة، والأجر والعليقة، والعقر.
 التفويض: التزويج بلا مهر، وفوضت بُضعها أي: أذنت لوليها في تزويجها بغير تسمية مهر، وأصله من الإطلاق.

ومنه قوم فوضي؛ أي: لا رئيس لهم!

قوله: (فوضت بُضعها من غير بدل): بيان لصورة التفويض لا احتراز.

باب المتعة

المتعة: من التمتع وهو الانتفاع وقد سبق بيانه قريبا، وفي الحج أيضا.

المسيس: الوطء.

المُقْتَر: من القَتْر، والتَّقْتِير، والإقتار ثلاث لغات وهو ضيق العيش، يقال: قَتَرَ يَقْتُرُ،

ويَقْتَر قَتْرًا وَقْتُورًا، وَقَتَرَ بالتشديد تقْتِيرًا، وَأَقْتَرَ إِقْتَارًا.

باب الوليمة والنثر

الوليمة: الطعام المتخذ للعرس، مشتقة من الولم وهو الجمع، لأن الزوجين يجتمعان،

قاله الأزهري وغيره.

وقال ابن الأعرابي: أصلها تمام الشيء واجتماعه، والفعل منها: أَوْلِمَ.
قال أصحابنا وغيرهم: الضيافات ثمانية أنواع:

- الوليمة للعرس
- الحُرس والحُرص: بضم الخاء وبالسین وبالصاد: للولادة.
- والإعذار: بالعين المهملة والذال المعجمة: للختان.
- والوكيرة: للبناء.
- والنقِعة: لقدم المسافر؛ مأخوذة من النقع وهو الغبار، ثم قيل: إن المسافر يصنع الطعام: وقيل: يصنعه غيره.
- والعقيقة: يوم سابع الولادة.
- والوَصِيمة: بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة.
- والمأدبة: بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب.
- النثر: مصدر نَثَرَ يَثُرُ وَيَثُرُ نَثْرًا ونَثَارًا ونَثْرَةً بالتشديد تشيْرًا فانتثر وتَنَثَّرَ وتَنَثَّرَ، ومعناه: رماه متفرقًا.

العُرْسُ: مؤنثة وتذكر، والراء ساكنة ومضمومة، والجمع أعراس.
قال الجوهري: وعُرْسَات، وقد أعرس اتخذ عُرْسًا، وأعرس بامرأته إذا بنى بها، وكذلك إذا وطئها.
ولا يقال: عَرَسَ إلا في لغة قليلة غريبة، وثبت في صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال: «لما عرس أبو أسيد»^(١).

المَخَاد: بفتح الميم جمع مَخْدَة بكسرها؛ مشتقة من الخد لأنه يوضع عليها.
قوله: (توطأ): بالهمزة.

باب عِشْرَةَ النِّسَاءِ وَالْقِسْمِ وَالنِّشْوَرِ

المُعَاشِرَة: والتعاشر المخالطة، والعِشْرَة الاسم منه، والعشير المخالط.
القَسَم: بفتح القاف سبق بيانه.

النشور، والنشوص: الارتفاع، ونشزت المرأة ونشصت، ونشز الرجل، ونشص إذا

(١) رواه البخاري (٤٧٨٤).

ارتفع على صاحبه وخرج عن حسن المعاشرة، ذكره كله الأزهري.

قال: وهو مأخوذ من النشز، وهو المرتفع من الأرض، يقال: بفتح الشين وإسكانها ذكرهما ابن السكيت.

الكراهة والكراهية: بتخفيف الياء بمعنى مصدر، كرهته أكرهه كراهة وكراهية.

الضَّرَّة: امرأة زوجها لأنها تتضرر بها، وقيل من المضارة لأنها تتضاران.

قوله: (عادت إلى الدور من يوم الرجوع): يعني من وقته ليلاً كان أو نهاراً.

عماد القسم: مقصودة.

الزفاف والزفيف: حَمَلَ العروس إلى زوجها، يقال: زف العروس يزفها بضم الزاي زَفًا

وزَفًا، وَأَزَفَهَا وازْدَفَهَا بمعنى.

قوله: (فَرَفْنَا إِلَيْهِ مَكَانًا وَاحِدًا): كان ينبغي أن يقول: زمانًا واحدًا لأن الاعتبار بالزمان

سواء اتحد المكان أم اختلف.

الهجر: الترك والإعراض.

الضرب المبرح: الشاق الشديد الألم.

الجنب والجنب: فناء الشيء.

باب الخلع

(الخلع): مفارقة المرأة بعوض، مأخوذ من خَلَعَ الثوب وغيره، قال الله تعالى: ﴿هُنَّ

لِيَأْسُنَّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسُنَّ هُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] فإذا فارقها فقد خلعها منه ونزع اللباس، وفارق بدنه بدنها.

يقال: خلعها، وخالعها واختلعت نفسها اختلاعاً.

الطفل، والطفلة: الصغيران ما لم يبلغا.

قال الواحدي: قال أبو الهيثم: الصبي يُدعى طفلاً من حين يسقط من بطن أمه إلى أن

يحتلم؛ قال: والعرب تقول: جارية طفل وجاريتان طفل، وجوار طفل وغلام طفل، وغلامان طفل وغلمان طفل.

قال: ويقال: أيضاً طفل وطفلة، وطفلان وطفلتان وأطفال.

قوله: (ويجوز على الفور، وعلى التراخي؛ فإذا قال: خالعتك) معناه يجوز الخلع مُنْجَزًا

في الحال بحيث يشترط قبوله على الفور، ويجوز معلقاً على شرط لا يشترط فيه الفور.
ثم ذكر أمثلة الأول والثاني فقال: فإذا قال بالفاء في (فإذا) ويقع في بعض النسخ بالواو وهو خطأ والصواب بالفاء، وكذا ضبطناه عن نسخة المؤلف فاعتمد ما ذكرته لك، فقد غلط فيه كبار!

الهروي: بفتح الهاء والراء منسوب إلى (هراة)، مدينة معروفة بخراسان.
المروي: بفتح الميم وإسكان الراء منسوب إلى (مرو) مدينة معروفة بخراسان، وينسب إليها أيضاً المروزي، والهروي: والمروي نوعان من القطن.
الكتّان: بفتح الكاف.

قوله: (وإن اختلفا في قدر العوض أو في تعجيله أو تأجيله) الاختلاف في تعجيله هل هو معجل أو مؤجل، والاختلاف في تأجيله: أن يتفقا على الأجل، ويختلفا هل هو شهر أو شهران مثلاً.

قوله: (وإن قال طلقك بعوض، فقالت طلقني بعد مضي الخيار بانت، والقول في العوض قولها). معناه أنها قالت: طلقني على ألف مثلاً، ثم طلقها فقال: طلقك متصلاً فلي عليك الألف، فقالت: بل طلقني بعد مضي زمن الخيار فيكون طلاقاً مستأنفاً منك لا جواباً لسؤالي، وزمن الخيار هو الزمن الذي كل واحد منهما مخير فيه إن شاء أتم العقد، وإن شاء رجع عنه.

كتاب الطلاق إلى الأيمان

الطلاق: مشتق من الإطلاق وهو الإرسال والترك، ومنه قولهم: طلقت البلاد أي تركتها. ويقال: طلقت المرأة بفتح اللام وضمها، والفتح أفصح؛ تطلق؛ بالضم فيها^(١).
قوله: (ومن أكره بغير حق بالتهديد بالقتل): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف بالتهديد، ويقع في كثير من النسخ أو أكثرها كالتهديد بالكاف، والأول أصوب.

الصريح والكناية: سبق بيانها في العتق.

السراح: بفتح السين: الإرسال.

الوثاق: بفتح الواو وكسرها.

(١) انظر: السراج الوهاج (ص ٤٠٩)، والحاوي الكبير (١٠/١٥٩)، ومغني المحتاج (٣/٢٧٩).

الخلية: فعيلة بمعنى (فاعلة) أي خالية من الزوج وهو حالٍ منها.

البرية: من البراءة أي برئت من الزوج.

البتة: من البت وهو القطع: أي قطعت الوصلة بينها.

البتلة: من التبتل، وهو: الانقطاع أي منقطعة عني^(١).

البائن: من البين وهو الفراق، وهذه اللغة الفصيحة، بائن كطالق، وحائض؛ لأنه

مختص بالأنثى.

وفي لغة قليلة يجوز: بائنة، وطالقة، وحائضة، وحاملة، وقد سبق بيانه.

قوله: (وأنت حرام): أي حرام عليّ، ممنوعة مني للفرقة.

قوله: (وأنت كالميتة) أي ممنوعة مني.

قوله: (وتَقَنَّعي واستَترِي): معناه لأنك طالق محرمة عليّ.

قوله: (وتجرعي): أي كأس الفراق ومرارته.

قوله: (وابعدني): لأنك أجنبية مني.

قوله: (واغزبي): هو بعين مهملة وزاي، ومعناه اذهبي عني، وتباعدي مني، ووقع في

غير التنبيه واغربي بالغين المعجمة والراء وهو صحيح أيضًا، ومعناه صيري غريبة مني

أجنبية.

قوله: (حبلك على غاربك): سبق بيانه في العتق.

قوله: (وأنت واحدة): هو برفع (واحدة) أي: متوحدة بلا زوج، وقيل: ذات تطلقه

واحدة.

قوله: (وإن قال ريقك طالق أو دمك): لم تطلق، هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف

دمك، ويقع في كثير من النسخ أو أكثرها: دمك، والأول أصوب.

الدنيا: بضم الدال على المشهور، وحكى ابن قتيبة في أدب الكاتب كسرهما، وجمعها

دُنَى ككُبرى وكُبرٌ وهي من دَنَوْتُ، لدنوها وسبقها الدار الآخرة، وتنسب إليها دنوي،

ودُنِّي.

(١) البتلة: بفتح الباء وسكون التاء، من بتل الشيء يبتل بتلا: إذا قطعه، وسميت مريم عليها السلام بالبتول:

لانقطاعها عن الرجال بازاء. معجم لغة الفقهاء (١/١٠٣).

قال الجوهري: ودنياوي، وفي حقيقة الدنيا قولان للمتكلمين:
أحدهما: أنها الهواء والجو.

والثاني: كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة وهو الأظهر.

باب عدد الطلاق والاستثناء^(١)

الاستثناء: وهو إخراج بعض الجملة بلفظ إلا وأخواتها، مأخوذ من ثبتت أي عطف.
قوله: (موجبها): بفتح الجيم أي مقتضاها.
قوله: (وإن خرس): هو بفتح الحاء وكسر الراء.

باب الشرط في الطلاق^(٢)

(الحرج): بفتح الحاء والراء: الإثم.

قوله: (أسمج الطلاق) بالجيم أي أبقحه، والسَّمج: القبيح.

قال الجوهري: سَمج بضم الميم سحاجة قبح فهو سمج كضخم فهو ضخم وسمج
أيضاً كخشن فهو خشن، وسميج كقبح، فهو قبيح، وقوم سجاج كضخام، واستسمجه عده
سمجاً.

القرء: بفتح القاف وضمها، والجمهور على الفتح وجمع القلة: أقرؤ وأقراء، والكثرة
قُرؤ وهو مشترك، يطلق على الطهر، والحيض، وتسميه أهل اللغة من الأضداد كما أسلفناه.
هذا معناه في اللغة، واختلف الفقهاء في المراد به في آية العدة، فمذهبنا ومذهب طائفة أنه
الطهر، ومذهب طائفة أنه الحيض.

قوله: (فصواحباتها طوالق): فهو بألف وتاء، وهي لغة، والجيد صواحبها بحذفها
كضاربة وضوارب.

الحلف واليمين: منع أو حث أو تصديق، فالمنع إن خرجت، والحث إن لم تخرجي،
والتصديق إن لم يكن هذا كما قلت.

وإذا قال: إذا جاء الحاج أو طلعت الشمس فليس بحلف لأنه ليس بمنع ولا حث ولا

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٦١/٢).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٦٥/٢).

تصديق.

السادس عشر: والثالث عشر، وسائر ما بين العشرة والعشرين مبني على الفتح في كل الأحوال، سواء ثبتت الألف واللام أم حذفتا.

أمس: مبني على الكسر على المشهور.

قال الجوهري: أمس اسم حرك آخره لالتقاء الساكنين، واختلف العرب فيه فأكثرهم يبينه على الكسر معرفة، ومنهم من يعربه معرفة، وكلهم يعربه إذا دخله الألف واللام أو صار نكرة أو أضيف.

تقول: مضى أمس المبارك، وكل غد صائر أمسا، ومضى أمسنا.

قال: وقال سيويوه: جاء في ضرورة الشعر مذ أمس بالفتح.

قال: ولا يصغر أمس كما لا يصغر غد والبارحة، وكيف وأين، ومتى وما، وعند،

وأساء الشهر، والأسبوع غير الجمعة.

وقال الأزهري: قال الفراء: ومن العرب من يكسر أمس مع الألف واللام.

وقال ابن خروف: للعرب في أمس لغتان أهل الحجاز يبنونه على الكسر في كل حال،

ولا علة لبنائه إلا التخفيف تشبيهاً بالأصوات كغاق لصوت الغراب، وبنو تميم يبنونه على

الكسر في الجر والنصب، ويعربونه في الرفع بلا صرف، ومنهم من يعربه بكل حال ولا

يصرفه، وعليه قوله: (مذ أمسا).

قوله: (أحي موضع الطلاق): هذه اللغة الفصيحة.

وقال الجوهري: يقال: محالوحة يمحوه محوًا ويمحيه محيًا، ويمحاه فهو محو ومحي،

وأحى، وامتحن لغة فيه ضعيف.

البشارة: بكسر الباء وضمها وهي الخبر الذي يغير البشارة سرورًا وحرزًا لكنها عند

الإطلاق للخير، فإن أريد الشر قيدت، قال الله تعالى في الأول ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾ [الزمر: ١٧].

وفي الثاني: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الانشقاق: ٢٤] ويقال: بشرت الرجل تبشيرًا

وبشرته أبشره بضم الشين بَشْرًا وبشورًا وأبشرته إبطارًا ثلاث لغات حكاهن الجوهري.

ويقال: أبشر بخير بقطع الألف ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَبشِرُوا بِالْجَنَّةِ﴾ [فصلت: ٣٠]

وبشرت بكذا بكسر الشين، والتبشير البشري، وتبشير كل شيء أوائله، والبشير المبشر.

قوله: (ودين فيما بينه وبين الله تعالى): قال أهل اللغة: دَيْتَهُ تَدْيِينًا وکلته إلى دِينِهِ .

باب الشك في الطلاق وطلاق المريض^(١)

قوله: (ظنتها زينب): نصب زينب، وإنما ذكرت هكذا، وإن كان ظاهرًا لأنني رأيت من الكبار من يغفل فيرفعه.

باب الشمعة^(٢)

الرجعة: بفتح الراء وكسرها، ورجح الجمهور الفتح، والأزهري الكسر.
قوله: (تغيب الحشفة في الفرج): يعني القبل.

باب الإيلاء^(٣)

الإيلاء بالمد: هو الحلف، وهو مصدر: يقال: آلى بالمد يؤلي إيلاءً وتآلى واثلى أي حلف.
الآلية: بكسر اللام وتشديد الياء والألوة والألوة والإلوة بفتح الهمزة وضمها وكسرها واللام ساكنة فيهن اليمين^(٤).

الشلل: فساد العضو، وشلل الذكر هنا سقوط قوته، يقال: شلت يمينه، تشل بفتح الشين فيها، وشلت بالضم لغة رديئة، وهي شلاء، وهو أشل، وأشلها الله.
قوله: (افتض) هو بالتاء المثناة فوق، قال أهل اللغة: افتضاض البكر، وافتراعها بمعنى، وهو وطؤها وإزالة بكارتها بالذكر، مأخوذ من فضضت اللؤلؤة إذا ثقتبها.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٧٣/٢).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٧٦/٢).

(٣) انظر: تصحيح التنبيه (٧٨/٢)، وفتح الوهاب (٩٠/٢).

(٤) الإيلاء الحلف، وَقَدْ آلى يُؤْلِي إِيْلَاءً فَهُوَ مُؤْلٍ عَلَى وَزْنِ أَفْعَلَ يُفْعَلُ إِفْعَالًا فَهُوَ مُفْعَلٌ أَي: حَلَفَ وَالْأَلِيَّةُ الْيَمِينُ وَجَمْعُهُ الْأَلْيَاءُ عَلَى وَزْنِ الْبَلِيَّةِ وَالْبَلَايَا قَلِيلُ الْأَلْيَاءِ حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ بَدَّرَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَرَّتْ يَعْنِي قَلَمًا يَخْلَفُ فَإِنْ حَلَفَ حَفِظَ يَمِينَهُ وَإِنْ بَدَّرَتْ أَي وَقَعَتْ عَلَى سُرْعَةٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ يَمِينٌ بَرَّتْ أَي صَارَتْ صَادِقَةً يَعْنِي لَا يَخْنَثُ هُوَ فِيهَا وَقَدْ بَدَرَ بُدُورًا مِنْ حَدِّ دَخَلَ وَبَرَّتْ الْيَمِينُ تَبَرُّ بِرًا مِنْ حَدِّ عَلِمَ بِكُسْرِ بَاءِ الْمُصْدَرِ ﴿فَإِنْ فَاءٌ﴾ أَي: رَجَعُوا مِنْ حَدِّ ضَرَبَ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ أَي: قَصَدُوهُ هَذِهِ حَقَائِقُ هَذِهِ الْأَلْفَاطُ لَعْنَةٌ وَفِي الشَّرْعِ الْإِيْلَاءُ اسْمٌ لِيَمِينٍ يَمْنَعُ بِهَا الْمَرْءُ نَفْسَهُ عَنْ وَطْءٍ مَنكُوحَتِهِ وَالْقِيءُ هُوَ تَحْنِثُ نَفْسِهِ بِالْوَطْءِ فِي الْمُدَّةِ وَعَزِيمَةُ الطَّلَاقِ الثَّبَاتُ عَلَى الْبِرِّ بِتَرْكِ الْوَطْءِ حَتَّى تَمْتَضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَتَطْلُقُ، وَمَا رُوِيَ أَنَّ الْقِيءَ الْجَمَاعُ وَعَزِيمَةُ الطَّلَاقِ انْفِضَاءُ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ فَكَشَفُهُ عَلَى وَفْقِ اللَّغَةِ مَا قُلْنَا. طلبة الطلبة (٢٢٤/٢).

قوله: (لا قَرْبَتُكَ): بكسر الراء يقال: قَرِبْتَهُ بالكسر أقربه بالفتح قربانا دنوت منه.
عيسى - عليه السلام.

قال الجوهري: اسم عبراني أو سرياني جمعه عيسون بفتح السين ومررت بالعيسين، ورأيت العيسين، قال: وأجاز الكوفيون ضم السين قبل الواو وكسرها قبل الياء، ومنعه البصريون، قالوا: لأن الألف إنما أسقطت لاجتماع الساكنين فوجب بقاء السين مفتوحة كما كانت؛ سواء كانت الألف أصلية أو غير أصلية، وفرق الكسائي ففتح في الأصلية، فقال معطون، وضم في غيرها فقال: عيسون.

وكذا القول في: موسى والنسبة إليهما عيسوي وموسوي، فتقلب الياء واوًا، وإن شئت حذفها فقلت: عيسى وموسى، كما تقول: مرمي ومرموي.

الدَّجَال: بفتح الدال، وهو عدو الله المسيح الدجال الكذاب، سُمي دجالاً لتمويهه، والدجل: التمويه والتغطية يقال: دجل فلان إذا مَوَّه، ودجل الحق غطاه بباطله.

وحكوا عن ثعلب: أن الدجال: الكذاب، وكل كذاب دجال، والذي حكاه ابن فارس عنه: أن الدجل: التمويه، وجمعه دجالون، ويقال: لعيسى ﷺ: المسيح بفتح الميم وتخفيف السين بلا خلاف، وللدجال كذلك على المشهور، وقيل بكسر الميم مع تخفيف السين وتشديدها وقيل كذلك، لكن بالخاء المعجمة، وتشديد السين.

فأما وصف عيسى بالمسيح، فقال أبو عبيدة والليث: هو معرب وأصله بالثين المعجمة، فعلى هذا لا اشتقاق له.
وقال الجمهور: مشتق.

قال ابن عباس: لأنه لم يمسخ ذا عاهة إلا برأ.

وقيل: هو الصديق، وقيل لأنه ممسوح أسفل القدمين، لا أخصص له.

وقيل: لمسخ زكريا إياه، وقيل: لمسحه الأرض أي قطعها في السياحة، وقيل: لأنه خرج من بطن أمه ممسوحًا بالدهن، وقيل: لأنه مسح بالبركة حين ولد، وقيل لأن الله مسحه أي خلقه خلقًا حسنًا، وقيل غيره.

وأما الدجال فقيل له المسيح لأنه ممسوح العين، وقيل: لأنه أعور، والأعور مسيح.

وقيل: لمسه الأرض حين خروجه، وقيل غير ذلك.

الفيئة: الوطاء من فاء إذا رجع لأنه امتنع ثم رجع.

باب الظهار^(١)

قوله: (الظَّهَار): مشتق من الظهر، وإنما قالوا كظهر الأم دون بطن وفخذ لأن الظهر موضع الركوب، والمرأة مركوب الزوج هذا مختصر كلام ابن قتيبة والأزهري وآخرين.
العُضْو: بضم العين وكسر ها.

قوله: (أصح الروايتين): يعني الروايتين عند الشافعي وهو بمعنى أصح القولين.

قوله: (نوى تحريم عينها): أي ذاتها وجملتها.

قوله: (تُضَر بالعمل بضم التاء): وقد سبق إيضاحه.

العمى: مقصور يكتب بالياء.

الخنصر والبصر: بكسر أولهما وصاديهما.

الأثْمَلَة: فيها تسع لغات:

فتح الهمزة، وضمها، وكسرها مع تثليث الميم، أفصحهن وأشهرهن فتح الهمزة مع ضم الميم.

قال جمهور أهل اللغة: الأنامل: أطراف الأصابع.

وقال الشافعي وأصحابنا: في كل أصبع غير الإبهام ثلاث أنامل، وكذا قال جماعة من كبار أئمة اللغة منهم أبو عمرو الشيباني وأبو حاتم السجستاني والجرمي وغيرهم، وقد أوضحت في التهذيب.

العَوَاء والعرجاء: ممدودتان، العرج بفتح الراء مصدر عرج، بكسرها يَعْرج، بفتحها عَرَجًا، فهو أعرج، وهم عُرَج، وعُرْجان، وأعرجه الله ما أشد عرجه.

المجنون المطبق: بفتح الباء؛ الذي أطبق جنونه ودام متصلاً ومنه قول العرب: الحمى المطبقة، بفتح الباء، وهي الدائمة.

النَّحِيف: المهزول، والنحافة الهُرَال، ونحف بضم الحاء وأنحفه غيره.

قوله: (وإن غداهم وعشاهم بذلك لم يجزئه): يعني غداهم وعشاهم بالواجب من تمر أو زبيب أو أقط لا يجزئه، بل يجب تمليكهم إياه.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٨٢)، وتكملة المجموع (١٦/٣٢٩).

قوله: (ولا يجوز دفع الكفارة إلى من يلزمه نفقته): كان ينبغي أن يقول إلى من يلزم من غير هاء الضمير؛ لأن الصحيح أنه لا يجوز دفعها إلى أجنبي تجب نفقته على قريب أو زوج.
 قوله: (ويكفيه في النية أن ينوي العتق أو الصوم أو الإطعام عن الكفارة): وقيل يلزمه أن ينوي في الصوم التتابع كل ليلة، وقيل: في أول الصوم والصحيح أنه لا يلزمه ذلك، فقوله: (الصحيح أنه لا يلزمه) ذلك لا حاجة إليه؛ لأنه مصرح به في قوله: (ويكفيه في النية... إلى آخره).

باب اللعان^(١)

قوله: (اللعان والملاعنة والتلاعن): ملاعنة الرجل امرأته ويقال: تلاعنا والتعنا، ولاعن القاضي بينهما، وسمي لعاناً لقول الرجل: وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين.
 قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: واختير لفظ اللعان على الغضب وإن كانا موجودين في لعانها؛ لأن اللعنة متقدمة في الآية الكريمة في صورة اللعان، ولأن جانب الرجل فيه أقوى من جانبها؛ لأنه قادر على الابتداء دونها؛ ولأنه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس.
 وقيل: سمي لعاناً من اللعن، وهو الطرد والإبعاد، لأن كلا منهما يبعد عن صاحبه، ويجرم النكاح بينهما أبداً بخلاف المطلق وغيره.
 واللعان عند جمهور أصحابنا يمين، وقيل: شهادة، وقيل يمين فيها شوب شهادة، وقيل عكسه.
 قال أصحابنا: وليس من الأيمان شيء متعدد في جانب المدعي ابتداء إلا اللعان والقسامة.

قوله: (البداية) سبق بيان فساد في مواقيت الصلاة.

الدَّرَأة: الدفع.

قوله: (وإن أُبدِل لفظ الشهادة): هو بضم همزة.

الحلف: بفتح الحاء وكسر اللام، ويجوز إسكان اللام وفتح الحاء وكسرها كما سبق في

نظائره.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٨٩)، وروضة الطالبين (٨/٣٠٧).

باب ما يلحق من النسب وما لا يلحق^(١)

قوله: (لم يجتمع معها): هذا ما أنكره الحريري في درة الغواص.

قال: ولا يقال: اجتمع فلان مع فلان، وإنما يقال: اجتمع فلان وفلان، وقد قال الجوهري: جامعه على كذا أي اجتمع معه عليه.

قوله: (أو أتت به لأكثر من أربع سنين من حين اجتمع معها): أي من آخر اجتماعها، ولو قال: من حين فارقتها لكان أصوب وأوضح.

الشُّبُه: بفتح الشين والباء المشابهة، وجمعه مَشَابِه على غير قياس، كما قالوا محاسن ومذاكير.

وأما الشُّبُه بكسر الشين، وإسكان الباء وفتحها جميعاً فهو المثل.

القائف: هو متتبع الآثار والأشباه، والجمع قافة، كبائع وباعة.

قوله: (هنيء) مهموز.

قوله: (مجرّباً): بفتح الراء.

كتاب الأيمان^(٢)

سبق في الطلاق أن اليمين منع، أو حثُّ أو تصديق.

اللُّغُو: السَّاقَط.

اليمين الغموس: بفتح الغين لأنها تغمس صاحبها في الإثم أو يستحق الغمس بها في

النار؛ وهي من الكبائر.

القُدُّوس: اسم من أسماء الله تعالى وهو الطاهر عما لا يليق به من صفات الحدث.

المهيمن: قيل الشهيد، وقيل: الشاهد، وقيل الشاهد المصدق قاله أبو عبيدة.

وقال الخليل وأبو عبيدة: هو الرقيب الحافظ، وقيل: الأمين.

قال أهل العربية: الهاء بدل من الهمزة، وأصله مؤيمن.

كما قالوا: هرقت وأرقت.

قال ابن الأباري: وزنه مُثْمَعِل، ومعناه: الأمين.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٩٢)، ومغني المحتاج (٣/٣٧٨).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٩٩)، وفتح الوهاب (٢/١٩٨).

قوله: (وجلال الله)، قال أهل اللغة: الجلال عظمة الله تعالى وكبريأؤه واستحقاقه صفات المدح، ويقال: جل الشيء: أي عظم؛ وأجلته أعظمته، والجلال اسم، والجلالة مصدر. قال الأصمعي: لا يقال الجلال إلا لله تعالى.

قال الواحدي: معناه لا يقال ذلك بعد الإسلام أي لا يستحقه إلا الله تعالى.
قوله: (لعمرك الله) بفتح العين وإسكان الميم.

قال أهل العربية: التزمت العرب في القسم لعمرك بالفتح مع أن العمر ثلاث لغات تقدم بيانهن، قالوا لأن الفتح أخف فاختروه لكثرة القسم ومعناه: وحياء الله.
قوله: (على عهد الله وميثاقه وذمته وأمانته وكفالته): هي متقاربة المعنى.

أيمان البيعة: بفتح الباء، هي الأيمان التي رتبها الحجاج بن يوسف مشتملة على الطلاق، والإعتاق، والنذور، والصدقات، وأيمان مغلطات.
الغَلَقُ: بفتح الغين واللام، والمغلاق بكسر الميم، والمغلق بضمها بمعنى وهو ما يغلق به الباب.

باب جَماع الأيمان^(١)

السَّطْحُ المحجر: هو الذي حُوِّط عليه حائط.

الكَرَاء: بالمد وسبق في الإجارة.

النُّقْض: بضم النون على المشهور. ولم يذكر الليث، والأزهري وصاحب المحكم غيره، وذكر ابن فارس والجوهري بكسر النون، وهو البناء المنقوض والمنهدم، وقد أساء بعض المتأخرين الجامعين في ألفاظ المذهب حيث اقتصر على الكسر؛ وأوهم أنه لا يجوز غيره اغترارًا منه بما جاء في صحاح الجوهري.

الأدَم: بفتح الهمزة والبدال، جمع الأديم كأفق وأفيق.

قال الجوهري: وقد يجمع على أدمة كرجيف وأرغفة.

الفَيْتِيت والفُتُوت: بفتح الفاء فيهما، هو الخبز المفتوت، والفَتْ: الكسر.

قوله: (فلَفِظَه): بفتح الفاء، يقال: لَفِظَه يَلْفِظُه لَفْظًا، كضربه يضربه ضربًا، أي رماه من

فيه، وذلك المرمي يسمى لفاظة بضم اللام.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٠٣)، ومغني المحتاج (٤/٣٣١).

العصيدة: معروفة، قال ابن قتيبة: في أدب الكاتب مما يعرف العرب من أطبخة أهل
الحضر العصيدة، قال: سميت بذلك لأنها تعصد أي تلوى، ومنه يقال: لللاوي عنقه عاصد.
الكُلَيْة: بضم الكاف، قال الجوهري: والكُلوة بضم الكاف وبالواو لغة فيها.
قال ابن السكيت وغيره: ولا يقال: كلوة بكسر الكاف والجمع كُليات وكُلى.
الثُّرب: بفتح المثناة، وإسكان الراء، شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء^(١).
الكرش: بكسر الراء، ويجوز إسكانها للمعجر من الحيوان كالمعدة من الإنسان وهي
مؤنثة.

الطُّحال: بكسر الطاء.

الأدم: بضم الهمزة وإسكان الدال، والإدام بكسر الهمزة وزيادة ألف لغتان بمعنى،
وهو اسم مفرد، وهو ما يؤتدم به، يقال: أدم الخبز يأدمه بكسر الدال، كضرب يضرب، وجمع
الإدام أدم بضم الهمزة والدال ككتاب وكتب، وإهاب وأهب.
البُسر: بضم الباء^(٢).

المنصف: بضم الميم وفتح النون وكسر الصاد المشددة.

قال أهل اللغة: أول ثمر النخل طلع وكافور، ثم خلال بفتح الخاء المعجمة، واللام
المخففة، ثم بلح، ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر.
فإذا بلغ الإرتاب نصف البسرة قيل منصفه، فإن بدأ من ذنبها ولم يبلغ النصف قيل:
مُدْبَبَةٌ بكسر النون، ولها اسم آخر غير ذلك.

ويقال: في الواحدة بُسرة بإسكان السين وضمها، والكثير بُسُر بضم السين وبُسرات

(١) والثُّربُ شحمٌ رقيقٌ يُغشَى الكرشُ والأمعاء، تُرُوبٌ وأثْرِبٌ. وأثْرِبٌ. والثَّرْبَاتُ، مُحَرَّكَةُ الأصابع. وَثَرَبَهُ
يَثْرِبُهُ، وَثَرَبَهُ، وَعَلِيهِ، وَأَثْرَبَهُ لَامَهُ، وَعَيَّرَهُ بِذَنْبِهِ. وَالثَّرِبُ القَلِيلُ العَطَاءِ، وَبِالتشديدِ المُخَلَّطُ المُفْسِدُ.
وَثَرَبَ المَرِيضُ يَثْرِبُهُ. نَزَعَ عَنْهُ ثَوْبَهُ. وَثَرِبٌ، ككَتِفِ رَكِيَّةٍ لِحَارِبٍ. وَثَرَبَانٌ، مُحَرَّكَةُ حِصْنٍ بِالْيَمَنِ.
وَأَثْرَبَ الكَبْشُ زَادَ شَحْمَهُ. وَشَاءَ ثَرِبَاءً سَمِينَةً. وَأَثْرِبٌ بِحَلَبٍ. وَيَثْرِبُ وَأَثْرِبُ مَدِينَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ
يَثْرِبِيٌّ، وَأَثْرِبِيٌّ بفتح الراء وكسرها فيها، واسمُ أَبِي رَمْثَةَ البَلَوِيِّ يَثْرِبِيٌّ، أَوْ رِفَاعَةَ بَنِ يَثْرِبِيٍّ. وَعَمْرُو بْنُ
يَثْرِبِيٍّ صَحَابِيٌّ، وَعَمِيرَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ تَابِعِيٌّ. وَالثَّرِيبُ الطَّيُّ.

(٢) البُسْرُ مِنَ التَّمْرِ: قَبْلُ أَنْ يُرْطَبَ، وَالوَاحِدَةُ بُسْرَةٌ. وَأَبْسَرَ النَخْلُ. وَالبُسْرُ: المَاءُ الطَّرِيقِيُّ الحَدِيثُ العَهْدُ
بِالطَّرِّ، وَقِيلَ: هُوَ البَارِدُ. المَحِيطُ فِي اللُّغَةِ (٢/٢٥٩).

وَبُسْرَاتٍ. وَأَبْسَرَ النَّخْلَ: صار ثمره بُسْرًا.

الشَّيرَازُ: بكسر الشين المعجمة، لبن يُغلى فيثخن جدًّا أو يصير فيه حموضة.

الدُّوْعُ: بضم الدال، وإسكان الواو وبالغين المعجمة، وهو لبن نزع زبده وذهبت مائيته

وثخن^(١).

اللُّورُ: بضم اللام وإسكان الواو، وهو بين الجبن واللبن الجامد نحو الذي يسمونه في

هذه البلاد: القريشة.

المَصْلُ: بفتح الميم، شيء يتخذ من ماء اللبن، فإذا أرادوا أقطأ أو غيره جعلوا اللبن في

وعاء من صوف أو خوص أو كرباس ونحوه فتنزل مائيته، فهو المَصْل.

الكشك: بفتح الكاف، وهذه الألفاظ الأربعة عجمية غير عربية، والمصل عربي.

قوله: (وإن حلف لا يشم الرياحان): هو بفتح الشين على المشهور، وحكى أبو عبيدة

وابن السكيت والجوهري وآخرون ضمها، يقال: على الأول: شممت بكسر الميم الأولى،

أشْمُ بفتح الشين، وعلى الثاني: شممت بفتح الميم، أشْمُ بضم الشين.

الرَّيْحَانُ: بفتح الراء.

الصَّيْمِرَانُ: بفتح الضاد المعجمة وإسكان الياء وضم الميم وهو الرَّيْحَانُ الفارسي

المذكور في باب الإحرام.

الدَّرْعُ: من الحديث مؤنثة عند الجمهور.

وحكى أبو عبيدة والجوهري وغيرهما فيها والتأنيث التذكير، وجمعها أَدْرُعٌ وأدْرَاعٌ،

وجمع الكثرة دُرُوعٌ؛ وتصغيرها دُرَيْعٌ بلا هاء.

وأما درع المرأة فمذكر بالاتفاق، وجمعه أدراع، وأدرعت المرأة درعها لبسته، ودَرَعْتُهَا

إِيَّاهُ.

الجَوْشَنُ: بفتح الجيم والشين^(٢).

النَّعْلُ: مؤنثة.

الحَاتِمُ: بفتح التاء وكسرها، والحَاتِمَاتُ، والحَيْتَامُ أربع لغات مشهورات حكاها ابن

(١) انظر: المحيط في اللغة للصاحب بن عباد (دوغ).

(٢) الجَوْشَنُ: ما عُرِضَ مِنْ وَسْطِ الصَّدْرِ. والجَوْشَنُ: مِنَ السَّلَاحِ. وَنُصِفُ اللَّيْلَ وَجَمَعُهُ جَوَاشِنُ، وَقِيلَ:

صَدْرُهُ. المحيط في اللغة (٢/٨٥).

قتيبة والجوهري وخلاتق، وجمعه خواتيم، وتَحْتَمَّت لبسته وتَحْتَمَّت زيِّداً: ألبسته خاتماً.
المِخْنَقَةُ: بكسر الميم مأخوذة من الخناق، بضم الخاء وتخفيف النون، والمِخْنَقُ بفتح الخاء
والنون المشددة وهو موضع المِخْنَقَةِ من العنق.

اللؤلؤ: فيه لغات سبقت في إحياء الموات.

الْمَنْ، والمِنَّةُ والامْتِنَانُ: تعديد الصنعة على جهة الإيذاء والتَّبْجُح الذي يكدرها.

قال أهل اللغة: هو مُسْتَق من الْمَنْ وهو القطع والتَّقْص، ومنه سُمي الموت مَمُوناً لأنه
يقطع الأعمار، وينقص الأعداد فَسُميت المِنَّة لأنها تُنْقِص النُّعْمَة وتكدرها.

قوله: (أوليس ما اشترى له): هو بفتح التاء من اشترى، ومعناه اشترى المحلوف عليه
ثوباً للحالف بالوكالة.

قوله: (ولم يَقْبِضْه): بفتح أوله.

السَّرِيَّةُ والتَّسْرِي: سبق بيانها أول النكاح.

قوله: (يحصن الجارية): أي يمنعها من الخُروج والتَّبْدُل والإنكشاف الذي يفعله غير
السَّرِيَّة من الإماء.

الحُقْبُ: بضم الخاء وبضم القاف وسكونها^(١).

قال أهل اللغة: هو الدهر، قالوا: وجمعه أحقاب.

قوله: (وإن لم يَتَحَقَّقْ لم يَبْرِّ والورع أن يُكْفِّر): هذا مما تضطرب فيه النسخ، والصواب
ما ذكرناه، وهكذا ضبطناه عن نسخة المصنف وحققناه على المتقين، وكونه لا يبر هو مذهب
المزني، ونص الشافعي أنه يبر.

وهذا سبب اضطراب النسخ، ولا يضر كون المصنف اختار القول المُخْرَج، وترك
المنصوص، فقد يفعل الأصحاب مثل هذا.

وأما قوله: (والورع أن يُكْفِّر): فمعناه: الأولى ألا يضربه ليبر بل يكفِّر عن يمينه.

الجَرَعَةُ: بضم الجيم وفتحها، حكاها ابن السكيت وغيره، ويقال: جَرَعَت الماء بكسر
الراء على المشهور، وحكى الجوهري أيضاً فتحها.

(١) الحُقْبُ، بالضم وبضمين: ثمانون سَنَةً أو أكثر، والدَّهْرُ، والسَّنَةُ أو السَّنُونَ، جمع: أحقاب وأحقب،
القاموس المحيط (١/٥١).

قوله: (عَنْ لَهُ الاسْتِثْنَاء) أَي: عَرَضَ لَهُ.

الْكُسُوءُ: بكسر الكاف وضمها وجمعها كِسَاءٌ، وَكُسَاءٌ، وَكَسَوْتُهُ ثوبًا فَاكْتَسَى.

الْمِنْدِيلُ: بكسر الميم هو المعروف وهو الذي يُحْمَلُ فِي الْيَدِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَابْنُ

فَارِسٍ وَغَيْرُهُمَا: هُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ النَّدْلِ، وَهُوَ النَّقْلُ، لِأَنَّهُ يَنْقَلُ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى وَاحِدٍ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ النَّدْلِ، وَهُوَ الْوَسْخُ، لِأَنَّهُ يُنْدَلُ بِهِ، قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يُقَالُ: تَمَدَّدْتُ بِالْمِنْدِيلِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَيُقَالُ أَيْضًا: تَمَدَّدْتُ، قَالَ وَأَنْكَرَهَا الْكِسَائِيُّ. قَالَ: وَيُقَالُ: تَمَدَّدْتُ

أَيْضًا كَمَا سَبَقَ فِي نِظَائِرِهِ.

الْمِثْرُزُ: بكسر الميم. مهموز، ويجوز ترك همزه.

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْمِثْرُزُ الْإِزَارُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: مِلْحَفٌ وَحِافٌ وَمِقْرَمٌ

وَقِرَامٌ.

الْقَلَنْسُوءُ: بفتح القاف، وفتح اللام وضم السين، والقَلَنْسِيَّةُ بضم القاف وفتح اللام

وكسر السين وبالياء، وهاتان مشهورتان، ويقال: قَلَنْسَاءٌ حَكَاهَا فِي الْمَطَالِعِ، وَفِي تَصْغِيرِهَا وَجَمَعَهَا ثَلَاثَ لُغَاتٍ: يُقَالُ: قَلَانِسٌ، وَقَلَانِيسٌ، وَقَلَاسٌ، مُشْتَقٌّ مِنْ قَلَسَ: إِذَا غَطَّى؛ وَالنُّونُ زَائِدَةٌ.

وَالْقَلَنْسُوءُ: هِيَ لِبَاسُ الرَّأْسِ مَعْرُوفَةٌ، وَيُقَالُ: لَهَا الْكُمَّةُ بِضَمِّ الْكَافِ.

قَالَ أَبُو عَمْرِو الزَّاهِدُ فِي «شَرْحِ الْفَصِيحِ» يُقَالُ: لَهَا أَيْضًا الرَّسَّةُ، وَالقُبْعُ، وَالسَّرْقَفَانَةُ:

وَهِيَ الْبُرْطُلَةُ لِلْحَارِسِ.

الْحَلَقُ: بفتح الخاء واللام، الثوب البالي، وجمعه خلقان، وقد خَلِقَ بضم اللام وفتحها

وكسرها، وَأَخْلَقَ أَرْبَعَ لُغَاتٍ، وَأَخْلَقْتُهُ.

كتاب العِدَمِ إِلَى الْجِنَايَاتِ

قال الأزهرى: عدة المرأة بوضع أو إقراء أو أشهر، جمعها عِدَدٌ أصلها من العَدَّ.

قوله: (وإن كانت بائنة): هكذا هو في النسخ، وكذا ضبطناه عن نسخة المصنف، وهي

لغة، والفصيح بائن.

قوله: (أربعة أشهر وعشر): أي عشرة أيام بلياليها لا عشر ليالٍ.

قوله: (اعتدت بشهرين وخمس ليال): غلط، وصوابه: وخمسة أيام بلياليها^(١).

الإحداد: والحداد من الحد وهو المنع؛ لأنها تمنع الزينة.

يقال: أهدت المرأة إحدادا، وهدت تحد وتحد بضم الحاء وكسرهما، ولم يجوز

الأصمعي إلا أهدت وهي حادٌ ولا يقال: حادة.

ترجيل الشعر: تسريجه بالمشط بدهن أو بباء. والمراد هنا: بدهن.

الإثمد: بكسر الهمزة والميم.

الصبر: بفتح الصاد وكسر الباء، ويجوز إسكان الباء مع فتح الصاد وكسرهما كما سبق

في نظائره.

البرزة: بفتح الباء، وهي التي عادت الخرج لحوائجها، وملاقة الرجال.

قوله: (فإذا وقت رجعت): هو بتشديد الفاء، يقال: أوفى فلان الحق الذي عليه، ووفاه

لغتان، أي أعطاه وافيًا، واستوفى حقه وتوفاه بمعنى.

قوله: (فيها ذو رحم محرم): هو برفع محرم، وهذا وإن كان ظاهرًا فقد يلحن فيه بعض

المبتدئين.

البداء والبذاء: بفتح الباء وبالذال المعجمة، والمد، هو الفحش، وفلان بذئ اللسان

بتشديد الياء. والمرأة بذية بتشديد أيضًا.

قال الجوهري: يقال: بدوت على القوم وأبدت وقد بدو الرجل يبذو بداء. ومنهم من

يقول: كل هذا مهموز، والأكثر أنه بالواو غير مهموز.

الأحماء: أقارب زوجها.

قال الأزهري: قال الأصمعي وابن الأعرابي: أحماء الرجل، محارم زوجته من الرجال

والنساء، والأصهار، يقع على أقارب الزوج وأقارب المرأة، وفي واحد الأحماء من الرجال

أربع لغات: حمًا كقفًا، وحمو مثل (أبو) وحم مثل (أب) وحم بإسكان الميم مهموز، وأصله

حمًا بفتح الحاء والميم. وحماء المرأة أم زوجها.

قال الجوهري: لا لغة فيها غيرها.

المقصد: بكسر الصاد.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١١٣)، ونهاية المحتاج (٧/١٣٦).

قوله: (قدر لها مقام مدة): هو بضم الميم.

باب الاستبراء^(١)

الاستبراء بالمد: طلب براءة الرحم.

قوله: (شهران وخمس ليال): صوابه خمسة أيام بلياليها.

باب الرِّضَاع^(٢)

الرِّضَاع، والرِّضَاعَة: بفتح الراء وكسرها، وقد رضع الصبي أمه بكسر الضاد، يرضعها بفتحها رضاعاً.

قال الجوهري: وأهل نجد يقولون: رضع يرضع بكسر الضاد في المضارع، رضعاً كضرب يضرب ضرباً، وأرضعته أمه، وامرأة مُرضع أي: لها ولد تُرضعه؛ فإن وصفتها بإرضاعه، قلت: مُرضعة.

قوله: (ثار لها لبن): أي ظهر.

الثدي: بفتح الثاء يذكر ويؤنث، والتذكير أشهر، واستعمله المصنف مؤنثاً في قوله: (حتى على الثدي فسلت)، وجمعه أثد، وثديّ، وثديّ بضم الثاء وكسرها، ويكون الثدي للمرأة والرجل، وأكثر استعماله في المرأة، ومنهم من خصه بها، والصواب الأول.

قوله: (خسة أوان): كان الأجود: (خسة آنية) لأن الآنية جمع إناء، والأواني جمع الجمع، فيقتضي أن يكون أكثر من خمسة. ويصح كلامه على قولنا: أقل الجمع اثنان؛ فيكون أقل جمع الجمع أربعة.

قوله: (حرّم ولم يحرم): كله بتشديد الراء.

قوله: (وقعت قطرة في حُبّ ماء): هو بالحاء المهملة؛ وهي الخابية وهو فارسي معرب، وأما الخابية فعربية صريحة، وجمعه حباب بكسر الحاء، وحَبَبَة بفتح الحاء والباء. قوله: (تَقِيّاً): مهموز.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٢٥)، والروضة (٨/٤٢٦).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٢٧)، وتكملة المجموع (١٧/٥٨).

كتاب التفقات^(١)

النَّفَقَة: من الإنفاق وهو الإخراج.

المُدُّ: يجمع على أمداد ومداد بكسر الميم.

(المِشْطُ): فيه لغات مُشْط، ومُشْط بضم الميم وإسكان الشين وضمها، ومِشْط بكسر

الميم، ومِشْط، ويقال له: مَشَقًا ومَشَقًا مَهْمُوز وغير مهموز، ومَشَقَاء ممدود؛ ومَكَّد، ومَرَجَل،
وفَيْلَم بفتح الفاء، حكاهن أبو عمر الزاهد.

قوله: (مُرْتَفِع): بكسر الفاء.

المُدَّاس: بفتح الميم، وحكي كسرها^(٢).

المِلْحَفَة: بكسر الميم من الالتحاف.

الوِسَادَة: بكسر الواو، والإسادة فيها لغة، حكاها الجوهري وغيره.

الزُّلْيَة: بكسر الزاي وتشديد اللام والياء، وجمعها الزُّلَالِي.

الليد: بكسر اللام، جمعه لبود.

القَطِيفَة: بفتح القاف دثار غممل، وجمعها قطائف وقُطِف كصحائف وصحف.

الخادم: يطلق على الذكر والأنثى بغير هاء، وجاء في لغة قليلة في الأنثى خادمة.

المِقْنَعَة: والمِقْنَع بكسر الميم من التقنع.

قال الجوهري: والقِنَاع أوسع من المقنعة.

العِبَاءَة: بفتح العين وبالمد، والعباية بالياء لغتان مشهورتان.

قال ابن السكيت: الأكثر بالمد.

الْفَرَو: هذا الملبوس المعروف، وجمعه فِرَاء بالمد، هذا هو المشهور في اللغة فَرَو بلا هاء،

واستعمله المصنف فروة بالهاء، وهي لغة حكاها ابن فارس في المجمل، والزَّيْدِي في مختصر
العين.

قال الزَّيْدِي: الفرو والفروة التي تلبس، فسوى بينهما. ورأيت في العين: الكتاب

المنسوب إلى الخليل وإنما هو من جمع الليث عن الخليل - قال: الفرو: واحد الفراء؛ فإذا كان

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/ ١٣٥)، والروضة (٩/ ٤٤).

(٢) هو ما يلبس في الرِّجْل.

كالجبة فاسمها: فروة.

باب نفقة الأقارب والرفيق والبهائم^(١)

قوله: (نفقة الوالدين): هو بكسر الدال.

قوله: (فقراء زَمْنِي): هو مقصور يكتب بالياء جمع: زمن.

الإعفاف: تزويجه من تعفه عن الفاحشة.

قوله: (يُجْلِس الغلام): هو بضم الياء.

قوله: (فإن لم يفعل): أي إن لم يفعل صاحب الطعام.

قوله: (القيولة): النوم نصف النهار.

قوله: (أركبه عُنْبَه): بضم العين أي وقتاً ونوبة.

قوله: (وجب عليه القيام بعلفها): قال أهل اللغة: العلف بفتح اللام ما تطعمه من

شعير وتبن وحشيش وغيرها، ويأسكان اللام مصدر عَلَفْتَهَا عَلْفًا، ويجوز هنا الوجهان.

قوله: (فتحتمل أن تُعْتَق): هو بضم التاء الأولى.

باب الحضانة^(٢)

الحضانة: بفتح الحاء تربية الطفل، مأخوذة من الحضن بكسر الحاء، وجمعه أحضان

وهو الجُنْب؛ لأنها تضمه إلى حضنها، يقال: أحضنت الشيء: جعلته في حضني، وحضنت الصبي.

قوله: (لاحق للمرأة إذا نكحت إلا أن يكون زوجها جد الطفل): وصورتها أن يتزوج

من له أب من لها أم فتأتي منه بولد فتموت الزوجة فحضانته لأُمها، فإذا تزوجت سقطت

حضانتها، إلا أن تتزوج جد الطفل وهو أبو زوج بنتها، وكذا لو تزوجت من له حضانة

كالعم وابنه.

كتاب الجنائيات^(٣)

القصاص: بكسر القاف، قال الأزهري: القصاص: المماثلة، وهو مأخوذ من القَصَّ

(١) انظر: تصحيح التنبيه (١٤٣/٢)، والروضة (٩٥/٩).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (١٤٦/٢)، والمهذب (١٧١/١).

(٣) انظر: تصحيح التنبيه (١٥٣/٢)، وفتح الجواد (٢٥٠/٢)، والروضة (١٤٧/٩).

وهو القطع.

قال الواحدي وغيره من المحققين: هو من اقتصاص الأثر، وهو: تتبعه؛ لأن المقتص يتبع جناية الجاني فيأخذ مثلها.

يقال: اقتص من غريمه، واقتص السلطان فلاناً من فلان؛ أي أخذ له قِصاصه، ويقال: استقص فلان فلاناً: طلب منه قِصاصه^(١).

القَوْد: بفتح القاف والواو، مأخوذ من قَوَدَ المستقيد الجاني بحبل وغيره ليقْتَص، منه والقود والقصاص بمعنى.

الجَرْح: بفتح الجيم مصدر جَرَحَهُ يَجْرَحُهُ جَرْحًا.

والجَرْحُ بضمها الاسم، وجمعه جروح، والجراحة بمعنى الجرح وجمعها جراح بالكسر، ورجل جريح، وامرأة جريح، ورجال ونسوة جرحى.

المَجْنِي عليه: حيث جاء بفتح الميم وإسكان الجيم وكسر النون وتشديد الياء.

قوله: (وإن قتل من لا يقاد به في المحاربة): أي بأن قتل مسلم كافرًا أو حر عبدًا أو والد ولدًا.

باب ما يجب به القصاص من الجنايات^(٢)

قوله: (الجناية ثلاثة): أي ثلاثة أنواع، ولهذا أثبت الهاء.

الهِدَف: بفتح الدال: سبق بيانه في المسابقة.

(الْخَطَأُ): مهموز، يقال: أَخْطَأَ يُخْطِئُءُ إِخْطَاءً وَخَطَأً إذا لم يتعمد وأما الْخِطْءُ بكسر الخاء وإسكان الطاء بعدها همزة فهو: الإثم، يقال: خَطِئَ يُخْطِئُ خِطْءً أَوْ خِطْءًا فهو خاطيء؛ مهموز، كله؛ كَعَلِمَ يَعْلَمُ عِلْمًا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١] وقال الله تعالى: ﴿يَا أَبَا نَاصِرٍ لَمَّا دُونِنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩٧] وقد يطلق الخاطيء على المخطيء في لغة قليلة، وأكثر الغزالي استعمالها.

(١) جامع ما يجب فيه القصاص ثلاثة أشياء: النفس، والطرف، والجراح، والكفاءة معتبرة في جميعها، وانظر: الأم (١١٠/٦)، والغاية القصوى (٨٨٧/٢)، وعمدة السالك (ص ١٧٣)، وتحفة الطلاب (٢/٣٥٥)، ومغني المحتاج (٣/٤).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (١٥٦/٢)، والروضة (١٣٣/٩).

قوله: (والخطأ أن يرمي إلى هدف): أي هذه صورة من صوره لا أنه منحصر فيه.

المُور: بفتح الميم وإسكان الواو: العُور والنفوذ والسراية، وأصله الحركة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَورًا﴾ [الطور: ٩] أي: تموج.

الضَّمَن: بفتح الضاد وإسكان الميم: المتألم.

المُثَقَّل: بفتح القاف المشددة: الشيء الثقيل.

الشَّاهِق: المكان العالي، وأصله: الجبل المرتفع.

قوله: (خُصِّيَّه): هو بياء مثناة تحت مكررة وليس فيها مثناة فوق هذا هو المشهور في اللغة، ونقل الجوهري وغيره عن أبي عمرو قال: الخُصيتان البيضتان والخصيان بحذف التاء الجلديتان اللتان فيهما البيضتان.

قال الجوهري: ويقال: خُصية بضم الخاء وكسر ها والمشهور: الضم.

الخَنِق: بفتح الخاء وكسر النون، مصدر خنقه يخنقه بضم النون خنقًا، ويجوز إسكان

النون مع فتح الخاء وكسر ها. وحكى صاحب المطالع فتح النون وهو شاذ أو غلط.

الرُّبِيَّة: بضم الزاي وإسكان الباء الموحدة^(١).

قال أهل اللغة: هي حفرة للأسد؛ ليصاد فيها، وجمعها زبي بضم الزاي.

السِّلعة: بكسر السين.

قال أهل اللغة: هي خُراج بتخفيف الراء كهيئة الغدة وتكون في رأس الإنسان

ووجهه أو سائر جسده.

قال الجوهري: قد تكون كحمصة وكبطيخة يعني ما بينهما، وأما السلعة بالفتح فهي

الشَّجَّة، وليست مرادة هنا.

الحِشوة: بكسر الحاء وضمها لغتان مشهورتان هي الأمعاء.

الوَجِي: الذي يقتل في الحال.

العَضُد: مؤنثة وتذكر، قال الزجاجي وغيره: لا يجوز تكديرها وهي المفصل من المرفق

إلى الكتف، وفيها لغات أشهرها: عَضُد بفتح العين وضم الضاد، وعَضُد بإسكان الضاد،

وعَضُد بضم العين، وعَضُد بفتح العين وكسر الضاد. وعلى هذا يجوز كسر العين وإسكان

(١) الرُّبِيَّة: حُفْرَةٌ يَتَرَبَّى فِيهَا الرَّجُلُ لِلصَّيْدِ. فِي الْمَثَلِ: "بَلَّغَ السَّيْلُ الزَّبِي". الْمَحِيطُ فِي اللُّغَةِ (٢/ ٣٠٧).

الضاد، فهذه خمسة أوجه.

الشَّجُّ: بتشديد الجيم، يقال: شَجَّه يشجّه، وَيَشُجّه بضم الشين وكسرهما شَجًّا فهو مشجوج وشجيج والجارج: شاج وهي الشجة وجمعها شِجَاج.

الحَيْف: المَيْل والظلم.

العين القائمة: قال الأزهري: التي بياضها وسوادها صافيان لكن لا يبصر بهما.

الضُّوء: مهموز مفتوح الضاد ومضمومها، حكاها الأصمعي وابن السكيت وابن قتيبة والجوهري وغيرهم وهو الضياء.

الحدقة: هي السواد الأعظم الذي في العين، وأما الأصغر فهو الناظر، وفيه إنسان العين.

والمُقَلَّة: شحمة العين التي تجمع السواد والبياض، ذكره ابن قتيبة في أدب الكاتب، وجمع الحدقة حَدَاق، ويقال: حَدَقَ.

الجفن بفتح الجيم.

قوله: (ويؤخذ الجفن بالجفن، الأعلى بالأعلى واليمين باليمين)، كان ينبغي أن يقول: والأيمن بالأيمن، ويتأول ما ذكره على أن تقديره وذو اليمين بذو اليمين فحذف المضاف وهذا شائع معروف.

المَّارِن: بكسر الراء، وهو ما لَانَ من لحم الأنف، وأما القصبه فهي العظم الذي في أعلى الأنف.

المنخِرُ: بفتح الميم، وإسكان النون وكسر الخاء، وكسر الميم والحاء لغتان مشهورتان، ومنخور لغة ثالثة؛ حكاها الجوهري.

الجَدْعُ: بالجيم والبدال المهملة، قطع الأنف، ويقال: أيضًا لقطع الأذن والشفة واليد، جَدَعَه يَجْدَعُه فهو أَجْدَعٌ، وهي جَدَعَاء.

المجدوم: بجيم وذال معجمة.

الأخشم: الذي لا يشم.

قوله: (وتؤخذ الأذن، بالأذن والصحيح بالأصم): أي وأذن الصحيح بأذن الأصم، فحذف المضاف وهو جائز.

قوله: (ولا تؤخذ الصحيحة بالمخرومة): هي بالراء، وهي التي سقط بعضها.

قوله: (وتؤخذ بالثقوبية): يعني التي لم يسقط منها شيء.

المستحشف: بكسر الشين اليابس، مأخوذ من حشف التمر وهو يابس.

الشلاء: بالمد، اليابسة.

اللسان: يذكر ويؤنث، فمن ذكّر قال جمعه ألسنة كأحمره، ومن أنث قال ألسن كأذرع.

قوله: (لسان ناطق): هو بتنوين (لسان)، وهو المناسب لقوله بعده، ويؤخذ الأخرس

بالناطق.

الشُّفْر: بضم الشين طرف جانب الفرج، وشفر كل شيء حرفه ويقال أيضاً: شافر

الفرج وشفيرها.

الأقلف: الذي لم يَحْتَن وبقيت قُلفته عليه.

قال الأزهري وغيره: الأقلف والأغلف والأزغَل والأغرَل بالعين المعجمة في

الثلاثة، والأعرم بالعين المهملة بمعنى، والجمع قُلف، وعُلف، وغزل ورغل وعرم.

الشَّل: الشَّل لغتان بمعنى الأشل اليابس، والذكر الأشل عند أصحابنا: هو الذي يلزم

حالة واحدة من انتشار أو انقباض ولا يتحرك أصلاً.

باب العفو والقصاص^(١)

قوله: (باب العفو والقصاص) وفي بعض النسخ العفو عن القصاص، والصواب

الأول وتقديره: حكم العفو، وكيفية القصاص.

قوله: (وثب الصبي فقتله): يعني فقتله بغير إذن الولي.

قال أهل اللغة: يقال: وثب يثب، وثباً ووثوباً، ووثباناً، أي طَفَر.

اللبأ: مهموز، مقصور، هو اللبن أول التاج^(٢).

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٦٠)، والمهذب (٢/١٨٩)، والروضة (٩/١٦٤).

(٢) فائدة: قال السيوطي في المزهري (١/١٣٨): وقال أبو عبيد: سمعت الأصمعي يقول: أول اللبن اللبأ

مهموز مقصور، ثم الذي يليه المُفصح، يقال: أفصح اللبن إذا ذهب اللبأ عنه، ثم الذي يُنصرف به عن

الضرع حازاً: الصّريف، فإذا سكنت رغوته فهو الصّريح والمخض ما لم يخالطه ماءً حلواً كان أو

حامضاً، فإذا ذهب عنه حلاوة الحلب ولم يتغير طعمه فهو سامط، فإن أخذ شيئاً من الرّيح فهو خامط،

فإن أخذ شيئاً من طعم فهو مُمحل، فإذا كان فيه طعم الحلاوة فهو قُوّهة؛ والأُمّهجان الرّقيق ما لم يتغير

طعمه، فإذا حذى اللسان فهو قارص، فإذا خثر فهو الرائب، فلا يزال ذلك اسمه، حتى يُنزع زُبده واسمه على حاله، فإن شرب قبل أن يبلغ الرُوب فهو المظلوم والظلمية، فإذا اشتدَّت حموضة الرائب فهو حازر، فإذا تقطع وصار اللبن ناحية فهو مُدَقِر، فإذا تلبَّد بعضه على بعض فلم يتقطع فهو إذل، فإن خثر جداً وتلبَّد فهو عُثِلط وعُكِلط وعُجِلط وهُدِيد، فإذا كان بعض اللبن على بعض فهو الصَّرِيب، قال: وقال بعض أهل البادية: لا يكون ضريباً من عدَّة من الإبل؛ فمنه ما يكون رقيقاً، ومنه ما يكون خائراً، فإن كان قد حُقِن أياماً حتى اشتدَّ حَمُضُه فهو الصَّرْب والصَّرْب، فإذا بلغ من الحمض ما ليس فوقه شيء فهو الصَّقْر، فإذا صبَّ لبن حليب على حامض فهو الرَيْبَةُ والمُرِصَّة، فإن صبَّ لبن الماعز فهو النَخِيسَة، فإن صبَّ لبن على مرق كائناً ما كان فهو العكيس.

قال أبو زيد: فإن سُخِّن الحليب خاصَّة حتى يحترق فهو صحيرة.

وقال الأموي: فإن أخذ حليب فأثقع فيه تمر برني فهو كَدِيرَاء.

قال الفراء: يقال للبن إنه لسمهَج سَمَلَج إذا كان حُلُواً دساً.

قال الأصمعي: فإذا ظهر على الرائب تجبُّب وزُبد فهو المُمُور، فإذا خثر حتى يختلط بعضه ببعض ولم يتم خثورته فهو مُنْهَاج، زاد أبو زيد ومُرْغَاد. قال: فإذا تقطع وتجبَّب فهو مُبْحَثِر، فإن خثر أعلاه، وأسفله رقيق، فهو هَادِر، وذلك بعد الخزور.

وقال الأصمعي: فإذا ملأ دسمه وخثورته رأسه فهو مُطَطَّر، يقال: خُدَّ طَثْرَة سِقَاتِك، والكثَاة، والكثَعَة نحو ذلك، فإذا خُطَّ اللبنُ بالماء فهو المَذِيق، فإذا كثر ماؤه فهو الصَّيَاح والصَّيْح، فإذا جعله أرق ما يكون فهو السَّجَاج والسَّار.

زاد أبو زيد: والخضار والمهوه منه: الرقيق الكثير الماء.

قال الفراء: والمسجور الذي ماؤه أكثر منه لبنه.

قال الأموي: والنسء مثله.

قال أبو عبيدة: والجَبَاب: ما اجتمع من ألبان الإبل خاصة، فصار كأنه زيد.

قال الأصمعي: والدَّوَاي من اللبن الذي تركبه جليدة فتلك الجليدة تسمى الدَّوَاية.

قال أبو زيد: والمَاضِر من اللبن الذي يحذي اللسان قبل أن يدرك، وكذلك النبيذ.

قال أبو عمرو: والرَّسُل: هو اللَّبن ما كان.

قال أبو زيد: والإخْلَابَة: اسمٌ للبن تحلبه لأهلك وأنت في المرعى، ثم تبعث به إليهم.

وقال أبو الجراح: إذا ثخن اللبن وخثر فهو الهَجِيمَة.

قال الكسائي: هو هجيمة ما لم يُمَخَّص.

قال أبو زياد الكلابي: ويقال للرائب منه: الغَيْبِيَة.

قال أبو عمرو: والغُبْر: بقية اللبن في الضرع.

قال أبو زيد: فإذا جعل الزبد في البزمة ليطيخ سمناً فهو الإذْوَاب والإذْوَابَة، فإذا جاد وخلص ذلك اللبن من الثفل فذلك اللبن الإثْرَة، والإخْلَاص، والثفل الذي يكون أسفل اللبن هو الخُلُوص، وإن اختلط اللبن بالزبد قيل: ارْتَجَنَ.

الاندمال: البراء.

المهدّر: بفتح الهاء والذال.

المهدّر: الملقى الذي وجوده كعدمه.

قوله: (سن صغير لم يُثَغَّر): هو بياء مثناة تحت مضمومة ثم مثلثة ساكنة، ثم غين معجمة مفتوحة ومعناه لم تسقط أسنانه التي هي رواضعه.

قال أهل اللغة: وإذا سقطت رواضع الصبي قيل: تُغَرَّ يُثَغَّر فهو مَثُغُور. كضرب يُضْرَب فهو مَضْرُوب. فإذا نَبَت بعد ذلك قيل: اَثَغَرَ بتشديد التاء المثناة فوق. وأصله اثنغر فقلبت التاء ثاء ثم أدغمت.

قال الجوهري: وإن شئت قلت: اَثَغَرَ بالثاء المثلثة المشددة، وكله مشتق من الثغر وهو مقدم الأسنان.

باب من لا تجب عليه الدية بالجناية^(١)

قوله: (انحتم قتله): أي وجب وجوبًا لا يتطرق إليه سقوط.

الأفعى: الأثني من الحيات، والجمع الأفاعي والذكر أفعوان بضم الهمزة والعين، قال الجوهري: الأفعى أفعل، تقول هذه أفعى بالتونين وكذا أروى، وتفعى الرجل صار كالأفعى في الشر، ولام الكلمة من الأفعى واو.

قال الزبيدي: الأفعى حية رقشاء دقيقة العنق عريضة الرأس وربما كانت ذات قرنين.

باب ما تجب به الدية من الجنايات^(٢)

الإجهاض: الإسقاط.

القنديل: بكسر القاف، ونونه أصلية وهو فعيل.

الحصير: معروف، ولا يقال: حصيرة بالهاء وهو فعيل بمعنى مفعول.

الرّوشن: بفتح الراء وهو الخارج من خشب البناء.

المُتْرَاب: بكسر الميم وبعدها همزة، ويجوز تخفيفها بقلبها ياء، كما في نظائره، فيقال:

ميزاب بياء ساكنة، وقد غلط من منع ذلك ولا خلاف بين أهل العربية في جوازه.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (١٦٧/٢)، والمنهاج مع المحلي (١٠٥/٤)، وفتح الوهاب (١٢٨/٢).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (١٦٩/٢)، ونهاية المحتاج (٣٤١/٧).

ويقال أيضًا: مِرْزَاب براء ثم زاي وهي لغة مشهورة، قالوا: ولا يقال: مِرْزَاب بتقديم الزاي، وجمع مِرْزَاب مَازِيب.

قوله: (أفلتت): هكذا ضبطناه عن نسخة المصنف وهو صحيح.

قال أهل اللغة: يقال: أفلت الشيء وتفلّت وانفلت بمعنى وأفلتته أنا وفلّته.

قوله: (في اصطدام السفيتين وقيل: القولان): إذا لم يكن منهما فعل الصواب حذف الواو من وقيل، أو جعلها فاء وإلا فيبقى قوله: (وقيل: القولان) في الجميع تكرار بلا فائدة وقد سبق مثل هذا في الوقف ونبهت عليه.

المنجنيق: هي مؤنثة فارسية معربة، والميم مفتوحة عند الأكثرين.

قال الجواليقي: مفتوحة ومكسورة.

قال الجوهرى: أصلها من جينيك أي ما أجودني، قال: قال بعضهم: هي مَفْعَلِيل كقولهم: (كنا نُجِنِقُ مرة ونُرْشِقُ مرة)، والجمع منجنيقات.

قال: وقال سيبويه: هي فَنَعْلِيل، والميم أصلية لقولهم في الجمع: مجانيق وفي التصغير: مجّينيق هذا كلام الجوهرى.

وقال الجواليقي: قيل الميم زائدة، وقيل أصلية وقيل الميم والنون في أوله زائدتان وقيل أصليتان وقيل الميم أصلية والنون زائدة.

قال وحكى الفراء: منجنوق بالواو وحكى غيره منجليق باللام.

باب الدِّيَاتِ

هي جمع دية، وأصلها وِدْيَةٌ مشتقة من الوِدْيِ وهو دفع الدية كالعِدَّة من الوعد، والزِنَّة من الوزن، والشية من الوشي ونظائرها.

تقول: وَدَيْتِ القَتِيلَ أَدِيهَ وَدِيًّا وَدِيَّةً أعطيت ديته، وأتدّيت أخذت ديته، وتقول في الأمر، دِ فِلاَنًا ولِلثانين دِيًّا، وللجمع دُوا فِلاَنًا.

قوله: (وجبت أثلاثًا): أي ثلاثة أقسام، وإن كان أحد الأقسام أكثر.

الخَلْفَةُ: بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام: الحامل.

قال جمهور أهل اللغة: ليس لها جمع من لفظها، بل جمعها مَخَاض، كما يقال: امرأة

ونساء، وقال الجوهري: جمعها خَلْفٌ بفتح الخاء وكسر اللام.

قوله: (فإن قتل في الأشهر الحرم): وهي ذو القعدة، وذو الحجة والمحرم ورجب، هذه الأربعة هي الحرم المذكورة في القرآن باتفاق العلماء، واختلفوا في الأدب في كيفية عدّها، فالصحيح الذي ذهب إليه أهل المدينة والجمهور وجاءت به الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ أنه يقال: ذو القعدة وذو الحجة، والمحرم، ورجب، كما ذكره المصنف.

وحكى أبو جعفر النحاس عن الكوفيين أنه يقال: محرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة، قال: والكتاب يميلون إلى هذا.

قال: وأنكر قوم الأول، قالوا: جاء بها من سنتين، قال النحاس: وهذا غلط بين وجهل باللغة، لأنه قد علم المراد، وأن المقصود ذكرها، وأنها في كل سنة، فكيف يتوهم أنها من سنتين.

قال: والصحيح ما قاله أهل المدينة؛ لأن الأخبار تظاهرت عن رسول الله ﷺ، وقالوا من رواية ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي بكر رضي الله عنهم، قال: وهو قول أكثر أهل التأويل قال: وأدخلت الألف واللام في المحرم دون غيره من الشهور.

قال: وجمع المحرّم محرّمات ومحارم، ومحاريم، وسُمي محرّمًا لتحريمهم القتال فيه، وقد سبق في الحج بيان ذي القعدة، وذو الحجة وما يتعلق بهما، وأما رجب، فقال النحاس: وأرجاب، ورجاب، ورجوب، وفي اشتقاقه أقوال: أحدها لتعظيمهم إياه، يقال: رجّبه بالتشديد، ورجّبه بكسر الجيم والتخفيف إذا عظّمته.

قال النحاس: وقال المبرد: سُمي رجبًا لأنه في وسط السنة؛ لأنه مشتق من الرواجب، وقيل: لترك القتال فيه من الرَجَب وهو القطع.

قال الجوهري: وإنما قيل رَجَبٌ مُّضَرٌ لأنهم كانوا أشد تعظيمًا له، قال: وإذا صَمَّوا إليه شعبان قالوا: الرَجَبَان.

ويقال: لرجب: الأصم؛ لأنهم يتركون القتال فيه، فلا يسمع فيه صوت سلاح ولا استغاثة، وهو استعارة وتقديره: يصم الناس فيه كما قالوا: ليل نائم أي يُنام فيه.

قوله: (أو قتل ذا رحم محرم): كان الأجود أن يقول محرّمًا صفة لـ(ذا)، وقوله محرم صحيح، مجرور على الجوار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ أَلِيمٍ﴾ [هود:]

٢٦] وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] على أحد الأقوال فيه، وسمع من العرب هذا جحر ضب خرب.

قوله: (ومن لم تبلغه الدعوة): هي بفتح الدال وهي دعوة الإسلام وهي رسالة نبينا محمد ﷺ.

قوله: (ودية الجنين غرة: عبد أو أمة): فقوله: (غرة منون مرفوع، وقوله عبد أو أمة مرفوعان أيضًا على البدل من غرة، وسُمي الجنين لاستتاره ومنه الجن ومنه جَنَّ عليه الليل ومنه المِجَن بكسر الميم وهو الترس.

وأما الغرة: فقال أهل اللغة: والغريب والفقهاء هي النسمة من الرقيق ذكرًا كان أو أنثى.

قال ابن قتيبة وغيره: سميا بذلك لأنها غرة ما يملكه الإنسان أي أفضله وأشهره، وغرة كل شيء خياره.

قوله: (وإن اختلفا في حياته): قال أهل العربية تكتب حياته بالألف ولا تكتب بالواو، وقالوا: تكتب الصلوة، والزكوة، والحيوة بالواو اتباعًا للمصحف، ولا يكتب شيء من نظائرها إلا بالألف كالقناة، والقطاة، والفلاة. قالوا: فإن أضفت شيئًا منها إلى مكني كتبه بالألف لا غير.

تقول: هذه صلاتي وزكاتي وحياتي وصلاتك وصلاته، وزكاتك وزكاته وحياتك وحياته.

الحارِصَة: بالحاء والصاد المهملتين.

قال صاحب المحكم: الحارِصة والحريصة أول الشجاج، وهي التي تحرص الجلد أي تشقه قليلاً. يقال: حَرَصَ رأسه بفتح الراء يحرصه بكسرها حرصًا بإسكانها أي شق وقشر جلده.

السَّمْحاق: بكسر السين وبالحاء المهملتين، قال في المهذب، وتسمية أهل المدينة: الملطاط، ورأيته على حاشية في صحاح الجوهري.

قال ابن نوادر أبي زياد: والملطاط: شَجَّةٌ بينها وبين العظم قشرة رقيقة.

الْمُنْقَلَة: بكسر القاف المشددة.

المأمومة: والآمة بالمد وتشديد الميم بمعنى، وأُمَّة: شَجَّهَ أُمَّةً.

الدامغة: بالغين المعجمة.

قوله: (ثُغْرَةٌ نحر) بضم الثاء هي النقرة وهي الهزومة بين الترقوتين والجماعة ثغر كَثْرَبَةٌ

وقُرب.

الوجنة: اللحم المرتفع من الخدين، وفيها أربع لغات حكاهن الجوهرى وغيره، فتح الواو وكسرها وضمها، وأجنة بالألف، ورجل مَوْجَنٌ وَأَوْجَنٌ عظيم الوجنة، والجمع الوجنات بفتحها، ومن كسر المفرد أسكن الجيم وفتحها وكسرها، ومن ضمه ضم الجيم وفتحها وأسكنها.

قوله: (ضرب الأذن فَثَلَّتْ): أي يبست، وذهب إحساسها، وهي بفتح الشين على المشهور، وقد سبق بيانه مبسوطاً في أول الإيلاء.

الأهداب: جمع هُدْبٍ بضم الهاء وهو الشعر النابت على شفر العين.

المارن، والقصبه، والعين القائمة، واللسان: وغيرها من الألفاظ سبقت في الباب الذي قبله.

الثَّنَّةُ: أصلها شَفْهَةٌ، وجمعها: شِفَاه؛ وقيل المحذوف منها واو.

التمتمة: التردد في التاء.

السُّنْخُ: بسين مهملة ثم نون ساكنة، ثم خاء معجمة، أصل السن وهو المستتر باللحم، وسنخ كل شيء أصله، وسنخ في العلم سنوخاً رسخ فيه.

قوله: (وإن جنى على سِنَّه اثنان ثم اختلفا في القدر): فالقول قول المجني عليه، هكذا

ضبطناه اثنان بالتاء، ومعناه اختلف المجني عليه والجاني الثاني في قدر الباقي، بعد جناية الأول. فالقول قول المجني عليه لأن الأصل بقاؤه، فهذا صواب المسألة، وقد يُغْلَطُ فيها.

قوله: (صغير لم يثغر): سبق إيضاحه في الباب قبله.

قوله: (وقع الإياس): سبق الكلام عليه في التيمم.

اللَّحْيَانُ: بفتح اللام سَبَقًا في الوضوء.

الأنملة: سبقت لغاتها في الظَّهَار.

الصُّلْبُ: سلسلة الظهر، وفتح الصاد واللام لغة فيه سبق بيانها في الفرائض.

قوله: (اللحم الناتئ) بهمز آخره.

الثدي: سبق إيضاحه في الرضاع.

الإسكتان: بكسر الهمزة، وفتح الكاف هما حرفا مَشَّقُ فرجها.

قال الأزهري: ويفترق الإسكتان والشفران في أن الإسكتين: ناحيتا الفرج،

والشفرين طرفا الناحيتين، وهذا الذي ذكرته من كسر الهمزة متفق عليه، صرح به الجوهري وغيره، وضبطه الباقون في الأصول.

وقد رأيت في كتاب لبعض المتأخرين فتحها مضافاً إلى صحاح الجوهري، وهذا غلط

من هذا المتأخر في شيئين: تحريفه وإضافته.

العُدْرَة: بضم العين: البكارة، والعدراء، البكر، والجمع: العذارى، بفتح الراء

وكسرها، والعدراوات كما سبق في الصحاري.

تصغير الوجه: بالعين المهملة إمالته، والأصعر المائل بوجهه، ومنه قول الله تعالى:

﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان: ١٨] أي لا تُعْرِضْ، وتَمْلُهُ متكبراً.

فصل فيما يؤنث من الأعضاء

وقد جمع معظمها شيخنا الإمام أبو عبد الله ابن مالك - رضي الله عنه - في أربعة

أبيات: اليمين، والشمال، والكف، واليد، والرجل، والخنصر، والبنصر والعين، والقَلْتُ:

وهي نُقْرَة العين، ونُقْرَة الإبهام، والكبد، والكرش، والقَنْب، بكسر القاف وهي المعى،

والأذن والفخذ، والقدم، والورك والكتف، والعقب، والساق، والسن، والرحم، والسَّه،

مخففة السين: وهي الدُّبر، والضلع، فهذه مؤنثة لا غير.

وأما اللسان، والذراع، والعاتق، والعنق، والقفا، والمتن، والكراع، والضرس،

والإبهام، والعضد، والنفس، والروح، والفَرَسَن، والأصبع، والمعى، والإبط والعجز،

والدبر، والدَّفْرَى: وهي الموضع الذي يعرق خلف أذن البعير، فتذكر وتؤنث ويختلف

راجحها.

وما بقي: الثدي يذكر ويؤنث وسبق، والله أعلم.

باب العاقلة إلى الحدود

قال الأزهري: العقل: الدية، لأن مؤدبها يُعلقها بفناء أولياء المقتول، يقال: عقلت

فلانا إذا أعطيت ديته، وعقلت عن فلان إذا غرمت عنه دية جنائته، ويقال: لدافع الدية: عاقل، لعقله الإبل بالعقل، وهي الحبال التي تثني بها أيدي الإبل إلى ركبها فتشد بها، وعقلت البعير أعقله بكسر القاف عقلاً، قال: وجع العاقل عاقلة ثم عواقل جمع الجمع، والعاقل الديات^(١).

قوله: (بعضهم عُيِّب): يجوز بضم العين وتشديد الياء، ويجوز غيب بفتحها وتخفيف الياء.

قال أهل اللغة: يقال: غاب يغيب غيبة وغيباً وغيوباً وغيبوبة ومَغِيْباً فهو غائب وهم غائبون وعُيِّاب وعُيِّب وعُيِّبته أنا.

قوله: (في الثلاث سنين) خلاف المعروف في العربية وإن كان قد جاء على قلة، والصواب: ثلاث السنين بإضافة المنكر إلى المعرفة.

قوله: (السَّعة) بفتح السين: اليسار.

قوله: (يحرم قتله لحق الله تعالى): احترازاً من نساء أهل الحرب وصبيانهم؛ لأنَّ تحريم قتلهم لحق الغانمين.

البغي: الظلم والعدول عن الحق^(٢).

قوله: (رامت خلعه): أي طلبت عزله.

قوله: (ينقمون): هو بكسر القاف وفتحها، أي يكرهون، يقال: نَقَمَ يَنْقُمُ، كضرب يضرب، وَنَقَمَ يَنْقُمُ كعلم يعلم.

الإزاحة: الإبعاد.

قوله: (يفيئوا): أي يرجعوا.

(التذيف) بالذال المعجمة: التجهيز وتتميم القتل، ويقال: بالذال المهملة، والأول

أكثر.

قوله: (وإن ادَّعى من عليه زكاة أنه دفعها إليهم قبل قوله مع اليمين، يحلف استجباً، وقيل يحلف واجباً)، الصواب حذف الواو من (وقيل)، أو جعلها فاء وقد سبق في الاصطدام

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٨٢)، والروضة (٩/٣٥٩).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٩١)، والروضة (١٠/٥٤).

العَوْتُ: بفتح الغين. والعَوَاثُ، والعَوَاثُ بفتحها وضمُّها: الاستعانة.
قال الفراء: ولم يأت من الأصوات شيء بالفتح غيره، وإنما يأتي بالضم كالدعاء،
والبكاء، والرُّغَاءُ، وجاء بالكسر: الصِّياح والنِّداء، والغِنَاءُ.
الرِدَّةُ: قطع الإسلام بنية، أو قول، أو فعل كسجود لسنم واستخفاف بالمصحف أو
الكعبة^(١).

الهجرة: الانتقال من دار الحرب إلى دار الإسلام، مأخوذ من الهجر وهو الترك.
الجهاد: والمجاهدة والاجتهاد والتجاهد: بذل الوسع.
الغزو: مصدر غزوت العدو، والاسم الغزاة والغزوة، وهو غاز، وهم غزاة وغزى،
كسابق وسبق، وغزى كحجاج وحجيج، وغزاة ككاتب وكتّاب، وأغزيتته جهزته للغزو.
والضُّعْفُ والضُّعْفُ: بضم الضاد وفتحها: خلاف القوة، قيل: الضم اسم والفتح
مصدر، وقيل لغتان.

المُخْذِلُ: المُفْشِلُ عن القتال.

والمُرْجِفُ: من يشيع أقوالاً تدل على ظهور العدو والخوف منهم.

البيات والتبیت: الإغارة ليلاً.

الأسارى: بضم الهمزة وفتحها، قال ابن فارس: وليست المفتوحة بالعالية، ويجمع
أيضاً على أسرى، والواحد أسير ومأسور مشتق من الإسار، وهو القيد، وكانوا يشدون الأسير
بالقد، فسمي كل أخيد أسيراً وإن لم يشده، وقد أسرت الرجل أسراً وإساراً
قوله: (حقن دمه): أي صانه ومنعه أن يستباح.

قوله: (ومن آمنه مسلم): هو بهمزة ممدودة.

قوله: (ومن عرف من نفسه بلاءً في الحرب)، قال الأزهري: البلاء ممارسة الحرب،
والاجتهاد فيها، والقوة، يقال: لقي فلان العدو فأبلى بلاءً حسناً أي: جاهد جهاداً حسناً،
قال: وأصله من بلوته أبلوه إذا اخترته^(٢).

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/١٩٥)، ومغني المحتاج (٤/١٣٩).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٠١)، وكنز الراغبين (٤/٢١٦).

المبارزة: ظهور اثنين من طائفتين بين الصفين للقتال وأصلها من البروز وهو الظهور.

الإثخان: إنهاؤه بالجراح إلى سقوط قيامه بحيث لا يبقى له حَرَآك ولا امتناع.

المتحرّف: المتقل إلى مكان أمكن للقتال.

المتحيز: الذاهب بنية أن ينضم إلى طائفة ليرجع معهم إلى القتال.

الفئة: الجماعة قلت أم كثرت، قربت أم بعدت.

يفيئون: أي يرجعون إلى القتال.

قوله: (يهلك): هو بكسر اللام، يقال: هلك يهلك، كضرب يضرب

قال الله تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْتِي﴾ [الأنفال: ٤٢] وحكي فتحها وهو شاذ

ضعيف.

السَّلب: سمي به لأنه يسلب كالمخيط بمعنى المخيوط.

المنطقة: بكسر الميم جمعها مناطق.

السبي والاستبَاء: بالمد الأسر، وسبى المرأة يسببها فهي سبيّة ومسبية، وهو سَابٍ، وهم

سابون، واستباها ك(سباها).

الفداء: بكسر الفاء ممدود ومقصور، ويفتح أوله مع القصر ويقال: فداه وفاداه إذا

أعطى فداه فأنقذه.

القلعة: حصن على جبل.

قال الأزهري: قال ابن الأعرابي: جمعها قلعوع، وكذا قال صاحب المحكم: جمعها

قلوع^(١).

قوله: (عصم دمهم): أي منعه.

البدْءُ: بفتح الباء وإسكان الدال وبعدها همزة.

والرَّجْعَةُ: بفتح الراء، فالبدْءُ: السرية التي يبعثها الإمام من الجيش قبل دخوله إلى دار

الحرب مقدمة له، والرجعة التي يأمرها بالرجوع بعد توجه الجيش إلى دار الإسلام، وقيل:

البدْءُ السرية الأولى والرجعة الثانية، ويقال للرجعة: القبول بضم القاف.

(١) القلعة: الحِصْنُ يُبْنَى فَوْقَ جَبَلٍ. وَقَدْ أَقْلَعَ قَلَاعًا: بَنَاهَا. وَالْقَلْعُ: السَّحَابُ الْعِظَامُ.

وَالْقَلْعِيُّ: الْجَيْدُ مِنَ الرِّصَاصِ. وَالْقَلْعَةُ: النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ. وَأَبْسَ الْمَالُ الْقُلْعَةَ: لَا تَدْرُومُ لِصَاحِبِهَا، وَتَرَكْتُهُ

فِي قَلْعٍ مِنْ حِمَاةٍ: أَي: فِي يَوْمٍ تُقْلَعُ عَنْهُ. وَقُلُوعُ الْحُمَى وَإِقْلَاعُهَا وَاحِدٌ. الْمُحِيطُ فِي اللُّغَةِ (١/٢١).

قوله: (فتحت عنوة): بفتح العين أي قهراً.

المغرم: الموضع الذي يجمع فيه أموال الغنائم، ويقال له: القبض بقاف وباء موحدة مفتوحتين وضاد معجمة.

الاستبداد: الانفراد والاستقلال.

قوله: (عَوَّض صاحبها): يعني المجاهد الذي وقعت في سهمه.

الغنيمة والمغرم: بمعنى، يقال: غنم يغنم غنماً بالضم وأصل الغنم: الريح والفضل.

الفيء: مأخوذ من فاء إذا رجع، والمراد بالرجوع هنا المصير أي صار للمسلمين^(١).

الإيجاف: الإعمال، وقيل: الإسراع، والوجيف ضرب من سير الخيل والإبل، يقال:

وجف يجف بكسر الجيم وجفاً بإسكانها ووجيفاً، وأوجفته أنا.

(الرِّكَّاب): الإبل خاصة، قال الأزهري وغيره: هي الرواحل المعدة للركوب، قالوا:

ولا واحد لها من لفظها، بل واحدها راحلة، وجمعها رُكْب ككتاب وكتب.

قوله: (الغنيمة ما أخذ من الكفار بالقتال، وإيجاف الخيل والركاب) إنما ذكر الإيجاف

لأنه الغالب، والمقصود الأخذ قهراً.

الحيارة: والحوز: الجمع والضم: حازه يحوزه واحتازه.

الثُّغُور: جمع ثغر، وهو موضع المخافة.

القاصي: بالمهمل: البعيد.

الإقليم: جعله جماعة عربياً، وقال الجواليقي: ليس بعربي محض.

قوله: (حصل له فرس فحضر به الحرب إلى أن تقضى):

أما (الفرس) فيقع على الذكر والأنثى باتفاقهم، فقوله: (حضر به الحرب) كلام صحيح، وأراد الذكر، وأما الحرب فالمشهور أنها مؤنثة، قال الله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤].

قال الجوهري: قال المبرد: وقد تذكر، فقول المصنف: (يقضى) صحيح على لغة

التذكير، وأما على التأنيث فيصح أن تقول: تقضى بفتح التاء والقاف، وتشديد الضاد أي:

تقضي، فحذفت إحدى التائين، أو تقول: تقضت، وإن كان قد نقل قول ضعيف أنه يقال:

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٠٧)، ومغني المحتاج (٤/٢٣٢).

الشمس طلع، والمشهور طلعت وإنما يقال: طلع وطلعت إذا قدمت الفعل فقلت: طلع الشمس، هذا في مؤنث ليس له فرج فأما الحقيقي فیتعين إثبات التاء، تأخر الفعل أو تقدم.

وحكى سيبويه: لغة شاذة في حذفها مع التقدم، وأنه سمع من العرب وقال امرأة. وأما إذا فصل بينهما فقال: حضر القاضي امرأة، فيجوز إثبات التاء وحذفها.

قوله: (عَارَ قَرْسُهُ): أي انفلت من صاحبه وذهب، يقال منه: عار الفرسُ يَعِيرُ فهو عائر.

الأعجف: المهزول، يقال: عَجِفَ بفتح العين وكسر الجيم، يعجف عَجْفًا كفرح يفرح فرحًا، ويقال: عَجُفَ بضم الجيم أيضًا والأنثى عَجْفَاءُ، وجمع النوعين عِجَافٌ، وأصله أعجفته أي هزلته.

الرَضِخ: بضاد وخاء معجمتين أصله في اللغة العطاء القليل.

قال الأزهري: هو مأخوذ من قولهم شيء مرضوخ أي مرضوض مشدوخ.

السرية: معروفة، وهي قطعة من الجيش، أربعائة ونحوها ودونها سميت به لأنها تسري بالليل وتُخفي ذهابها، وهي فعيلة بمعنى فاعلة، يقال: أسرى وسرى إذا ذهب ليلاً.

قوله: (وإن كان في الفيء أراض) وفي أكثر النسخ أراضى بالياء، والصحيح حذفها، وتجمع الأرض أيضًا بالواو والنون في الرفع، والياء والنون في النصب والجر، تقول هذه أرضون، ومررت بأرضين، ورأيت أرضين، والرء مفتوحة على المشهور.

قال الجوهري وغيره: وربما سكنت.

قال: ويجمع أيضًا على أروض كِفلس وفُلوس.

قال أبو الخطاب: ويقولون: أرض وأراضٍ كأهلٍ وأهالٍ.

الذمة: والعهد والأمان بمعنى.

الجزية: مأخوذة من المجازاة والجزاء لأنها جزاء لكفنا عنهم وتمكينهم من سكنى دارنا، وقيل من: جَزَى يجزى، إذا قضى، قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٤٨] أي: لا تقضي وجمعها جَزَى كقربة وقرب.

ضرب الجزية: إثباتها وتقديرها، ويسمى المأخوذ: ضريبة فعيلة بمعنى مفعولة، جمعها

ضرائب^(١).

شيث: هو ابن آدم - صلى الله عليهما وسلم - لصلبه، والمختار الفصيح صرفه، ويجوز تركه، وكذا نوح ولوط وسائر الأعجمي الثلاثي ساكن الوسط.

الطبقات: جمع طبقة، وهم القوم المتشابهون.

نصارى العرب: قبائل من العرب تنصروا وهم: تَنُوخ، وهَرَاء، وبنو تَغْلِب، بفتح التاء والغين المعجمة.

الضيافة: من ضاف إذا مال، لأن الضيف يميل إلى المضيف.

قال أهل اللغة: يقال: أضفت الرجل وضيّفته؛ إذا أنزلته ضيفاً وضمته، وتَضَيّفته؛ إذا أنزلت عليه ضيفاً.

والضيف يكون واحداً وجمعاً، ويجمع أيضاً على أضياف وضيغان وضيوف، والمرأة صَيْف وَصَيْفَة.

الزَّمان والزَّمن: لغتان: جمعه أزمان وأزمان وأزمن.

قالوا: ويقع على قليل الوقت وكثيره.

فضول المنازل: جمع، فضل وهو ما زاد على الحاجة.

الرَّفَق: ضد العنف، وقد رفق به يرفق بالضم، وأرفقه وترفقت به.

قوله: (ويكون في رقابهم خاتم من رصاص) يعني: طوقاً، وقد سبقت لغات الخاتم في (الأيان).

الجَرَس: واحد الأجراس، مشتق من الجرس، والجرس بفتح الجيم وكسرها وهو الصوت الخفي، ويقال: سمعت جرس الطير إذا سمعت صوت مناقيرها على كل شيء تأكله. الطَيْلسان: بفتح الطاء واللام، وحكى صاحب (المشارك) كسر اللام وضمها، وهما شاذان، وهو معرب جمعه طيالسة^(٢).

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢١٢)، والمهذب (٢/٢٥١).

(٢) ابن دريد، الطَيْلسانُ بفتح اللام وكسرها والفتح أعلى - صَرَب من الأكسيّة ويقال له في بعض اللغات طَيْلس، على طَيْلسان بالكسر نادر قد نَقَى سيبويه أن يكونَ فَيَعِل إلا من المَعْتَلِّ ولذلك لم يرَ محمد بنُ يزيد أن يُرَخِّم رجلاً اسمه طَيْلسان فيمن قال يا حارٍ لأنه يَبْقَى طَيْلس والذي عِنْدِي أن الزيادة التي فيه سَوَعَتْ ذلك لأنه قد يبجيء بالزيادة ما لا يبجيء دونها. المخصص (١/٣٣٤).

الأكف: بضم الهمزة والكاف وتخفيف الكاف جمع أكاف، ويقال أيضًا: أو كاف بكسر الهمزة والواو، تقول: أكفت الحمار وأوكفتُهُ شددت عليه الأكاف.

البيع: بكسر الباء وفتح الياء، واحدها بيعة بكسر الباء وإسكان الياء.
قوله: (استهدم): بفتح التاء.

الحجاز: قال الأصمعي وغيره: سمي بذلك لأنه حجز بين تهامة ونجد، ونقل الجوهري عن الأصمعي أنه سمي به لاحتجازه بالحرار الخمس يقال: احتجز الرجل بإزاره إذا شده على وسطه.

(اليامة): مدينة بطرف اليمن على أربع مراحل من مكة، ومرحلتين من الطائف، قيل: سميت باسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام، يقال: هو أبصر من زرقاء اليامة.

المخالف: بفتح الميم وبالحاء المعجمة جمع مخالف بكسر الميم وهي قرى مجتمعة.
الحليّة: الصفة، والجمع: حلاهم بكسر الحاء.
العين: الجاسوس ونحوه.

العورة: هنا الخلل، والعورة في اللغة كل خلل يتخوف منه في ثغر أو حرب.
الغيار: بكسر الغين.

قوله: (نبد إليهم عهدهم): أي دفعه إليهم، ومعناه نقض عهدهم وأعلمهم به.
المأمن: بفتح الميم الثانية موضع الأمن.

الهدنة: مصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معلومة، مشتقة من الهدون وهو السكون^(١).

الخراج^(٢): شيء يوظف على الأرض أو غيرها، وأصله الغلة ومنه الحديث «الخراج بالضمان»^(٣).

السواد: سواد العراق، سمي سوادًا لسواده بالشجر والزرورع.
حُلوان: بضم الحاء.

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢١٩)، وتكملة المجموع (١٨/٢٢٤).

(٢) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٢٣).

(٣) رواه أبو داود (٣٠٤٤)، والترمذي (١٢٠٦)، والنسائي (٤٤١٤)، وابن ماجه (٢٢٣٤).

الجريب: ساحة من الأرض مربعة بين كل جانبين منها ستون ذراعاً.
الرطوبة: بفتح الراء سبق في باب بيع الأصول.

كتاب الحدود إلى الأفضية

الحدُّ: أصله المنع، فسمي حد الزنا وغيره بذلك؛ لأنه يمنع من معاودته، ولأنه مقدر محدود.

الزنا: يقصر فيكتب بالياء ويمد فيكتب بالألف^(١).

الإحصان: أصله المنع وله معانٍ:

أحدها الإحصان الموجب رجم الزاني، ولا ذكر له في القرآن إلا في قوله تعالى:
﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤] قالوا معناه: محصنين بالنكاح لا بالزنا.
- والثاني: الإحصان بمعنى العفة، وهو إحصان المقذوف وهو المراد بقوله تعالى:
﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٢٣].

- الثالث: بمعنى الحرية، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] وقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥].

- الرابع: بمعنى التزوج، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤].

- الخامس: بمعنى الإسلام وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ [النساء: ٢٥].
عند جماعة حكاها الواحدي عن ابن عمر وابن مسعود والشعبي والنخعي والسدي رضي الله عنهم.

قال الواحدي: والجامع لأنواع الإحصان أنه المنع، فالحرمة تمنع نفسها ويمنعها أهلها، والعفة مانعة من الزنا، والإسلام مانع من الفواحش والمزوجة يمنعها زوجها وتمتنع به.
اللواط: سُمي بذلك لأن أول من عمله قوم لوط.

قوله: (نشأ في بادية): مهموز، يقال: نشأ ينشأ نشئاً نشوءاً وأنشأه الله خلقه، والاسم

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٢٥)، والمهذب (٢/٢٦٨).

النشأة والنشأة بالمد والناشئ الحدّث الذي جاوز الصغر والجارية ناشئ أيضاً، والجمع النشأ كطالب وطلب، والنشء أيضاً كصاحب وصحب.

الموضع المكروه: أي المحرم وهو الدبر.

قوله: (فَيَنْهَرُ الدَّم): هو بفتح الياء والهاء، أي يسيل، يقال: نهَرَ، وأنهره أي: سال وأسلته، ولو قرئ فَيَنْهَرُ الدَّم بضم الياء وكسر الهمزة ونصب الدم لكان صحيحاً على ما ذكرناه، فالوجهان جائزان، والأول المشهور، وهو مشبه مجري الماء في النهر.

النضو: بكسر النون، المهزول، هزلاً شديداً^(١).

إثكال النخل: بكسر الهمزة، وإسكان المثلثة، والأثكول بضم الهمزة والعثكال، بكسر العين، والعثكول بضمها هو العرجون الذي فيه أغصان الشماريح التي عليها البسر والرطب. قال أهل اللغة: هو بمنزلة العنقود في العنب.

واتفقوا على كسر همزة الإثكال، وعلى أنه مفرد وجمعه أتاكيل كشمراخ وشمرايح، ومفتاح ومفاتيح ونظائره، والعثكال أفصح من الإثكال.

قال ابن السكيت يقال: شمراخ وشمروخ وعثكال وعثكول، وإثكال وأثكول.

قوله: (يعتدل الهواء): هو ممدود يكتب بالألف و(هوى النفس) مقصور يكتب بالياء.

القذف: الرمي، والمراد هنا الرمي بالزنا.

المستأمن: هو الحربي الذي دخل دار الإسلام بأمان.

العفيف: هنا من لم يزن قط، والفاجر: من ثبت زناه بينة أو إقراره.

قوله: (زَنَّتْ فِي الْجَبَل): مهموز، ومعناه صعدت.

قال أهل اللغة يقال: زناً في الجبل يزنو زنواً أي صعداً.

قوله: (قَدَفَهُ بِرَبِّيَّتَيْنِ): هكذا صوابه، ويقع في أكثر النسخ زناتين، وهو خطأ إن قُصِر

الزنا وجائز إن مد.

السرقة: بفتح السين وكسر الراء، ويجوز إسكان الراء مع فتح السين وكسرها،

كنظائرها، ويقال أيضاً: السرقة بكسر الراء وسرق منه مالاً، وسرق مالاً، يسرقه سرقة بفتح

(١) النضو بالكسر: البعير المهزول. والناقة نضوة، وقد أنضتْها الأسفارُ فهي مُنضأة. وأنضى فلانٌ بعيْرَه، أي هزَلَه، وتَنْضَأُ أيضاً. الصحاح في اللغة (٢/٢١٥).

السين والراء.

الحرز: جمعه أحرار، سبق بيانه في الوديعة.

الطنبور: بضم الطاء، وهو مُعَرَّب، ويقال: فيه طِنبار أيضًا حكاه الجوهري والجواليقي.

المِرْمَار: المزمور، والمزمور بمعنى، وسبق بيانه في الغصب.

الدُّكَاكِين: جمع دكان وهو مذكر فارسي معرب.

الشُّط: جانب النهر والوادي، جمعه شُطُوط.

قوله: (طَرَّ جَبِيه) أي: شقه في خفية فوق المال وأخذه

قال أهل اللغة: طَرَّه يَطُرُّه طَرًّا، شَقَّه وقطعه فهو طَرَّار.

الرَّتَّاج: براء مكسورة ثم تاء مثناة فوق وبالجميم، الباب وكذلك الرتج بفتح الراء والتاء.

التأزير: بزاي ثم راء مشتق من الإزار، يقال: أزرته تأزيرًا، فتأزَّر، وهو ما يستر به أسفل جدار المسجد وغيره من خشب وغيره.

قوله: (عام السنة): أي القحط، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسَّيْنِ﴾ [الأعراف: ١٣٠].

قوله: (ولا قطع على من انتهت أو اختلس أو خان أو جحد) المنتهب من يأخذ المال عيانا معتمدا قوته وغلبته. و(المختلس) من يخطف المال من غير غلبة، ويعتمد الهرب، ثم قيل: يكون ذلك في غفلة المالك، وقيل: مع غير معاينته هذا هو الصحيح (والسارق) يأخذ في خفية، (والخائن) من يخون في وديعة ونحوها يأخذ بعضها، والجاحد من ينكرها.

قوله: (حسم بالنار) معناه كوي موضع القطع لينقطع الدم وأصل الحسم القطع. قاطع الطريق، سمي بذلك لأنه يمنع الناس المرور للخوف منه، وجمعه قطاع، وقطع؛ كغائب وغيب وحائض وحيض.

قال أصحابنا: يشترط في قُطَاع الطريق الذين ترتب عليهم الأحكام المذكورة^(١):

- الشوكة.

(١) انظر: الأحكام السلطانية (٢٢٦)، وروضة الطالبين (١٠/١٢٠)، وحلية الفقهاء (٦٤/٨).

-ويعدهم عن الغوث.

-وكونهم مسلمين مكلفين.

وهم طائفة يترصدون في المكامن للهارين، فإذا رأوهم قصدوا أموالهم معتمدين قوة يتغلبون بها المصر البلدة الكبيرة جمعه أمصار.

(المصر) اليد الكبير جمعه أمصار.

(الصلب): والتصلب معروف مشتق من الصليب، وهو ودك العظام.

(الصديد): الدم المختلط بالقيح، كذا قاله ابن فارس.

وقال الجوهري: هو ماء رقيق يخرج من الجرح مختلطاً بدم قبل أن تغلظ المدة.

قال ابن فارس: والفعل منه أصد الجرح.

(الخمر): سبق ذكره في النجاسة.

(التعزير): التأديب، هذا معناه في اللغة.

وأما في الشرع فقال الماوردي: هو تأديب على ذنب ليس فيه حد، فيوافق الحد في أنه

زجر وتأديب للصلاح يختلف بحسب الذنب ويخالفه من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تعزير أهل الهيئات أخف من تعزير غيرهم ويستون في الحد.

الثاني: تجوز الشفاعة والعفو في التعزير دون الحد.

والثالث: لو تلف من التعزير ضُمنَ، ولو تلف من الحد فهدر^(١).

(١) قال شيخ الإسلام النووي في روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣/٤٨٥):

التعزير مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة سواء كانت من مقدمات ما فيه حد كمباشرة أجنبية بغير الوطء وسرقه ما لا قطع فيه والسب والإيذاء بغير قذف أو لم يكن كشهادة الزور والضرب بغير حق والتزوير وسائر المعاصي وسواء تعلقت المعصية بحق الله تعالى أم بحق آدمي ثم جنس التعزير من الحبس أو الضرب جلدًا أو صفعاً إلى رأي الإمام فيجهد ويعمل ما يراه من الجمع بينهما والاعتصار على أحدهما وله الاعتصار على التوبيخ باللسان على تفصيل يأتي إن شاء الله تعالى قال الإمام قال الأصحاب عليه أن يراعي الترتيب والتدرج كما يراعيه دافع الصائل فلا يرقى إلى مرتبة وهو يرى ما دونها مؤثراً كافياً وأما قدر التعزير فإن كان من غير جنس الحد كالحبس تعلق باجتهد الإمام وإن رأى الجلد فيجب أن ينقص عن الحد وفي ضبطه أوجه أحدها أنه يفرق بين المعاصي وتقاس كل معصية بما يناسبها من الجناية الموجبة للحد فيعزّر في الوطء المحرم الذي لا يوجب حدًا وفي مقدمات الزنا دون حد الزنا، وفي الإيذاء والسب بغير قذف دون حد القذف وفي إدارة كأس الماء على الشرب تشبيهاً بشاربي الخمر دون حد الخمر وفي مقدمات السرقة دون حد الزنا، وعلى هذا فتعزير الحر يعتبر بحدّه

(المباشرة): التقاء البشريتين بغير جماع بين رجل وامرأته أو صبي أو رجل.

(السلطان): يذكر ويؤنث لغتان مشهورتان.

مشتق من السَّلاطة وهي الحدة والقهر، وقيل: من السَّليط وهو الزيت لأنه يستضاء

والعبد بحدده والوجه الثاني أن جميع المعاصي سواء ولا يزداد تعزير على عشر جلدات للحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد» والثالث وهو الأصح عند الجمهور وظاهر النص أنه تجوز الزيادة على عشرة بحيث ينقص عن أدنى حدود المعزر فلا يزداد تعزير حر على تسع وثلاثين جلدة ولا العبد على تسع عشرة والحديث قال بعضهم إنه منسوخ واستدل بعمل الصحابة رضي الله عنهم بخلافه من غير إنكار والرابع يعتبر أدنى الحدود على الإطلاق فلا يزداد حر ولا عبد على تسع عشرة والخامس حكاه البغوي الاعتبار بحد الحر فيبلغ بالحر والعبد تسعاً وثلاثين.

ومن الأصحاب من يخص لفظ التعزير بضرب الإمام أو نائبه للتأديب في غير حد ويسمى ضرب الزوج زوجته والمعلم الصبي والأب ولده تأديباً لا تعزيراً ومنهم من يطلق التعزير على النوعين وهو الأشهر فعلى هذا مستوفي التعزير الإمام والزوج والأب والمعلم والسيد أما الإمام فيتولى بالولاية العامة إقامة العقوبات حداً وتعزيراً والأب يؤدب الصغير تعليماً وزجراً عن سيئ الأخلاق وكذا يؤدب المعتوه بما يضبطه ويشبه أن تكون الأم في زمن الصبي في كفالتة كذلك كما ذكرنا في تعليم أحكام الطهارة والصلاة والأمر بها والضرب عليها أن الأمهات كالأباء والمعلم يؤدب الصبي بإذن الولي ونيابة عنه والزوج يعزر زوجته في النشوز وما يتعلق به ولا يعزرها فيما يتعلق بحق الله تعالى والسيد يعزر في حق نفسه وكذا في حق الله تعالى على الأصح وإذا أفضى تعزير إلى هلاك وجب الضمان على عاقلة المعزر ويكون قتله شبه عمد فإن كان الإسراف في الضرب ظاهراً وضرره بما يقصد به القتل غالباً فهو عمد محض، وحكى الإمام عن المحققين تفرعاً على هذه القاعدة أن المعزر إذا علم أن التأديب لا يحصل إلا بالضرب المبرح لم يكن له الضرب المبرح ولا غيره أما المبرح فلأنه مهلك وليس له الإهلاك وأما غيره فلا فائدة فيه.

والجناية المتعلقة بحق الله تعالى خاصة يجتهد الإمام في تعزيرها بما يراه من ضرب أو حبس أو اقتصار على التوبيخ بالكلام وإن رأى المصلحة في العفو فله ذلك وإن تعلقت الجناية بحق آدمي فهل يجب التعزير إذا طلب وجهان أحدهما يجب وهو مقتضى كلام صاحب المذهب كالقصاص والثاني لا يجب كالتعزير لحق الله تعالى وهذا هو الذي أطلقه الشيخ أبو حامد وغيره ومقتضى كلام البغوي ترجيحه وقال الإمام قدر التعزير وما به التعزير إلى رأي الإمام ولا تكاد تظهر جنايته عند الإمام إلا ويوبخه ويغلظ له القول فيؤول الخلاف إلى أنه هل يجوز الاقتصار على التوبيخ ولو عفا مستحق العقوبة عن القصاص أو الحد أو التعزير فهل للإمام التعزير فيه أو جه أحداه لا لأنه أسقطها والثاني نعم لأن فيه حقاً لله تعالى ويحتاج إلى زجره وزجر غيره عن مثل ذلك وأصحها إن عفا عن الحد فلا تعزير وإن عفا عن تعزير عزز لأن الحد مقدر لا نظر للإمام فيه، فإذا سقط لم يعدل إلى غيره والتعزير يتعلق أصله بنظره فلم يؤثر فيه إسقاط غيره وبالله التوفيق.

به في دفع الظلم وتخليص الحقوق.

قوله: (وينبغي أن يكون الإمام) معناه: يشترط، وهذه الشروط معتبرة فيمن تعقد له الإمامة بالاختيار، فأما من قهر واستولى، وانقاد له الناس فتثبت ولايته وتجب طاعته وتنفذ أحكامه.

(الأعباء): بفتح الهمزة، والعين المهملة بالمد الأحمال والأثقال واحداها عبء كحمل وأحمال وزنا ومعنى.

(العنف): خلاف الرِّفق وهو بضم العين على المشهور.

وحكى القاضي عياض في «المشارك» وصاحب «مطالع الأنوار»: ضمها وفتحها وكسرها، ونقلاه عن الإمام أبي مروان ابن سراج.

قوله: (ليئنا من غير ضعف) أي: لا يبالغ في اللين.

قوله: (لا يحتجب) أي لا يتخذ حاجبا، وأصل الحجب المنع.

(السلس): بفتح السين وكسر اللام، السهل وكل سهل سلس.

(الجبار) المتكبر الشرس سيئ الخلق.

(البُتوق): بموحدة ثم مثلثة مضمومتين، جمع بئق بفتح الباء وكسرها، وهي الثُلْمَة،

والفتح في النهر، يقال: بئق السيل موضع كذا أي: خرقة يبثقه بثقا وبثقا وانثق: انفجر.

كتاب الأفضية^(١)

قال الأزهري: (القضاء) في الأصل إحكام الشيء والفراغ منه، ويكون القضاء إمضاء

الحكم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤].

وسمي الحاكم قاضيا؛ لأنه يُمضي الأحكام، ويُحْكِمُهَا، ويكون قضى بمعنى أوجب،

فيجوز أن يكون سمي قاضيا لإيجابه الحكم على من يجب عليه، وسمي حاكما لمنعه الظالم من الظلم.

يقال: حكمت الرجل وأحكمته أي: منعته، وحكمة الدابة سميت حكمة لمنعها الدابة

من ركوبها رأسها، والحكمة سميت حكمة، أي: لمنعها النفس من هواها.

(القضاء): بالمد الولاية المعروفة، وجمعه أفضية كعطاء وأعطية، واستقضى فلان: جعل

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٥٧)، والروضة (١١/٩٦).

قاضياً، وقضى السلطان قاضياً أي ولاه كما يقال: أمر أميراً.

(الخامل) بالخاء المعجمة، خلاف المشهور، ومثل يَخْمَلُ يَخْمَلُ مَحْمُولاً كَقَعْدَ يَقْعُدُ قَعُودًا، وأخمله غيره.

(الأمي) هنا: من لا يحسن الكتابة.

قوله: (ينبغي أن يكون القاضي) معناه أن يشترط.

(المحاضر): جمع مُحَضَّر بفتح الميم، وهو الذي يكتب فيه قصة المتحاكمين، وما جرى لهما في مجلس الحكم، وحجتها.

(السجلات): جمع سجل بكسر السين والجيم، وهو الذي يكتب فيه المحضر، ويكتب معه تنفيذ الحكم وإمضاؤه.

(الخصم) بفتح الخاء، يقع على الرجل والمرأة، والجماعة منهما بلفظ واحد.

قال الجوهري: ومن العرب من يثنيه ويجمعه فيقول: خصمان وخصوم، والخصيم وهو الخصم، وجمعه خُصَمَاء، وخاصمته مَخَاصِمَةٌ وخصامًا فخصمته، أخصمه بكسر الصاد والاسم الخُصُومة، واختصموا وتخاصموا.

(والخصم): بفتح الخاء وكسر الصاد شديد الخصومة، ويقال للجانب من الغرارة، والخُرج وكل شيء خُصِمَ بضم الخاء.

(أعوان القاضي): هم الذين يُحضرون الخصوم، ويقدمونهم، واحدهم عَوْن، وأصله: الظهير المعاون.

(تقوى الله تعالى): امتثال أمره، واجتناب نبيه، ومعناه الوقاية من سخطه وعذابه سبحانه وتعالى.

(أصحاب المسائل): قوم يرسلهم القاضي للبحث عن حال من جهل حاله من الشهود، والسؤال عنه.

(الشحناء): بالمد البغض والعداوة، وكذلك الشحنة بكسر الشين ذكره الجوهري والمشاحنة، وهو شاحن، وتشاحنا وتشاحنوا.

(الرشوة): والهدية متقاربتان.

قال القاضي أبو القاسم ابن كج: الفرق بينهما أن الرشوة عطية بشرط أن يحكم له بغير

حق، أو يمتنع عن الحكم عليه بحق.
(والهدية): عطية مطلقة.

وقال الغزالي في «الإحياء»^(١): المال إن بذل بغرض آجل فهو قربة وصدقة، وإن بذل لعاجل، فإن كان لغرض مالٍ في مقابلته فهو هبة بثواب مشروط، أو متوقع، وإن كان لغرض عمل محرم أو واجب متعين فهو رشوة، وإن كان مباحًا فإجازة أو جُعالة، وإن كان للتقرب والتودد للمبذول له، فإن كان لمجرد نفسه فهدية وإن كان ليتوسل بجاهه إلى أغراض ومقاصد، فإن كان جاهه بعلم أو نسب أو صلاح فهدية، وإن كان بالقضاء والعمل بولاية فهو رشوة.

وفي الرشوة وجمعها أربع لغات حكاهن ابن السكيت وغيره: رشوة، ورشا بكسر الراء في المفرد والجمع، ورشوة ورشًا بالضم فيهما، ورشوة بالكسر، ورشًا بالضم وعكسهما، ورشوة بالفتح، وقد رشاه يرشوه رشواً، وارتشى أخذ رشوة واسترشى طلبها، والرشوة حرام على القاضي وغيره من العمال، وأما دافعها فإن توصل بها إلى تحصيل حق لم يجرم عليه الدفع، وإن توصل بها إلى تحصيل باطل أو إبطال حق فحرام عليه، وأما المتوسط بينهما فهو تابع لموكله منهما له حكمه في التحليل والتحریم، فإن توكل لهما جميعاً حرم عليه، لأنه وكيل الآخذ وهو حرام عليه.

قوله: (فإن اتفق لأحد منهم خصومة حكم فيها بعض خلفائه): هو بتخفيف الكاف (القِرطاس): والقِرطاس بكسر القاف وضمها، والقِرطاس بفتحها ثلاث لغات حكاهن الجوهري، الثالثة عن أبي زيد.
قوله: (مَقْدَمُ الغائب) بفتح الميم والبدال أي: قدومه.
(الحَاقِنُّ): من يدافع البول.
(الحَاقِبُ) بالباء من يدافع الغائط.
(الفَسِيحُ، والفُسْحُ): بضم الفاء والسين، الواسع.
(البارز): الظاهر.
(السَّكِينَةُ والوقار): سبقا في الحج.

(١) انظر: الإحياء (٤/٢) نحوه.

(الجبرية): بفتح الجيم والباء، والجَبْرُوة بالواو، والجبروت كالملكوت، والجَبْرُوة بفتح الجيم وضم الباء المشددة الكبر والتعظيم والارتفاع والقهر (الاستكبار والكبر): أصله الأنفة مما ينبغي ألا يؤنف منه. (القِمَطَر): بكسر القاف وفتح الميم، والقِمَطَرَة بالهاء لغتان مشهورتان، وهو ما تصان فيه الكتب، وجمعه قِمَاطِر.

(الإنصات): الاستماع، يقال: أَنْصَتُ وَنَصْتُ وَأَنْصَتُ حكاهن الأزهري تقول: أَنْصَتَ له.

قال الجوهري: وكذا أَنْصَتَهُ، وقول المصنف: (الإنصات إليها) عداه بيلي؛ لأنه عامله معاملة الاستماع.

قوله: (ينظر في أمر المحبسين): كان ينبغي أن يقول المحبوسين لأنه؛ يقال: حبسته مخففاً فهو محبوس.

قوله: (استعداه) معناه: طلب أن يُعَدِّيَه أي: يقويه ويعينه في تحصيل حقه.

قال أهل اللغة: يقال استعديت الأمير والقاضي على فلان، فأعداني أي: استعنت به فأعاني، والاسم منه العدوى. (اللدد) بفتح اللام.

قال الأزهري وغيره: وهو الالتواء في محاكمته، وأصله من لَدَّ يَدِّي الوادي وهما ناحيته، مثاله: قال استَحْلِفْ خصمي فلما شرع في تحليفه، قال: اترك اليمين فلي بيّنة ولم يكن له بيّنة ونحو هذا.

قوله: (سوء أدب) كقوله للقاضي: ظلمتني، أو حكمت عليّ بغير حق ونحوه.

قوله: (زبره): أي نهره وزجره، يقال: زبره يَزْبُرُهُ بضم الباء زَبْرًا.

(النكول): الامتناع، يقال: نكل بفتح الكاف ينكل بضمها، ونكل بكسرها لغة حكاها الجوهري عن أبي عبيد، قال: وأنكرها الأصمعي. (جرحُ الشاهد): القدح فيه وعيبه.

(الكنية): والكنية بضم الكاف وكسرهما لغتان، واكتنى فلان بأبي زيد وكنته أبا زيد وبأبي زيد، تكنية وهو يكنى أبا زيد وبأبي زيد، وزيد، كني عمرو كسوميه.

(صاحبُ الشرطة): وإلى الحرب وهو بضم الشين وإسكان الراء، والجمع شرط.
قال الأصمعي وغيره: سُمُّوا بذلك؛ لأن لهم علامات يُعرَفون بها، والشرط في اللغة:
العلامة بفتح الشين والراء، والجمع أشرط كقلم وأقلام ومنه: أشرط الساعة.
قوله: (رجل من أهل الستر) هو بفتح السين مصدر ستره يستره سترًا إذا غطاه، ومعناه
رجل من أهل الخبرة. والمروءة والعقل.

قوله: (يروح إلى ذلك البلد) أي: يذهب، وقد سبق أن الرواح اسم للذهاب متى كان.
قوله: (ووقع فيه) بتشديد القاف أي: كتب علامته.
(الأسبوع) بضم الهمزة والباء اسم للأيام السبعة.
(القياس الجلي): هو الذي يعرف به موافقة الفرع للأصل بحيث يتنفي احتمال
افتراقها أو يبعد كقياس غير الفأرة من الميتات إذا وقعت في السمن على الفأرة، وغير السمن
من المائعات والجامدات عليه وقياس الغائط على البول في الماء الراكد.
(القِسْمَة): بكسر القاف: الاسم من قولك قَسَمَ المالَ يَقْسِمُهُ قَسْمًا بالفتح وقاسمه
وتقاسمها واقتسموا وتقاسموا^(١).

قوله: (ويفتح فيها كوا) بكسر الكاف والمد، وقد سبق إيضاح الكلمة مبسوطًا في باب
(الصلح).

قوله: (يبلغ المَقْسِم) هو بفتح الميم وكسر السين كالمجلس وكذا سائر ظروف الزمان
والمكان التي ثالث مضارعها مكسور وأوله واو أو ياء فهو بالكسر كالمجلس والمضرب
والموعد والموقف.

(الشَرْبُ): بكسر الشين النصيب من الماء وهو المراد هنا، وأما مصدر شرب فشرب
بضم الشين وفتحها وكسرها ثلاث لغات.

قوله: (فلا بُدَّ من إعلامها) بكسر الهمزة أي: تعريفها ووصفها.

قوله: (تزوجها بولي مرشد) هو بكسر الشين.

قوله: (حَفِظَةُ) بكسر الفاء.

قوله: (فإن كان مبنياً على تربع إحدى الدارين) صورة التربع أن يكون الحائط بين

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/٢٦٨)، ومغني المحتاج (٤/٤٢٢).

دارين وإحدهما ممتدة معه والأخرى تقصر عنه وهذه صورته: الممتدة - القصيرة؟
قوله: (وإن كان عليه أَرْج) بفتح الهمزة والزاي وبالجميم، وهو سقف معروف.
قال الجوهري: جمعه أَرْج وأَزَج.

(السُّلْم): معروف وهو الدرج، وجمعه سلالم وسلاليم، وهو مذكر على المشهور، قال
الله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور: ٣٨].

وحكى أبو حاتم السجستاني وصاحب المحكم: فيه التذكير والتأنيث.
قال الهروي: سمي سُلْمًا تَفَاوُلًا بِالسَّلَامَةِ.

(المُسْنَأة) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وهي ضفيرة تجعل في جانب
النهر لتمنعه من الأرض.

قوله: (في البيئتين تسقطان وتستعملان وتتعارضان) وما أشبهه من المؤنثين الغائبتين،
كله بالتاء المثناة فوق، قال الله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢].
وقال تعالى: ﴿أَمْرَاتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ [القصص: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾. [فاطر: ٤١].

وقال تعالى: ﴿فِيهَا عَيْنَانِ مَجْرِيَانِ﴾ [الرحمن: ٥٠].

(اللُّوْث) بفتح اللام وإسكان الواو وهو قرينة تُقَوِّى جانب المدعي وتغلب على الظن
صدقه مأخوذ من اللُّوْث وهو القوة.

(القَسَامَة): بفتح القاف وتخفيف السين، مشتقة من القَسَم والإقسام وهو اليمين.

قال أصحابنا وابن فارس والجوهري وجماعة من أهل اللغة: القَسَامَة اسم للأبيان.

وقال الأزهري: القَسَامَة اسم للأولياء عن استحقاق دم القتل ونقل الرافعي عن
الأئمة أن القسامة في اللغة اسم للأولياء. وفي لسان الفقهاء: اسم للأبيان وهذا النقل عن أهل
اللغة ليس قول كلهم بل بعضهم كما ذكرناه، والصحيح أنه اسم للأبيان.

كتاب الشهادات إلى آخر الكتاب

(الشَّهَادَة): الإخبار عما شوهد وعُلم، والشاهد حامل الشهادة ومؤذيها^(١).

قال الجوهري: وجمعه شَهِد كصاحب وصَحْب، قال: وبعضهم ينكره، وجمع الشاهد:

(١) انظر: تصحيح التنبيه (٢/ ٢٩٠)، والروضة (١٢/ ٣٥).

شهود وأشهاد والشهيد الشاهد وجمعه شهداء، وأشهدته على كذا وبكذا، فشهد عليه وبه، أي: صار شاهداً عليه وبه، وشهد بفتح الشين وكسر الهاء وشهد بكسرهما وشهد وشهد بفتح الشين وكسرهما مع إسكان الهاء فيهما فهذه أربعة أوجه جائزة من شهد وكل ثلاثي مفتوح الأول مكسور الثاني وثانيه أو ثالثه حرف حلق، وقد سبقت هذه القاعدة في أول الكتاب أبسط من هذا.

(المتيقظ): خلاف المغفل: يقال: متيقظ ويقظ ويقظ بكسر القاف وضمها بمعنى.

(المروءة): بالهمز.

قال الجوهري وغيره: ويجوز تشديد الواو وترك الهمز.

قال الجوهري: (المروءة) الإنسانية.

وقال ابن فارس: الرجولية، وقيل صاحب المروءة: من يصون نفسه عن الأذناس ولا

يشينها عند الناس وقيل هو الذي يسير سير أمثاله في زمانه ومكانه.

قال الجوهري: قال أبو زيد: يقال: منه مرؤ الرجل أي صار ذا مروءة فهو مريء، على

فعليل وممرأ الرجل تكلف المروءة.

(القَمَامُ): الذي يجمع القمامة بضم القاف وهي الكُنَاسَة ويحملها والفعل منه قَمَّ يَقْمُ.

(القَوَالُ): المَغْنَى.

(الرَّقَاصُ): يعتاد الرقص، يقال رقص يرقص رقصاً.

(الشَّطْرَنَجُ): قال الجواليقي: فارسي معرب وهو بالشين المعجمة مفتوحة ومكسورة

حكاها الجواليقي.

قوله: (فَيَعْلَقُهُ) هو بفتح الياء واللام أي: يقبضه ويتعلق به.

قال أهل اللغة يقال: علق به يعلق علقاً، كفرح يفرح فرحاً إذا تعلق به.

(الاستفاضة): الشيوخ.

قال أهل اللغة يقال: فاض الأمر يفيض واستفاض يستفيض استفاضة، أي شاع وهو

مستفيض ومستفاض فيه.

(الاسترعاء): مأخوذ من الرعية أو سياق المراعاة.

(الإقرار): الاعتراف، يقال أقر يُقر إقراراً^(١).

قوله: (ثم ادّعى أنه أقر بالمال على وعد، ولم يقبض أو وهب ولم يُقبض) أما يقبض الأول فبفتح الياء، وأما الثاني فضمها.

(الْفُسْتُقُ): قال الجواليقي: هو فارسي مُعَرَّب .

قال ابن مكّي: هو بفتح التاء، قال: وضمها خطأ وضبطه الجواليقي في نسخة بخطه بضم التاء في ثلاثة مواضع منها لكن لم يصرح بضمه.

قوله: (كبار القُدود) بضم القاف والذال جمع قَد وهو الجسم والجِرْم.

قوله: (ألف دِرْهَم زَيْف) هو بضم الزاي وتشديد الياء المفتوحة جمع زَائِف، يقال درهم زَائِف، ودرهم زَيْف هو بفتح الزاي وإسكان الياء وجمعه زُيُوف .

وقد زافت دراهمه تزيّف وزَيَّفها الصائغ.

(الْمَغْشُوشُ): من الدراهم هو الذي فيه نُحاس أو غيره يقال: غَشَّه يَغْشُهُ غِشًّا بكسر

الغين.

(السُّكَّةُ): هنا الحديدية المنقوشة لتضرب عليها الدراهم.

قوله: (ألف في ذِمَّتِي) وقولهم: «ثبت المال في ذمته، وتعلق بذمته وبرئت ذمته واشتغلت ذمته» مرادهم بالذمة: الذات والنفس؛ لأن الذمة في اللغة تكون بمعنى العهد وبمعنى الأمان، كقول النبي ﷺ: «يسعى بذمتهم أدناهم^(٢)»، «ومن صلى الصُّبح فهو في ذمة الله^(٣)» ولهم «ذمة الله ورسوله» وبه سمي أهل الذمة، فاصطلح الفقهاء على استعمال الذمة بمعنى الذَّات والنفس؛ لأنها تطلق على العهد والأمان، ومحلهما باسمها.

(الجِرَابُ): بكسر الجيم وفتحها، والكسر أشهر وأفصح، ولم يذكر الأكثرون غيره .

ومن حكاهما القاضي عياض في «المشارق» وجمعه أَجْرِبُه وَجُرْبٌ وهو وعاء من جلد معروف.

(الغِمْدُ): بكسر الغين المعجمة غلاف السيف، وجمعه أغماد وغمَدْتُ السيف أغمِدتُ

(١) انظر: الأم (٣/ ٢٣٩)، ومختصر المزني (٢١١، ٢١٣)، وروضة الطالبين (٤/ ٣٨٠)، وفتح العزيز (١١/

١٣٤)، ومغني المحتاج (٢/ ١٥٠).

(٢) رواه أبو داود (٢٣٧١).

(٣) رواه مسلم (١٠٥٠).

أَغْمِدُهُ غَمْدًا، وَأَغْمَدْتُهُ أَيضًا إِذَا جَعَلْتَهُ فِي غِمْدِهِ، فَهُوَ مَغْمُودٌ، وَمُغْمَدٌ وَتَعَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ غَمْرَهُ بِهَا.

(الفِص): بفتح الفاء وكسرها والفتح أفصح وأشهر.

ومن حكى اللغتين أبو عبيدة وابن السكيت، وجمعه فصوص.

قوله: (فإن كانا قد عَزَيَا إلى جهة) يعني أضافا، يقال: عَزَوْتُهُ إلى كذا، وعزَيْتَهُ، وعَزَوَاهُ، وعَزَيَاهُ لغتان، والواو أفصح، واختار المصنف اللغة المرجوحة، ولا عَتَبَ عليه فإنها لغة صحيحة.

خاتمة الكتاب

تم بعون الله وفضله، والحمد لله رب العالمين.

اللهم صلِّ على سيدنا محمدٍ وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمدٍ وعلى آل محمدٍ وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

قال مصنفه الشيخ النووي: فرغت منه يوم الأربعاء الخامس والعشرين من ذي الحجة سنة إحدى وسبعين وستائة، أجزتُ روايته لجميع المسلمين.
